تيسير الوصول
إلى
جامع الأصول
من حديث الرسول

تأليف

عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني
الزبيدي الشافعي المتوفى ٩٤٤هـ

وهو

مختصر جامع الأصول من حديث الرسول

لمجد الدين أبي السعادات محمد بن الأثير الجزري المتوفى ٦٠٦هـ

طبعة جديدة منقحة ومصححة

الجزء الثالث

بإشراف
مكتب البحوث والدراسات
في
دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

جميع حقوق إعادة الطبع محفوظة للناشر

١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م

الطبعة الاولى

بيروت لبنان

حارة حريك - شارع عبد النور - برقياً : فكسي - ص.ب : ١١/٧٠٦١

تلفون : ٨٣٨٣٠٥ - ٨٣٨٢٠٢ - ٨٣٨١٣٦ - فاكس : ٨٣٧٨٩٨ ٩٦١١ ..

دولي : ٩٦١١٨٦٠٩٦٢.. - دولي وفاكس : ٤٧٨٣٠٨ - ٢١٢ - ٠١..

بسم الله الرحمن الرحيم

نَضَّرَ الله امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا

(حديث شريف)

كتاب الصدقة والنفقة

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول في فضلهما

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ الله إلاَّ الطَّيِّبَ، إلا أَخَذَهَا الرَّحْمٰنُ بِيَمِينِهِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً. فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ» . أخرجه الستة إلا أبا داود.

قوله (فتربو) أي تكثر وتزيد. (وَكفُّ الرَّحمٰنِ) هنا كناية عن محل قبول الصدقة التي توضع فيه، وإلا فلا كف لله ولا جارحة؛ تعالى الله عما يقول الظالمون والمجسّمون علوّاً كبيراً. (وَالْفَلُوُّ) المُهر أول ما يولد. (وَالْفَصِيلُ) ولد الناقة إلى أن يفصل عن أمه.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ فِي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ إِذْ سَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ. فَتَنَحَّى ذٰلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ الْمَاءَ. فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَةٍ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ فُلاَنٌ، الاِسْمُ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللّهِ، لِمَ سَأَلْتَنِي عَنِ اسْمِي؟ قَالَ: سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحَابِ الَّذِي هٰذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ، لاِسْمِكَ. فَمَا تَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ. وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثَهُ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ». أخرجه مسلم.

(الحَرَّةُ) بفتح الحاء: الأرض ذات الحجارة السوداء. (وَالشَّرْجَةُ) واحدة الشِّراج وهي

مسايل الماء إلى السهل من الأرض. (والمِسحاةُ) المجرفة من الحديد.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَم. قيلَ: وَكَيْفَ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ؟ قالَ: كانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ فَتَصَدَّقَ بِأَجْوَدِهِمَا وَانْطَلَقَ آخَرُ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَم فَتَصَدَّقَ بِهَا».

أخرجه النسائي (عُرْضُ الشَّيْءِ) جانبه وناحيته.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما. «أَنَّهُ جَاءَهُ سَائِلٌ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاس: أَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ محمداً رسولُ اللّٰهِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَتَصُومُ وَتُصَلِّي؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: سَأَلْتَ وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ، إِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ. فَأَعْطَاهُ ثَوْباً وَقالَ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِماً ثَوْباً إِلاَّ كَانَ فِي حِفْظِ الله تَعَالَى مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ خِرْقَةٌ». أخرجه الترمذي.

٥ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه «أَنَّ أَعْرَابياً قالَ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْهِجْرَةِ. فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قالَ: فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ فَإِنَّ الله لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شيئاً». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ». أخرجه الترمذي.

النفقة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ فِيهِ الْعِبَادُ إِلاَّ وَمَلَكَانِ يَنْزِلاَنِ مِنَ السَّمَاءِ يَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً؛ وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً». أخرجه الشيخان.

وفي أخرى: «يقولُ الله تَعَالى: يا ابنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ».

٢ - وعن أبي ذَرّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ الله تَعَالى إِلاَّ اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الجنّةِ كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلى مَا عِنْده. قِيلَ: وَكَيْفَ ذٰلِكَ؟ قال: كانَ إِنْ إِبِلاً فَبعيرَيْنِ وَإِنْ كانَ بَقَراً فَبَقَرَتَيْنِ». أخرجه النسائي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسولُ الله ﷺ: دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ على مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ على أَهْلِكَ! أَعْظَمُهَا أَجْراً الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ». أخرجه مسلم.

٤ - وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». أخرجه الخمسة إلا أبا داود.

٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قال رسولُ الله ﷺ: مَنْ وَسَّعَ عَلى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاء وَسَّعَ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ. قَالَ سُفيَانُ: إنَّا قَدْ جَرَّبْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ». أخرجه رزين.

الفصل الثاني في الحث عليها

١ - عن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ «تَصَدَّقُوا: فَيُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَمْشِيَ بِصدَقَةٍ. فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا: لَوْ جِئْتنا بِهَا بِالأمْسِ قَبِلْتُهَا. فَأَمَّا الآنَ فَلاَ حَاجَةَ لِي فِيهَا! فَلاَ يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ» أخرجه الشيخان والنسائي.

٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ فَلاَ يَجِدُ أَحَداً يَأخُذُها مِنْهُ، وَتَرَى الرَّجُلَ الوَاحِدَ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً تَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ». أخرجه الشيخان.

٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَادِرُوا بِالصَّدَقَةِ فَإنَّ البَلاَءَ لاَ يَتَخطاهَا» . أخرجه رزين.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ الله الأَرْضَ جَعَلتْ تَمِيدُ وَتَتَكفأُ فَأَرْسَاهَا بِالجِبَالِ فَاستقرت. فَتَعَجَّبَ المَلاَئِكَةُ مِنْ شِدَّةِ الجِبَالِ. فَقَالتْ: يَا رَبَّنَا هَلْ خَلقتَ أَشَدَّ مِنَ الجِبَالِ؟ قالَ: نَعَم، الحَدِيدَ. قالوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الحَدِيدِ؟ قالَ: نَعَم، النَّارَ. قالوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ النَّارِ؟ قالَ: نَعَم. المَاء. قالوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ منَ المَاءِ؟ قالَ: نَعَم، الرِّيحَ. قالوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الرِّيحِ؟ قالَ: نَعَم، ابْنَ آدَمَ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ بيَمِينِهِ فَأَخْفَاهَا عَنْ شِمَالِهِ». أخرجه الترمذي.

(مَادَتِ الأَرْضُ) تميد: إذا تحركت واضطربت.

٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ والتَّعفُّفَ عن المَسْأَلَةِ، «اليَدُ العُلْيَا خيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى (وَالعُلْيَا) هِيَ المُنْفِقَةُ (وَالسُّفْلَى) هي السائلةُ» . أخرجه الستة إلا الترمذي.

٦ - وعن عديّ بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

٧ - وفي رواية: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُم أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرةٍ فَلْيَفْعَلْ» . أخرجه الشيخان والنسائي.

٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قيلَ يَا رَسُولَ الله، أيُّ الصَّدَقَةِ أفْضَلُ؟ قالَ: جُهْدُ المُقِلِّ، وَابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ». أخرجه أبو داود.

(الجُهْدُ) بالضم: الوسع والطاقة من المقلّ الذي ماله قليل فهو يعطي بقدر ماله.

٩ - وعن سعيد بن المسيب قال: «أَتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رسولَ الله ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: **الْمَاءُ**». أخرجه أبو داود.

١٠ - وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«أَعْطُوا السَّائِلَ وَلَوْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»**. أخرجه مالك.

١١ - ولأبي داود عن علي رضي الله عنه: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَلَوْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ».

١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً، وَلاَ تَوَاضَعَ عَبْدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ»**. أخرجه مسلم ومالك والترمذي.

١٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أَمَرَ رسولُ الله ﷺ مِنْ كُلِّ جَادٍّ عَشَرَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ بِقِنْوٍ يُعَلَّقُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ». أخرجه أبو داود.

١٤ - وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ: يَوْماً وَبِيَدِهِ عَصاً، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنْوَ حَشَفٍ فَجَعَلَ يَطْعُنُ فِيهِ وَيَقُولُ: لَوْ شَاءَ رَبُّ هذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ مِنْ هذَا، إِنَّ رَبَّ هذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه أبو داود والنسائي. (القِنو) العذق بما فيه من الرطب.

١٥ - وعن جرير رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ أَوِ الْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ. فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ. فَأَمَرَ بِلالاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾** الآية؛ **﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾**. وَالآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ **﴿اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾**. تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا! بَلْ قَدْ عَجَزَتْ. ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ ثِيَابٍ وَطَعَامٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ. فَقَالَ: **مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ؛ وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**». أخرجه مسلم والنسائي.

قوله (مُجتابي النّمار) أي لابسيها، والنمار جمع نمرة وهي شَملة مخطّطة من مآزر الأعراب. (تمعّر) أي تغير وتلوّن من الغضب.

١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«قَالَ رَجُلٌ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ. لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ على زَانِيَةٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ على سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ.**

لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا في يَدِ غَنِيّ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيّ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ على سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيّ، فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ، أَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ الله تَعَالَى». أخرجه الشيخان والنسائي.

الفصل الثالث في أحكام الصدقة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قالَ: «أَمَرَ رسولُ الله ﷺ يَوْماً بِالصَّدَقَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ؟ قالَ: تَصَدَّقْ بِهِ على نَفْسِكَ. قال: عِنْدِي آخَرُ؟ قالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ على وَلَدِكَ. قال: عِنْدِي آخَرُ. قال: تَصَدَّقْ بِهِ على زَوْجِكَ. قال: عِنْدِي آخَرُ. قال: تَصَدَّقْ بِهِ على خَادِمِكَ. قالَ: عِنْدِي آخَرُ. قالَ: أَنْتَ أَبْصَرُ بِهِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ المَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليهِ وسلم يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ. فَتَصَدَّقَ النَّاسُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَيْنِ. ثُمَّ قالَ: تَصَدَّقُوا؟ فَطَرَحَ الرَّجُلُ أَحَد ثَوْبَيْهِ. فَقَالَ ﷺ: أَتَرَوْنَ إِلى هٰذَا الَّذِي رَأَيْتُهُ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ. ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا. فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ. خُذْ ثَوْبَكَ وَانْتَهَرَهُ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَصَبْتُ هٰذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ فَخُذْهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ رسولُ الله ﷺ. ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الأَيْمَنِ. فَقَالَ: مِثْلَ ذٰلِكَ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ. فَقَالَ: مِثْلَ ذٰلِكَ. فَأَخَذَهَا ﷺ فَحذَفَهُ بِهَا فَلَوْ أَصَابَتْهُ لأَوْجَعَتْهُ؛ وَقَالَ يَأْتِي أَحَدُكُم بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ: هٰذِهِ صَدَقَةٌ؟ ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ. خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى». أخرجه أبو داود.

(يتكَفَّفُ النَاسَ) يسألهم ويطلب منهم ما يأخذه ببطن كَفّه.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذٰلِكَ لاَ يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئاً» . أخرجه الخمسة.

٦ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تُنْفِقُ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ. قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ: وَلاَ الطَّعَامَ؟ ذٰلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». أخرجه الترمذي.

٧ - عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَجُوزُ لاِمْرَأَةٍ

عَطِيَّةً إلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا».

٨ – وفي رواية: «لاَ يَجُوزُ لاِمْرَأَةٍ أَمْرٌ في مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا». أخرجه أبو داود والنسائي.

٩ – وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ المُتَصَدِّقِينَ». أخرجه الشيخان.

١٠ – وعن عمر رضي الله عنه قال: «حَمَلْتُ على فَرَسٍ في سَبيلِ الله فأَضَاعَهُ الَّذِي عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ. فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَال: لاَ تَشْتَرِهِ وَلاَ تَعُدْ في صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَم. فَإِنَّ العَائِدَ في صَدَقَتِهِ كالعَائِدِ في قَيْئِهِ». أخرجه الستة.

وفي رواية لمالك: «كالْكَلْبِ يَعُودُ في قَيْئِهِ».

١١ – وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلاً قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوفِّيَتْ. أَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: إِنَّ لي مِخْرافاً، فَأَنَا أُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا» أخرجه الخمسة إلا مسلماً. (المخراف) الحديقة.

١٢ – وعن سعد بن عُبادة رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ. فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: الماء. فَحَفَرَ بِئراً وَقالَ: هٰذِهِ لأُمِّ سَعْدٍ». أخرجه أبو داود والنسائي.

كتاب صلة الرحم

١ – عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ. تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ الله. وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ الله». أخرجه الشيخان.

٢ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ الله تَعَالى لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يَنْسأَ لَهُ في أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». أخرجه البخاري والترمذي.

٣ – وعند الترمذي: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ في المَالِ، مَنْسَأَةٌ في الأثَرِ».

(يَنسأ) أي يؤخر. (والأثَرُ) هنا الأجل.

٤ – وعن ميمونة رضي الله عنها قالت: «أَعْتَقْتُ وَلِيدَةً وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ رسولَ الله ﷺ فَلَمَّا كانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فيهِ. قالَتْ يَا رَسُولَ الله: أَشَعَرْتَ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتي. قالَ: وَفَعَلْتِ؟ قَالَتْ نَعَمْ. قالَ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كانَ أَعْظَمَ لأجْرِكِ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

٥ – وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعلى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» أخرجه النسائي.

كتاب الصحبة

وفيه ثمانية عشر فصلاً

الأول في حق الرجل على الزوجة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ آمِراً أحَداً أنْ يَسْجُدَ لأحَدٍ لأمَرْتُ الزَّوْجَةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» أخرجه الترمذي.

٢ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله ﷺ: أيُّمَا امْرَأةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الجَنَّةَ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ مَا مِنْ رجُلٍ يَدْعُو امْرَأتَهُ إلى فِرَاشِهِ فَتأبَى عَلَيْهِ إلاَّ كانَ الَّذِي في السَّماءِ سَاخِطاً عَلَيْهَا حتَّى يَرْضَى عَنْهَا زَوْجُهَا».

٤ - وفي رواية: «إذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأتَهُ إلَى فِرَاشِهِ فَأبَتْ أنْ تَجِيءَ فَبَاتَ غَضْبَانَ لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ، وفي رواية: حَتَّى تَرْجِعَ».

٥ - وفي رواية: «إذَا بَاتَتِ المَرْأةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ» الحديث. أخرجه الشيخان وأبو داود.

٦ - وعنه رضي الله عنه قال: «قِيلَ يَا رَسُولَ الله أيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قالَ الَّتِي تَسُرُّهُ إذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إذَا أمَرَ، وَلاَ تُخَالِفُهُ في نَفْسِهَا ومَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». أخرجه النسائي.

٧ - وعن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يُسْألُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأتَهُ؟». أخرجه أبو داود.

٨ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «جَاءَتِ امْرَأةُ صَفْوَانَ بْنِ المُعَطَّلِ رَضيَ الله عَنْهُ إلى رسولِ الله ﷺ وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله زَوْجِي يَضْرِبُنِي إذَا صَلَّيْتُ، وَيُفَطِّرُنِي إذَا صُمْتُ، وَلاَ يُصَلِّي صَلاَةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَسَألَهُ عَمَّا قالَتْ. فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: أمَّا قَوْلُهَا يَضْرِبُنِي إذَا صَلَّيْتُ! فَإنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُهَا. فَقَالَ لَهَا رسولُ الله ﷺ: لَوْ كانَتْ سُورَةً وَاحِدَةً لَكَفَتِ النَّاسَ، وَأمَّا قَوْلُهَا يُفَطِّرُنِي إذَا صُمْتُ فَإنَّهَا تَنْطلِقُ تَصُومُ وأنَا رَجُلٌ شَابٌ لاَ أصْبِرُ. فقَال ﷺ: لاَ تَصُومُ امْرَأةٌ إلاَّ بِإذْنِ زَوْجِهَا، وَأمَّا قَوْلُهَا إنِّي لاَ أصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإنَّا أهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذٰلِكَ لاَ نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَقَالَ ﷺ: فَإذَا اسْتَيْقَظْتَ يَا صَفْوَانُ فَصَلِّ». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن أبي الورد بن ثمامة قال: «قال عليٌّ رضي الله عنه لابنِ أعْبُدَ: ألاَ أحَدِّثُكَ عَنِّي

وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رسولِ الله ﷺ وَكانَتْ مِنْ أَحبّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قالَ: إِنَّهَا جَرَّتْ بِالرَّحى حتَّى أَثَّرَتْ في يَدِهَا. وَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ في نَحْرِهَا. وَكَنَسَتِ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا. فَأَتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِخَدَم. فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً؟ فَأَتَتْهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاثاً فَرَجَعَتْ. فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا كانَتْ حَاجَتُكِ؟ فَسَكَتَتْ. فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ الله؛ إِنَّهَا جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَتْ في يدِهَا، وَحَمَلَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ في نَحْرِهَا. فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْخَدَمُ أَمَرْتُهَا أَنْ تَأتِيَكَ تَسْتَخْدِمُكَ خَادِماً يَقِيهَا حَرَّ مَا هِيَ فِيهِ. فَقَالَ: اتَّقِي الله يَا فَاطِمَةُ وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكِ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكِ، وَإِذَا أَخَذْتِ مَضْجعَكِ فَسَبِّحِي ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَاحْمدِي ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَكَبِّرِي أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ. فَتِلْكِ مِائَةٌ هِيَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ. قَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ الله وَعَنْ رسولِهِ ﷺ، وَلَمْ يُخْدِمْهَا». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

الثاني في حق المرأة على الزوج

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا في الضِّلَعِ أَعْلاهُ. فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ. لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئاً غَيْرَ ذَلِكَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبيِّنَةٍ. فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ في الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ. فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً. أَلاَ إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقّاً، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقّاً. فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلاَ يَأْذَنَّ في بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلاَ وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ في كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ». أخرجه الترمذي.

(عَوانٌ) جمع عانية وهي الأسيرة، شبه المرأة في دخولها تحت حكم الزوج بالأسير. و(المبرِّحُ) الشديد والشاق.

٣ - وعن حكيم بن معاوية عن أبيه رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قالَ: أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَأَنْ تَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلاَ تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلاَ تُقَبِّحْ، وَلاَ تَهْجُرْ إِلاَّ في الْبَيْتِ». أخرجه أبو داود.

حديث أم زرع

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لاَ يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً قالَتِ الأُولى: زَوْجِي لَحمُ جَمَلٍ غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ. لاَ سَهْلٌ فَيُرْتقَى وَلا سَمِينٌ فَيُنْتقَلُ؛ وفي رواية للبخاري: فَيُنْتقى. قالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لاَ أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ أَذَرَهُ إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ. قالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنَّقُ. إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُت أُعَلَّقْ. قالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لاَ حَرٌّ وَلا قُرٌّ، وَلاَ مَخَافَةَ وَلاَ سَآمَةَ. قالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ، قالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ، وَلاَ يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ. قالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي عَيَايَاء أَو غَيَايَاء طَبَاقَاء، كُلُّ دَاء لَهُ دَواءٌ. شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاً لَكِ. قالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ. قالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ. قالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ. وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ: خَيْرٌ مِنْ ذلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلاَتُ الْمَسَارِحِ وَإذا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوالِكُ. قالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ. وَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ. وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ. وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي. وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ. فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ. فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلاَ أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ. أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ. ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ. بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا. وفي رواية: وَصِفر رِدَائِهاَ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا. جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً، وَلاَ تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً، وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً. قالت: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ: يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ. فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيّاً، رَكِبَ شَرِيّاً، وَأَخَذَ خَطِّيّاً، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيّاً، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً؛ وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ: وَمِيرِي أَهْلَكِ. قالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ. قالَتْ: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قالَ لي رسولُ الله ﷺ: **كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ**». أخرجه الشيخان.

وقد سقط حديث أم زرع من تجريد قاضي القضاة، وقد أثبتُّهُ هنا من جامع الأصول لشهرته، وقد أفرد شرح هذا الحديث بالتأليف، وقد رأيت أن أذكر ها هنا من الكلام عليه ما تمس إليه الحاجة مما لا بد منه. فأقول وبالله التوفيق:

قوله الأولى: (زوجي لحمُ جَملٍ غَثٌّ) أي مهزول. (على رأس جبَلٍ) أي صعب الوصول إليه. وَصفته بِقلّة الخير، تقول: هو كلحم الجمل لا كلحم الضأن، ومع ذلك مهزول رديء صعب المتناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة. قول الثانية: (لا أَبُثُّ خبرَهُ) أي لا أنشره وأشيعه. وقولها (إنّي أخاف أن لا أذرَه) أي خبره طويل، إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته. (وَالْعُجَرُ وَالْبُجَرُ) المراد بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة. (والعُجَرُ) تعقد العَصَب والعروق حتى ترى ناتئة في الجسد. (والبُجَرُ) نحوها إلا أنها في البطن خاصة؛ وقول الثالثة (زوجي العَشَنَّقُ) هو الطويل بلا نَفْع. فإذا ذكرت عيوبه طلّقني، وإن سَكَتُّ عنها علّقني، فتركني لا عَزَبا ولا مُزوَّجة. قال الله تعالى: ﴿فَتَذَرُوها كالمُعلَّقة﴾ وقول الرابعة: (زوجِي كلَيلِ تهامةَ. لا حرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ ولا سآمةَ) هذا وصف بليغ، وصفته بعدم الأذى، وبالراحة، ولذاذة العيش، والاعتدال. كليل تهامة: الذي لا حرٌّ فيه ولا برد مفرطين، وأنها لا تخاف غائلته لكرَم أخلاقه، ولا تخشى منه ملَلاً ولا سآمة. وقول الخامسة: (زوجِي إنْ دخَل فَهِدَ إلى آخِرِه) هذا مدح بليغ، وصفته بكثرة النوم إذا دخل بيته وعدم السؤال عمّا ذهب من متاعه وما بقي لقولها (ولا يَسألُ عمّا عَهِدَ) أي عما عهده في البيت من متاعة وماله لكرمه. وقولها (وإنْ خرَجَ أَسِدَ) أي إذا خرج إلى الناس ومارس الحرب كان كالأسد، تصفه بالشجاعة. وقول السادسة: (زوجِي إنْ أكلَ لَفَّ) أي أكثر من الطعام وخلط من صنوفه حتى لا يُبقي شيئاً (وَإنْ شَرِبَ اشْتَفَّ) أي استوعب جميع ما في الإناء (وَلاَ يولجُ الكَفَّ لِيَعْلمَ البَثَّ) هذا ذمّ له. أرادت أنه إذا اضطجع ورقد التف في ثيابه ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته ولا بثٌّ هناك إلا محبة الدنوّ من زوجها. وقول السابعة: (زوجِي عَياياء أو غَياياء) إلى آخره (عيَاياء) بمهملة ومعجمة، ومعناه بالمهملة الذي لا يُلْقِح وهو العنين الذي تُعيِيه مُباضَعة النساء ويعجز عنها، وبالمعجمة: الذي لا يهتدي إلى مسلك من الغياية وهي الظلمة. ومعنى (طَبَاقاء) المنطبقة عليه أموره حمقاً، وقيل الغبيّ الأحمق الفَدْم. وقولها (كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَوَاءٌ) أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه. (والشَّجُّ) جرح الرأس. (والفَلُّ) الكسر والضرب. تقول: أنا معه بين جرحِ رأسٍ أو ضربٍ وكسرِ عُضو أو جمع بينهما. وقول الثامنة: (زوجِي المسُّ مسُّ أرنب، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[١]) وصفته بلين الخُلُق، والجانب، وحسن العشرة، وأنه طيب الريح، أو طيب الثناء في الناس. وقول التاسعة: (زوجِي رفيعُ العمادِ) إلى آخره. فرفيع العماد وصف له بالشرف وسَناء الذكر والرفعة في قومه. (وَطَوِيلُ النِّجَادِ) بكسر النون وصفٌ له بطول القامة، والنِّجاد حمائل السيف، والطويل يحتاج إلى طولِ حمائل سيفه، والعرب تمدح بذلك.

(١)هو نبت طيب الرائحة، وقيل هو شجرة عظيمة بالشام بجبل لبنان لا تثمر لها ورق أخضر بين الخضرة والصفرة، وقيل هو حشيشة دقيقة طيبة الرائحة ليست ببلاد العرب.

(وعظيمُ الرَّمادِ) وصف له بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وَقوده ويكثر رَماده. وقولها (قريبُ البيتِ من النادِ) أي النادي، وهو مجلس القوم، وصف له بالكرم والسؤدد لأنه لا يقرِّب البيت من النادي إلا من هذه صفته لأن الضِّيفان يقصدون النادي، وأصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من البيت القريب من النادي، وهذه صفة الكرام، واللئام بخلاف ذلك. وقول العاشرة: (زَوجي مَالِكٌ) إلى آخره. تقول هو خير مما أصفه به، له إبلٌ كثيرة فهي باركة بفنائه لا يوجهها تسرَح إلا قليلاً عند الضرورة، ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائه، فإذا نزل به الضيف قَراهم من ألبانها ولحومها. (والمِزْهرُ) بكسر الميم: عود الغِناء الذي يضرب به. وأرادت أن زوجها عوَّد إبله إذا نزل به الضِّيفان انتحرَ لهم منها، وإتيانهم بالعيدان والمعازف والشراب، فإذا سمعت الإبل صوت المِزْهَر علمن أنه قد جاءه الضِّيفان وأنهن منحورات هوالك. وقولَ الحادية عشرة: (زوجِي أَبو زَرْعٍ) إلى آخره. فمعنى (أَنَاسَ) بنون ومهملة من النوس وهي الحركة من كل شيء متدل. (وَأُذُنَيَّ) بتشديد الياء على التثنية: أي حلاَّني قِرَطَة وشُنوفاً فيها فهي تَنُوس: أي تتحرك لكثرتها، ومعنى (مَلأَ مِنْ شَحْم عَضُدَيَّ) أي أسمنني وملأ بدني شحماً لأن العضدين إذا سمنا فغيرهما أولى. ومعنى (بَجَّحَنِي) بتشديد الجيم (فَبَجَحْتُ) بكسر الجيم وفتحها، والفتح أفصح. أي فرحني ففرحت وعظمني فعظُمت عند نفسي. وقولها (وَجَدَنِي في أَهْلِ غُنَيمَةٍ) بضم الغين تصغير الغنم، أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وإبل، لأن الصهيل أصوات الخيل، والأطيط أصوات الإبل وحنينها، والعرب إنما تعتدّ بأصحابها لا بأصحاب الغنم. وقولها (بِشِقٍّ) بكسر الشين وفتحها. قال أبو عبيدة: هو بالفتح والمحدّثون يكسرونه يعني بشق جبل: أي ناحيته لقلتهم وقلة غنمهم. وقولها (ودائسٍ) هو الذي يدوس الزرع في بيدره. (ومُنَقٍّ) بضم أوله وفتح ثانيه على المشهور، وقد يكسر، وتشديد القاف. والمراد به الفتح عند الجمهور الذي يُنَقِّي الطعام: أي يخرجه من تِبنه وقُشوره ويُنَقيه بالغربال: أي أنه صاحب زرع يدوسه وينقيه. وقولها (فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلاَ أُقَبَّحُ) أي لا يقبح قولي فيرده بل يقبله مني. (وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ) أي أنام الصُّبحة: أي بعد الصباح لكفايتها بمن يخدمها. وقولها (وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ) بالنون بعد القاف وبالميم بدل النون. فمعناه بالميم: أروى حتى أدع الشراب من شدة الريّ، وبالنون أقطع الشراب وأتمهّل فيه. (والعُكُومُ) الاعدال وأوعية الطعام. (والرَّدَاحُ) العظيمة الكبيرة. (وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ) بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة، أي واسع. وقولها: (مضجعهُ كمسلٍّ) بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام. (وَشَطْبَةٍ) بشين معجمة مفتوحة ثم طاء ساكنة ثم موحدة ثم هاء: ما شُطب من جريدة النخل: أي شُقَّ لأن الجريدة يشقق منها قضبان. فمرادها أنه مهفهف قليل اللحم كالشطبة، وهو ما يمدح به الرجل، وقيل أرادت أنه كالسيف يسل من غمده. وقولها (وَتشبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرةِ) الذراع مؤنثة وقد تذكر. والجَفرة بفتح الجيمَ الأنثى من أولاد

المعز، وقيل من الضأن، وهي ما بلغت أربعة أشهر وفُصلت عن أمها، وأرادت أنه قليل الأكل، والعرب تمدح به. وقولها (**طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا**) أي مطيعة لهما منقادة لأمرهما، ومعنى (**مِلْءُ كِسَائِهَا**) ممتلئة الجسم سمينة. وفي رواية صِفْرُ رِدَائها بكسر الصاد والصِّفر الخالي: أي ضامرة البطن. (**وَغَيْظُ جَارَتِهَا**) المراد بالجارة هنا: الضرة أي يغيظ ضرتها ما ترى من حسنها وجمالها خلْقاً وخُلُقاً. وقولها (**لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً**) بالثاء أي لا تشيعه وتظهره بل تكتمه (**ولاَ تُنقِّثُ ميرتَنَا**) الميرة الطعام المجلوب. ومعنى لا تنقّث لا تفسدها ولا تفرقها وتذهب بها، وصفتها بالأمانة (**وَلاَ تَملأُ بيتَنَا تعْشِيشاً**) بالعين المهملة أي لا تترك الكناسة والقُمامة فيه متفرقة كعشّ الطائر بل هي مُصلحة للبيت معتنية بتنظيفه. وروي بالغين المعجمة من الغش في الطعام. (**وَالأَوْطَابُ**) جمع وَطْب بفتح الواو وسكون الطاء وهي أسقية اللبن التي يُمخض فيها. ومعنى (**يَلْعَبَانِ مِنْ تَحتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ**) قال أبو عبيد: معناه أنها ذات كَفَل عظيم فإذا استلقت على قفاها نَتأ الكَفَل بها من الأرض حتى تصير تحتها فَجوة يجري فيها الرمان. (**والسَّرِيُّ**) بالمهملة السيد الشريف. وقيل السخي. (**والشَّرِيُّ**) بالمعجمة: الفرس الفائق الخيار. (**والخَطِّي**) بفتح الخاء المعجمة وكسرها والفتح أشهر: الرمح منسوب إلى الخط: قرية بساحل البحر عند عُمَان، وسميت الرماح خطّية لأنها تحمل إلى هذا الموضع وتُثقب فيه. (**وَأَرَاحَ عَلَيَّ نعَماً ثَرِيّاً**) أي أتى بها إلى مُراحها وهو موضع صبيتها، والنعم الإبل والبقر والغنم. (**وَالثَّرِيُّ**) بالمثلثة وتشديد الياء: الكثير من المال وغيره. (**وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائحَةٍ**) أي ما يروح من الإبل والبقر والغنم والعبيد (**زوجاً**) أي اثنين. (**وَميرِي أَهْلَكِ**) بكسر الميم من الميرة: أي أعطيهم وأفضلي عليهم، وقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: (**كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زرعٍ لأمِّ زرعٍ**) قال العلماء: هو تطييب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها. ومعناه أنا لك كأبي زرع وكان زائدة أو للدوام والله أعلم.

٢ - **وعن** جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ يَفْرُكُ مُؤمِنٌ مُؤمِنَةً. إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقاً رَضِيَ آخَرَ»**. أخرجه مسلم.

٣ - **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذي لُبٍّ مِنْ إِحداكُنَّ. قالتِ امْرَأَةٌ مِنهُنَّ جَزْلَةٌ: وَمَا نُقْصَانُ العَقْلِ وَالدِّينِ؟ أَمَّا نقْصَانُ العقْلِ فَإِنَّ امْرَأَتَيْنِ بِشهَادَةِ رَجُلٍ. وَأَمَّا نُقْصَانُ الدِّينِ فَإِنَّ إِحْدَاكُنَّ تُفْطِرُ رَمَضَانَ وَتقِيمُ أَيَّاماً لاَ تُصَلِّي»** .أخرجه أبو داود.

(**اللُّبُّ**) العقل. و(**الجَزلة**)التامة. وقيل ذات كلام جزْلٍ: أي قوي شديد.

٤ - **وعن** أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّساءِ»**. أخرجه الشيخان والترمذي.

٥ - **وعن** مُطَرِّف بن عبدالله وكان له امرأتان فَخرجَ مِنْ عِنْدَ إِحْدَاهُمَا فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ لَهُ:

«أَتَيْتَ مِنْ عِنْدِ فلاَنَةَ؟ قال: أَتَيْتُ مِنْ عِنْدِ عَمرانَ بْنِ حُصِينٍ فَحَدَّثَنَا عَنْ رسولِ الله ﷺ: أنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الجنةِ النِّسَاءِ». أخرجه مسلم.

٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ الله يَوْم القِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلى امْرَأَتِهِ، وَالمَرْأَةُ تُفْضِي إِلى زَوْجِهَا ثُمَّ يَنْشُرُ أَحَدُهُمَا سِرَّ صَاحِبِهِ» أخرجه مسلم وأبو داود.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى. فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذٰلِكَ؟ قَالَ: إذا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لاَ، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ. وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى. قُلْتِ: لاَ، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ. قُلْتُ: أَجَلْ يَا رَسُولَ الله، وَالله مَا أَهْجُرُ إِلاَّ اسْمَكَ» أخرجه الشيخان.

الثالث في آداب الصحبة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَنَافَسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَاناً كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى. المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يَخْذُلُهُ، وَلاَ يَحْقِرُهُ. بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ. كُلُّ المُسْلم عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ، مَالُهُ وَدَمُهُ وَعِرْضُهُ. إِنَّ الله لاَ يَنْظُرُ إِلى صُوَرِكُم وَأَجْسَادِكُم، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ. التَّقْوَى هٰهُنَا، التَّقْوَى هٰهُنَا، التَّقْوَى هٰهُنَا، وَيُشِيرُ إِلى صَدْرِهِ. أَلاَ لاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَاناً. وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ» أخرجه الستة إلاّ النسائي، وهذا لفظ مسلم.

(التَّجَسُّسُ) بالجيم: البحث عن عورات النساء، وبالحاء: استماع الحديث. و(التَّدابرُ) التقاطع والتهاجر.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلاَمِ، وَعِيَادَةُ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الجَنَازَةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ العَاطِسِ». أخرجه الخمسة.

وزاد مسلم في رواية: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ».

٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَطْعِمُوا الجَائِعَ، وَعُودُوا المَرِيضَ، وَفُكُّوا العَانِيَ» أخرجه البخاري وأبو داود. (العانِي) الأسِيرُ.

٤ - وعن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرّ لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ. وَإِذَا اشْتَرَيْتَ لَحماً أَوْ طَبَخْتَ قِدْراً فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ

وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ». أخرجه الترمذي.

الرابع في آداب المجلس

١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ في الطُّرُقَاتِ. قالُوا يَا رَسُولَ الله: مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا، نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَقَالَ: إِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ المَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ. قالُوا: وَمَا حَقُّهُ يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عنِ المنكرِ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

وزاد في أخرى عن عمر: وَتُغِيثُوا المَلْهُوفَ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كانُوا ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذٰلِكَ يُحزِنُهُ». أخرجه الثلاثة وأبو داود. وأخرجه الخمسة إلا النسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه بمعناه.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قالَ: «لَمْ يَكُنْ شَخصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رسول الله ﷺ: وَكانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لَهُ، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذٰلِكَ». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ يَوماً عَلَى عَصَا فَقُمْنَا إِلَيْهِ. فَقَالَ: لاَ تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعاجِمُ يُعَظِّمُ بعضُهَا بَعضاً». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن أبي مِجْلَزٍ قال: «خَرَج مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وابْنِ عَامِرٍ رَضيَ الله عَنْهُمْ. فَقَامَ ابْن عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ. فَقَالَ مُعَاوِيةُ لابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجلاً مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا يَفْسَحُ الله لَكُمْ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنهُما إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٧ - وعن وهب بن حُذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُو أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ». أخرجه الترمذي وصححه.

٨ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أحدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا». أخرجه أبو داود والترمذي؛ وعندهُ: أَنْ يفرِّق بينَ اثنينِ.

١٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ المجَالِس

أَوْسَعُهَا». أخرجه أبو داود.

١١ – وعن أبي مجلز «أنَّ رجلاً قَعَدَ وَسْط الحلقة، فقالَ حذيفةُ بنُ اليمانِ رضيَ الله عنهُ: مَلْعُونٌ على لسانِ محمدٍ ﷺ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ حَلْقةٍ». أخرجه أبو داود والترمذي.

١٢ – وعن جابر بن سُمرة رضي الله عنه قالَ: «دَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ المَسْجِدَ فَرَآهُمْ حِلَقاً. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ» . أخرجه مسلم وأبو داود.

١٣ – وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه قال: «مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِي اليُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدَيَّ. فقالَ: أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ». أخرجه أبو داود.

١٤ – وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ جَلَسْنَا حَوْلَهُ. وَكانَ إِذَا قَامَ وَأَرَادَ الرُّجُوعَ نزَع نَعْلَيْهِ أَوْ بَعْضَ مَا كَانَ عَلَيْهِ فَيَعْرِفُ ذٰلِكَ أَصْحَابُهُ فَيَثْبُتُونَ» أخرجه أبو داود.

١٥ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: إِذَا كانَ أحدُكُمْ فِي الشَّمْسِ. وفي رواية: في الفَيْءِ فَقَلَّصَ عنهُ الظِّلُّ فَصَارَ بعضُهُ في الشَّمْسِ وَبَعضُهُ في الظل فَلْيَقُمْ» أخرجه أبو داود.

١٦ – وعن قيس عن أبيه أنَّهُ جاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَهُ فَتَحوَّلَ إِلَى الظِّلِّ» أخرجه أبو داود.

الخامس في صفة الجليس

١ – عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الجليس الصالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ المسكِ وَنَافِخِ الكيرِ فَصَاحِبُ المِسْكِ إمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ وَإمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَنَافِخُ الكِيرِ إمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابكَ أَوْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً». أخرجه الشيخان. (يُحذيك) يعطيك.

٢ – وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ إلا ثَلاثَةَ مَجَالِسَ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَوْ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَاقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ» أخرجه أبو داود.

٣ – وعن أنس رضي الله عنه قال: «بَعَثَنِي رسولُ اللهِ ﷺ: في حَاجَةٍ فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمي، فَلَمَّا جِئْتُ قالتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ في حَاجَةٍ.

قالتْ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قالتْ: لاَ تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رسولِ الله ﷺ أحداً». أخرجه الشيخان، واللفظ لمسلم.

السادس في التحابب والتوادد

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تدخلُوا الجنَّةَ حَتَّى تؤمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا. أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ. أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ» أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

٢ - وعن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ في تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الجَسدِ إِذَا اشْتكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ والحُمَّى». أخرجه الشيخان.

٣ - وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله؟ إني أُحِبُّ هٰذَا. قالَ: أَعْلَمْتَهُ؟ قالَ: لاَ قالَ: فَأَعْلِمْهُ. فَلَحِقَهُ. فَقَالَ: إِنِّي أُحبكَ في الله. فَقَالَ: أَحبَّكَ الَّذي أَحبَبْتَني لَهُ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن يزيد بن نعامة الضبي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيسْأَلْهُ عن اسْمِهِ واسم أَبِيهِ وَمِمَّنْ هُو فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدةِ» أخرجه الترمذي.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قالَ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً مَّا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْماً مَّا. وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْناً مَّا عَسَى أَنْ يَكُونَ حبيبَك يوماً مَّا». أخرجه الترمذي وصحح وقفه.

(الهَوْنُ) الرِّفق، وإضافة ما إليه يفيد التقليل، يعني أحبه حباً قَصْداً لا إفراط فيه.

٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُونَ في جَلاَلِي؟ الْيَوْم أُظِلُّهُمْ في ظِلِّي يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلا ظِلِّي». أخرجه مسلم ومالك.

٨ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُونَ في جَلاَلي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُور يَغْبِطُهُمُ النَّبِيونَ وَالشهَداءُ». أخرجه الترمذي وصححه.

٩ - وعن أبي إدريس الخَولاني عن معاذ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يَقُولُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّين فِيّ، وَلِلْمُتَجالِسِينَ فِيّ، وَلِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيّ. وَلِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيّ». أخرجه مالك.

١٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الحُبُّ في الله، وَالْبُغْضُ في الله». أخرجه أبو داود.

١١ - وعن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِن عِبَادِ الله نَاساً مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلاَ

شُهَدَاءُ يَغْبِطُهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهدَاءُ يَوْمَ القِيَامَةِ لِمَكَانِهِمْ مِنَ الله تعالى. قالُوا: يَا رَسُولَ الله فَخَبِّرْنَا مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ الله عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ، وَلاَ أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا. فَوَالله إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ لَعَلَى نُورٍ. وَلا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلاَ يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاس. وَقَرأَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ الله لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾». أخرجه أبو داود.

١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ الله تَعَالى العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ الله يُحِبُّ فُلاناً فَأَحْبِبْهُ فَيُحِبُّهُ جبريلُ. ثُمَّ يُنَادِي في أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ الله يُحِبُّ فُلاَناً فَأَحِبُّوهُ فيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ. ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ في الأَرْضِ». أخرجه الثلاثة والترمذي.

وزاد مسلم: «وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْداً نَادَى جِبْرِيلَ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلاَناً فأَبْغِضْهُ فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي في أَهْلِ السَّماءِ: إِنَّ الله يُبْغِضُ فُلاَناً فَأَبْغِضُوهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ البَغْضاء في الأَرْضِ».

١٣ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال «قُلْتُ يا رَسُولَ الله، الرَّجُلُ يُحِبُّ القَومَ وَلاَ يَسْتَطِيعُ أَن يَعْملَ عَمَلَهُمْ؟ قالَ: أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

١٤ - وفي لفظ الترمذي: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». أخرجه أبو داود عن أبي ذرّ. والترمذي عن صَفوان بن عسَّال.

١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجنَّدَةٌ، مَا تَعَارَفَ مِنْهاَ ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ منها اخْتَلَفَ». أخرجه مسلم وأبو داود، وأخرجه عن عائشة.

السابع في التعاضد والتناصر

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ في حَاجَةِ أَخيه كانَ الله في حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ الله عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ». أخرجه أبو داود.

وزاد رزين في رواية: «وَمَنْ مَشَى مَعَ مَظْلُومٍ حَتَّى يُثْبِتَ لَهُ حَقهُ ثَبَّتَ لَهُ الله تعَالى قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزِلُّ الأَقْدَامُ».

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدنيا نَفَّسَ الله عنهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ الله عَلَيْهِ في الدنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ الله في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالله في عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أَخِيه، وَمَنْ سَلَكَ طريقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ الله لَهُ طَرِيقاً إلى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله تعالى يَتْلونَ كِتَابَ الله وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَ نَزَلَتْ عَلَيهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحفَّتْهُمُ الملائكةُ وَذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ

نَسَبُهُ». أخرجه مسلم، واللفظ له، وأبو داود والترمذي.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئمةِ الْمسلمِينَ وَعَامتهِمْ. الْمُسْلِمُ أخو الْمُسْلمِ لاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَكْذِبُهُ وَلاَ يَظْلِمُهُ. إنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَذى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن عاصم الأحول قال: «قُلْتُ لأنَسٍ رَضِيَ الله عَنْهُ: أَبَلَغَكَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: لاَ حِلْفَ في الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ: قَد حَالَفَ النَّبيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ في دَاري». أخرجه الشيخان، واللفظ لهما، وأبو داود.

وعنده: في دَارِنَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «انْصرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً. قِيلَ: أَنْصُرُهُ إذا كانَ مَظْلَوماً، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِماً؟ قالَ: تَحْجُزُهُ عَنِ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ نَصْرُهُ». أخرجه البخاري والترمذي.

٦ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخيهِ رَدَّ الله النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ». أخرجه الترمذي.

٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذَا أَتاهُ طَالِبُ الحاجَةِ أَقْبَلَ على جُلسَائِهِ. فقالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَروا، وَيَقْضِي الله عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ» أخرجه الخمسة.

٨ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ. «إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ الله تَعَالى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالي فِيهِ، وَلاَ الجَافي عَنْهُ. وَإِكْرَامَ ذي السُّلْطَانِ الْمُقسِطِ». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن أنس رضي الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخاً لِسِنِّهِ إلا قَيَّضَ الله تَعَالى لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ».

١٠ - وقال ﷺ «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا زاد في رواية: وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ». أخرجه أبو داود.

الثامن في الاستئذان

١ - عن رِبْعي بن حراش قال: عن رجل مِن بني عامر إنهُ استأذَنَ عَلَى النَّبي ﷺ وَهُوَ في بَيْتٍ فَقالَ: أَلِجُ؟ فَقَالَ ﷺ لِخَادِمِهِ: «اخرُجْ إلى هٰذَا فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ. فَقُلْ لَهُ قُلِ: السَّلاَمُ عَلَيكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ. فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيكُمْ، أَأَدخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ فَدَخَلَ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما قال: زَارَنَا رسولُ الله ﷺ في مَنْزِلنا

فَقَالَ: «السَّلامُ عَلَيْكُم ورحمةُ الله. فَرَدَّ أَبِي رَدّاً خفِيّاً. فَقُلْتُ لأَبِي: ألاَ تَأْذَنُ لِرَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: ذَرْهُ يُكْثِرْ عَلَيْنَا مِنَ السَّلام. فَقَالَ ﷺ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله. فَرَدَّ سَعْدٌ رَدّاً خفِيّاً. ثُمَّ قَالَ رسولُ الله ﷺ: السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله. ثُمَّ رَجَعَ فاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إنِي كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ، وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدّاً خفِياً لتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلاَم. فَانْصَرَفَ مَعَهُ رسولُ الله ﷺ وَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغِسْلٍ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحمتِكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ. ثُمَّ أَصَابَ مِنَ الطعَامِ فَلَمَّا أَرَادَ الانْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَاراً قَدْ وَطأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ، فرَكِبَ رسولُ الله ﷺ. فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ اصْحَبْ رسولَ الله ﷺ؛ فَصحِبْتُهُ. فقَالَ لي رسولُ الله ﷺ: ارْكَبْ مَعِي، فَأَبَيْتُ. فقَالَ: إمَّا أن تَرْكَبَ وَإمَّا أَنْ تَنْصرِفَ، فَانْصَرَفْتُ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن عَوف بن مالك رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ في قُبَّةٍ مِنْ أَدَم فَسلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَقَالَ: ادْخُلْ. قُلْتُ: أَكُلِّي يَا رَسُولَ الله؟ قالَ كُلُّكَ. فَدَخلتُ؛ قَال إنَّمَا قال ذٰلِكَ مِنْ صِغَرِ الْقُبَّةِ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن عبد الله بن بُسْر رضي الله عنه قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذَا أتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ وَلٰكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الأَيْمَنِ أَوِ الأَيْسَرِ. ثُمَّ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، وَذٰلِكَ أَنَّ الدُّورَ يَوْمئِذٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا سُتُورٌ» أخرجه أبو داود.

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ رَضيَ الله عَنْهُ قالَ: «اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رسولِ الله ﷺ ثلاثاً فَأَذِنَ لي» أخرجه الترمذي.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قالَ: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فلا إِذْنَ، زاد في رواية: إنَّمَا الاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ».

٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إلى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإنَّ ذٰلِكَ إذْنٌ لَهُ» أخرجها أبو داود.

٨ - وعن عطاء بن يسار «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ نَعَمْ. فقال الرَّجُلُ: إنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ. فقَالَ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا. فَقَال: إنِّي خَادِمُهَا؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟ قال لا: قال: فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا» أخرجه مالك.

٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الحِجَابُ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ». أخرجه مسلم.

(سوادي) أي صوتي.

١٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبَابَ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا. فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا، كَأَنَّهُ يَكْرَهُهُ».

أخرجه الخمسة إلا النسائي.

١١ - وعن أنس رضي الله عنه «أَنَّ رَجلاً اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمشقَصٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إليه يَخْتِلُ الرَّجُلَ لِيَطْعنَهُ». أخرجه الخمسة.

١٢ - وفي أخرى للنسائي: «أَنَّ أَعْرَابياً أَتَى بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَلقَمَ عَيْنَيْهِ خَصَاصَةَ الْبَابِ فَبَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَخَّاهُ بِجَرِيدَةٍ أَوْ عُودٍ لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ فَانقمَعَ. فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَّ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ»

(المِشْقَصُ) سهم له نصل طويل أو عريض. و(خَصاصةُ البابِ) الأَنْقَابُ وَالشُّقُوقُ التي تكون فيه. و(التَّوخِّي) القصد. و(انقمَعَ) تَغَيَّبَ.

التاسع في السلام وجوابه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ إِلى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ. فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ. فَلَيْسَتِ الأولى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٢ - وعن كَلَدَة بن الحَنْبَلِ قال: «بَعَثَني صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ إلى رسولِ الله ﷺ بِلَبَنٍ وَلَبأٍ وَضَغَابيسَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ. قالَ: فَدَخَلْتُ عليْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ. فَقَالَ: ارْجِعْ فقُل السلامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَفَعَلَ». أخرجه أبو داود والترمذي. وعند أبي داود(جِدَايَة) بدل اللبأ. (الضَّغَابِيسُ) صِغارُ القِثَّاءِ.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ سَلامُكَ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» أخرجه الترمذي وصححه.

٤ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: تُطْعِمُ الطعَامَ، وتَقْرأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». أخرجه أبو داود. قلت: وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه بهذا اللفظ، والله أعلم.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه. «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عليْهِمْ، وَقالَ: كانَ رسولُ الله ﷺ يَفْعَلُهُ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٦ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: «مَرَّ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ في نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

وفي رواية للترمذي: «فَأَلْوى يَدَهُ بِالتَّسْلِيمِ».

٧ - وعن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قالَ أبو داود رَفَعهُ الحَسَنُ بنُ عليٍّ أي عَنْ رسولِ الله ﷺ قالَ: «يُجزِي عنِ الجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ وَيُجزِي عنِ الجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ» أخرجه أبو داود.

٨ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ مَنْ بَدَأَهُمْ

بِالسَّلَامِ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الراكِبُ عَلَى المَاشي، وَالمَاشِي على الْقَاعِدِ وَالْقليلُ على الْكَثِيرِ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

١٠ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَا خلَقَ الله آدَمَ على صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعاً. قال: اذْهَبْ فَسَلِّمْ على أُولَئِكَ نفرٌ مِنَ المَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فاسْتَمِعْ مَا يُحيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتحيةُ ذُرِّيَّتِكَ. فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله فَزَادُوهُ وَرَحمةُ الله. فَكلُّ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ على صُورَةِ آدَمَ. فَلَمْ يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ» أخرجه الشيخان.

١١ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: «كُنَّا عِنْدَ رسولِ الله ﷺ. فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ رسولُ الله ﷺ السَّلَامَ؛ ثُمَّ جلس، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَشْرٌ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجلَسَ فقَالَ: عِشْرُونَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرحمةُ الله وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ فَقَالَ ثَلَاثُونَ» أخرجه داود والترمذي.

١٢ - ولأبي داود عن معاذ بن أنس بمعناه. وزاد «ثُمَّ أَتَى آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُه. فَرَدَّ عَلَيْهِ رسولُ الله ﷺ وَقَالَ: أَرْبَعُونَ ثُمَّ قَالَ: هكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ».

١٣ - وعن أبي تَمِيمَةَ الهُجيمي عن أبي جُرَيّ الهجيمي عن أبيه رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحية المَوْتَى. إذا سَلَّمْتَ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ. فَيَقُولُ الرَّادُّ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

١٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فإنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ. فقُلْ: وَعَلَيْكَ». أخرجه الستة إلا النسائي.

١٥ - وعن أنس رضي الله عنه يرفعه «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ». أخرجه الشيخان.

١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ في طَرِيق فَاضْطَرُوهُمْ إِلى أَضْيَقِهِ» أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

١٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُو يَبُولُ فَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ» أخرجه الخمسة إلا البخاري.

وزاد أبو داود «ثُمَّ اعتَذَرَ إليهِ وَقالَ: إِنِي كَرِهْتُ أَن أَذْكُرَ الله إِلاَّ عَلَى طُهْرٍ».

العاشر في المصافحة

١ - عن قتادة قال: «قُلْتُ لأَنَسٍ رضِيَ الله عَنْهُ: أَكانَتِ المُصَافَحَةُ في أَصْحَابِ رسولِ الله ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ» أخرجه البخاري والترمذي.

٢ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَين يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتفَرَّقَا» أخرجه أبو داود والترمذي. وهذا لفظه.

٣ - وفي أخرى للترمذي عن ابن مسعود يرفعه قال: «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ بِاليدِ».

٤ - وعن عطاء الخراساني «أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: تَصَافَحُوا يذْهَبِ الغِلُّ، وَتَهَادُوا تَحَابُوا وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاء» أخرجه مالك.

الحادي عشر في العطاس والتثاؤب

١ - عن أنس رضي الله عنه قال «عَطَسَ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ. فَقِيلَ لَهُ في ذٰلِكَ؟ فَقَالَ: هٰذَا حَمِدَ الله تَعَالى وَهٰذا لَمْ يَحْمَدِ الله تَعَالى» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٢ - وفي أخرى لمسلم عن أبي موسى: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ الله تَعَالى فشَمِّتُوهُ وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ الله فَلاَ تُشَمِّتُوهُ».

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسول الله ﷺ «شَمِّتْ أَخَاكَ ثَلاثاً فَما زَادَ فَهُوَ زُكامٌ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله يُحِبُّ العُطَاس وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ. فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُم فَحمِدَ الله فَحقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِم سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحمكَ الله، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّهُ مِنَ الشيْطَانِ؛ فَإِذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ وَلاَ يَقُلْ هاهْ فَإِنَّ ذٰلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَضْحَكُ مِنْهُ» أخرجه الخمسة إلا النسائي. قوله(فليكظم)أي لا يفتح فاه.

٥ - وعنه رضي الله عنه قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ أَوْ بثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كانَ الْيَهُودُ يَتعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ الله. فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». أخرجه أبو داود والترمذي وصححه.

الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها

١ - عن علي رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يعُودُ مَرِيضاً مُمْسِياً إلاّ خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكانَ لَهُ خَرِيفٌ في الجَنّةِ، وَمَنْ أَتَاهُ مُصْبِحاً خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَك يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيف في الجَنّةِ». أخرجه أبو داود والترمذي. (الخريف) هنا الحائط من النخل.

٢ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ في خُرْفَةِ الجَنّةِ حَتّى يَرْجِعَ» أخرجه أبو داود.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخاً في الله تَعَالى نَادَاهُ مُنَادٍ: أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنّةِ مَنْزِلاً». أخرجه الترمذي (تبوأتَ) أي اتخذت.

٥ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «عَادَنِي رسولُ الله ﷺ مِنْ وَجعٍ كانَ بِعَيْنَيّ». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمّا أُصِيبَ سَعْدُ بنُ مُعاذٍ رَضِيَ الله عَنْهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ في أَكْحَلِهِ. ضَرَبَ لَهُ رسولُ الله ﷺ خَيْمَةً في المَسْجِدِ لِيعُودَهُ مِنْ قَرِيب». أخرجه أبو داود والنسائي.

٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرّاتٍ: أَسْأَلُ الله العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العظيم أَنْ يَشْفِيَكَ إلاّ عَافَاهُ الله تَعالى مِنْ ذٰلِكَ المَرَضِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٨ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذَا دَخَلْتُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَنَفِّسُوا لهُ في أَجَلِهِ فَإنّ ذٰلِكَ يُطَيِّبُ نَفْسَهُ». أخرجه الترمذي.

٩ - وعن أنس رضي الله عنه «أَنّ غُلاَماً مِنَ اليَهُودِ كانَ يَخْدُمُ النّبيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَعَادَهُ النّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ. فَنَظَرَ إلى أَبِيه وَهُوَ عِنْدَهُ فقَالَ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ، فَخَرَجَ النّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: الحَمْدُ لله الّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النّارِ». أخرجه البخاري وأبو داود.

١٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مِنَ السُّنّةِ تَخْفِيفُ الجُلُوسِ، وَقِلّةُ الصَّخَبِ في عِيَادَةِ المَرِيضِ» أخرجه رزين.

الثالث عشر في الركوب والارتداف

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «لَمّا قَدِمَ النّبيُّ ﷺ مَكّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ المُطّلِبِ فَحمل وَاحِداً بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ» أخرجه البخاري والنسائي.

٢ - وعن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما أنه قال له ابن الزبير: «أَتذكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رسولَ الله ﷺ أنا وأَنتَ وَابْنُ عبّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ» أخرجه الشيخان، وهذا لفظهما، وأبو داود.

٣ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: «كُنْتُ رِدْفَ رسولِ الله ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن أبي المُليح عن رجل قال: «كُنْتُ رَدِيفَ رسول الله ﷺ فَعَثَرَتْ بِهِ الدَّابَّةُ. فقُلْتُ: تعسَ الشَّيْطَانُ. فَقَالَ: لا تقلْ ذٰلِكَ، فَإِنَّكَ إذا قُلْته تعاظَمَ حَتّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: صَرَعْتُهُ بِقُوَّتِي، وَلكِنْ قُلْ: بِسْمِ الله، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذٰلِكَ تَصَاغَرَ حَتّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ» أخرجه أبو داود.

٥ - وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ حِمَارٌ فَقَالَ يَا رَسُول الله ارْكَبْ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. فَقَالَ لَهُ رسولُ الله ﷺ: لأَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلاّ أَنْ تَجعَلَهُ لي. قال: فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ. فَرَكِبَ» أخرجه أبو داود والترمذي.

الرابع عشر في حفظ الجار

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٢ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «ذُبِحَتْ شَاةٌ لابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فَقَالَ لأَهْلِهِ: هلْ أَهْدَيْتُمْ مِنهَا لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ قالُوا: لاَ. قالَ ابعثوا لَهُ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصيني بِالجَارِ، وَذَكَرَ الحَدِيثَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ» أخرجه الشيخان، واللفظ لمسلم. (البَوَائِقُ) الغوائل والشرور: جمع بائقة وهي الداهية.

٤ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيفَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلى جَارِهِ، وَمَنْ كانَ يُؤمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فلْيقُلْ خَيراً أَوْ لِيَسْكُتْ» أخرجه الشيخان، وأبو داود، واللفظ له.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله «إِنَّ لي جَارَيْنِ؟ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي. قال: إِلى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَاباً». أخرجه البخاري وأبو داود.

٦ - وفي أخرى للشيخين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لاَتَحقِرَنَّ جَارَةٌ لِجارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنَ شَاةٍ». (الفِرسَنُ) خفُّ البعير، وقد استعير هنا للشاة فسمي ظِلفها به.

٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لاَ يَمْنَعْ أَحَدُكُم جَارَهُ أَنْ يَغرِزَ خَشَبَةً في جِدَارِهِ، ثُمَّ قالَ أبو هُرَيْرة رَضِيَ الله عَنْهُ: مَا لِي أَراكُمْ مُعْرِضِينَ؟ وَالله لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ

أَكْتَافِكُمْ». أخرجه الستة إلا النسائي.

(أكتافِكُمْ) يروى بالتاء: أي على ظهوركم فلا تقدرون على الإعراض عنها؛ وبالنون جمع كَنَف، وهو الناحية. يعني أنه يجعلها بين أظهرهم كلما مروا بأفنيتهم رأها فلا ينسونها.

٨ - وعن سُمرة بن جُندَب رضي الله عنه قال: «كانَ لِي عَضُدٌ مِنْ نَخْلٍ في حَائِطِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، وَمَعَ الرَّجُلِ أَهْلُهُ. فَكانَ سَمرةُ يدْخلُ إلى نَخْلِهِ فَيتَأذَّى بِهِ الرَّجُلُ. فَطَلَبَ إلَيْهِ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبى. فَأَتى الأَنْصارِيُّ رسولَ الله ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذٰلِكَ. فَطَلَبَ إلَيْهِ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَبِيعَهُ فَأَبى. فَطَلَبَ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبى. قال فَهبْهُ لِي، وَلَكَ كَذَا وَكَذَا أَجْراً رَغْبَةً فِيهِ. فَأَبى؛ فَقَالَ: أَنْتَ مُضَارٌّ، ثُمَّ قالَ لِلأَنْصَارِيِّ اذهبْ فَاقْلَعْ نَخْلَهُ» أخرجه أبو داود.

(العَضُدُ) هنا طريقة من النخل. (والمضارُّ)الذي يضُر رَفيقه وشريكه وجارَه.

٩ - وعن أبي صِرمَة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ضَارَّ ضَارَّ الله بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ الله عَلَيْهِ». أخرجه أبو داود.

الخامس عشر في الهجران والقطيعة

١ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِم أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هٰذَا وَيُعْرِضُ هٰذَا، وَخيْرُهُمَا الَّذي يَبْدَأُ بِالسَّلاَمِ» أخرجه الستة إلا النسائي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لِمُؤمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِناً فَوْقَ ثَلاثٍ فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ فَلْيَلْقَهُ وَلْيُسلِّمْ عليْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ فَهُما شَرِيكانِ في الأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ فَقَدْ بَاءَ بِالإِثْمِ». وفي أخرى: «مَنْ هجر فَوْقَ ثَلاَثٍ فَمَاتَ دَخلَ النَّارَ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن أبي خراشٍ السُّلميِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَهُو سَنَةً فَهُو كَسَفْكِ دَمِهِ» أخرجه أبو داود.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تُعْرَضُ الأَعمَالُ في كُلِّ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ فَيَغْفِرُ الله عَزَّ وَجَلَّ في ذٰلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِىءٍ لاَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئاً إلا مَنْ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ. فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». أخرجه مسلم، ومالك، وأبو داود، والترمذي. (الشَّحْنَاءُ) العداوة.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعْتَلَّ بَعِيرٌ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَي، وَعِنْدَ زَيْنَبَ فَضْلُ ظَهْرٍ. فَقَالَ رسول الله ﷺ لِزَيْنَبَ: أَعْطِيهَا بَعِيراً. فَقَالت: أَنَا أُعْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ؟ فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَهَجَرَهَا ذَا الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمَ وَبَعْضَ صَفَرٍ» أخرجه أبو داود.

السادس عشر في تتبع العورة وسترها

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صَعِدَ رسولُ ﷺ المِنْبَر فَنَادى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلى قَلْبِهِ، لاَتُؤْذوا المُسْلِمِينَ، وَلاَ تُعَيِّرُوهُمْ، وَلاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ، المُسْلِمِ تَتَبَّعَ الله عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ الله عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ في جَوْفِ رَحْلِهِ، وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْماً إِلى الكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكِ! وَمَا أَعظَمَ حُرْمَتَكِ! وَالمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حرمَةً عِنْدَ الله مِنكِ» أخرجه الترمذي.

٢ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً» أخرجه أبو داود.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْداً في الدُّنْيا إِلاَّ سَتَرَهُ الله تَعَالى يَوْمَ القِيَامَةِ» أخرجه مسلم.

٤ - وعن زيد بن وهب قال: «أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ: هٰذَا فُلاَنٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْراً. فَقَالَ عَبْدُالله رَضِيَ الله عَنْهُ: إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ» أخرجه أبو داود.

السابع عشر في النظر إلى النساء

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلاَ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» أخرجه الشيخان.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه «أَنَّ امْرَأَةً كانَ في عَقْلِهَا شَيْءٌ. فَقالَتْ: يَا رَسُولَ الله، لي إِلَيْكَ حَاجَةٌ. قالَ: يَا أُمَّ فُلاَنٍ انْظُرِي إِلى أَيِّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ فَخَلاَ مَعَهَا في بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا» أخرجه مسلم وأبو داود.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَظَرِ الفَجْأَةِ. فَقَالَ: اصْرِفْ بَصَرَكَ» أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

٤ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ لاَ تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ. فَإِنَّ لَكَ الأولى، وَلَيست لَكَ الثَّانِيَةُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «أَتى رسولُ الله ﷺ فَاطِمَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا بِعَبْدٍ قَدْ وَهَبَهُ لَهَا وَعَلَيْهَا ثَوْبٌ إِذَا قَنَّعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا، وَإِنْ غَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رَأْسَهَا. فَلَمَّا رأى النَّبِيُّ ﷺ مَا تَلْقَاهُ مِنَ التَّحَفُّظِ قالَ: لَيسَ عَلَيْكِ بَأْسٌ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكِ وَغُلاَمُكِ». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ عِنْدَهَا وَفي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ. فقَالَ لِعَبْدِ الله بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَالله إِنْ فَتَحَ الله لَكُمْ غَداً الطَّائِفَ فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلاَنَ فَإِنَّهَا تَقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثمانٍ. فقَالَ ﷺ: لاَ يَدْخُلَنَّ هٰؤلاَء عَلَيْكُمْ. يَعْنِي المُخَنَّثِينَ فَحَجَبُوهُ. قَالَ ابْنُ جُرَيجٍ: المخنث هِيتٌ» أخرجه الثلاثة وأبو داود.

قوله(تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ) أي أربع عكن. (وَتُدْبِرُ بِثمانٍ) أراد أطراف العكن الأربع من الجانبين.

٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ. وَقَالَ: أَخْرِجُوهمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» أخرجه البخاري، وأبو داود والترمذي.

٨ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ بِنْتُ الحَارِثِ رَضِيَ الله عَنْهَا. فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذٰلِكَ بعْد أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ؛ فَدَخَلَ عَلَيْنَا. فَقَالَ ﷺ: أَحْتَجِبَا مِنْهُ. فَقُلْنَا يَا رَسُولَ الله، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لاَ يُبْصِرُنَا؟ فَقَالَ: أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُما؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرانِهِ» أخرجه أبو داود، والترمذي وصححه.

٩ - وعن أبي أُسَيْدٍ رضيَ الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ المَسجِدِ، وَقَدِ اخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ في الطَّرِيقِ. فقال: «اسْتَأْخِرْنَ فَلَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ. عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ. فَكانَتِ المَرْأَةُ تُلْصِقُ بِالجِدَارِ حَتَّى إِنَّ ثَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ» أخرجه أبو داود. (تحققن الطريق) أي تَرْكَبْنَ حُقَّهَا، وَهُوَ وَسَطُهَا.

١٠ - وعن ابْنِ عُمر رضي الله عنهما قال: «نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ المَرْأَتَيْنِ» أخرجه أبو داود.

١١ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيطَانُ» أخرجه الترمذي.

١٢ - وعن أنس رضي الله عنهُ قال: «كانَ رسول الله ﷺ مَعَ إِحْدى نِسَائِه فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ وَقالَ: هٰذِهِ زَوْجَتِي. فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ: فَقَالَ: إِنَّ الشَّيطَانَ يَجْرِي مِن ابْنِ آدمَ مَجْرَى الدَّمِ». أخرجه مسلم.

الثامن عشر في أحاديث متفرقة

١ - عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: «قال لِي رسولُ الله ﷺ: يَا أَبا ذَرٍّ. فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسولَ الله وَأَنَا فِدَاؤُكَ» أخرجه أبو داود.

٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ تُصَاحِبْ إِلاَّ مُؤْمِناً، وَلاَ يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلاَّ تَقِيٌّ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «ألاَ أُخبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلاَةِ وَالصَّدقَةِ؟ قالُوا: بَلَى. قال: إِصْلاَحُ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ» أخرجه أبو داود والترمذي وصححه وزاد «لاَ أَقولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلْكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ».

٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «خَطَبَنَا عُمَرُ رضي الله عنهُ بِالجَابِيَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي فِيكُمْ كَقِيَامِ رَسولِ الله ﷺ فِينَا. قال: أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلاَ يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدُ الشَّاهِدُ وَلاَ يُسْتَشْهَدُ. أَلاَ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ كَانَ ثَالِثُهُمَا الشيْطَانَ، عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ: فَإِنَّ الشيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ. مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذٰلِكُمُ المُؤْمِنُ». أخرجه الترمذي وصححه.

٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَفِي يَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا لاَ يَخْدِشُ بِهَا مُسْلِماً. قال أبو موسى رضي الله عنه: وَالله مَا مُتْنَا حَتَّى سَدَّدْنَاهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ». أخرجه الشيخان وأبو داود. (التسديد) التصويب.

٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلولاً» أخرجه أبو داود والترمذي.

(التعاطي) الأخذ والعطاء، والمراد عدم شَهره بين الناس.

كتاب الصداق

وفيه فصلان

الفصل الأول في مقداره

١ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلى رسولِ الله ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله؟ جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي لكَ. فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ وَطَأْطأَ رَأْسَهُ. فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رسُولَ الله إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لاَ؛ وَالله يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: اذْهَبْ إِلى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟ فَذَهَبَ. ثُمَّ رَجَعَ فقال: لاَ؛ وَالله يَا رَسُولَ الله؟ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً. فَقَالَ:

انْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ. وَلَكِنْ هٰذَا إِزَارِي. قالَ سَهْلٌ: مَا لهُ رِدَاءٌ، فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ. فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ رسولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّياً فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَقَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قالَ مَعِي سُورَةُ كَذَا وَكَذَا، عَدَّدَهَا. فَقَالَ: تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قالَ نَعَمْ. قالَ اذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا، وفي رواية أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» أخرجه الستة.

٢ - وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: «قُمْ فَعَلِّمْهَا عِشْرِينَ آيَةً وَهِيَ امْرَأَتُكَ».

٣ - وفي أخرى له عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِ امْرَأَتِهِ مِلْءَ كَفِّهِ سَوِيقاً أَوْ تَمْراً فَقَدِ اسْتَحَلَّ».

٤ - وعن عبد الله بن عامر عَنْ أَبِيه. «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ على نَعْلَيْنِ. فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟ قَالَتْ نَعَمْ. فَأَجَازَهُ النَّبِيُّ ﷺ» أخرجه الترمذي وصححه.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَكَانَ صَدَاقُ مَا بَيْنَهُمَا الإِسْلاَمَ. أَسْلَمَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ قَبْلَ أَبِي طَلْحَةَ فَخَطَبَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ فَإِنْ أَسْلَمْتَ نَكَحْتُكَ. فَأَسْلَمَ. فَكَانَ صَدَاقُ مَا بَيْنَهُمَا الإِسْلاَمَ». أخرجه النسائي.

٦ - وعن أبي العَجْفاء السُلمي قال: «خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَوْماً فَقَالَ: أَلاَ لاَ تَغَالَوْا فِي صَدُقَاتِ النِّسَاءِ. فَإِنَّ ذٰلِكَ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا وَتَقْوَى عِنْدَ اللهِ فِي الآخِرَةِ كانَ أَوْلاَكُمْ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ. مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلاَ أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً» أخرجه أصحاب السنن.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها، «وسئلت كم كان صداقُ رسولِ الله ﷺ لأَزْوَاجِهِ؟ قَالَتْ: ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشّاً، أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ لاَ قَالَتْ نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَذٰلِكَ خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ» أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

٨ - وعن أنس رضي الله عنه. «أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ: أَعْتَقَ صَفِيَّةَ رضي الله عنها وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا» أخرجه الخمسة.

٩ - وعنه رضي الله عنه قال: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَعِنْدَ الأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. فَقَالَ لَهُ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دلُّونِي عَلَى السُّوقِ. فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئاً مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ. فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ بعد أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ: مَهْيَمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ؟ قالَ تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَةً. قالَ: فَمَا سُقْتَ إِلَيْهَا؟ قالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قالَ: أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» أخرجه الستة. وزاد في رواية، بعد قوله من ذَهَبٍ قالَ:

فَبَارَكَ الله لَكَ (الْوَضَرُ) هنا: أثر من خُلوف أو طِيب. (وَمَهْيَمْ) كلمة يمانية بمعنى ما أمرك وما شأنك. (والنَّوَاةُ) اسم لما وزنُهُ خمسةُ دَرَاهِمَ كَمَا سموا الأربعين أوقية وَالعشرين نشاً.

١٠ - وعن أم حبيبة رضي الله عنها «أنَّهَا كانَتْ تَحتَ عُبَيْدِ الله بْنِ جَحْشٍ فَمَاتَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ رَحِمَهُ الله تَعَالى النَّبِيَّ ﷺ وَأَمْهَرَهَا عنْهُ أَرْبَعَةَ آلافِ دِرْهَم وَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ مَعَ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَكَتَبَ بِذٰلِكَ إِلى رسولِ الله ﷺ فَقَبِلَ» أخرجه داود والنسائي.

الفصل الثاني في أحكامه

١ - عن عُقبة بن عامر رضي الله عنهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِرَجُلٍ: «أَتَرْضَى أَنْ أُزَوِّجَكَ مِنْ فُلاَنَةَ؟ قالَ: نَعَمْ؛ وَقالَ لِلْمَرْأَةِ: أتَرْضِينَ أَنْ أُزَوِّجَكِ مِنْ فُلاَنٍ؟ قالَتْ نَعَم. فَزَوَّجَ أَحَدَهُمَا مِنْ صَاحِبِه. فَدَخَلَ بِهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقاً وَلَمْ يُعْطِها، وَكانَ مِمَّنْ شَهِدَ الحُدَيْبِيَةَ، وَكانَ لَهُ سَهْمٌ بِخَيْبَرَ. فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قالَ إِنَّ رسولَ الله ﷺ زَوَّجَنِي فُلاَنَةَ وَلَمْ أَفْرِضْ لَهَا صَدَاقاً وَلَمْ أُعْطِهَا شَيْئاً. وَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَعْطَيْتُهَا مِنْ صَدَاقِهَا سَهْمِي بِخَيْبَرَ. فَأَخَذَتْهُ فَبَاعَتْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِمِائَةِ أَلْفٍ».

٢ - زاد أحد الرواة في أول هذا الحديث: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه «وَسُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقاً؟ فَقَالَ: لَهَا الصَّدَاقُ كامِلاً، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ. فَقَالَ معقل بن سنان: سمعت النبيَّ ﷺ قَضَى في بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِق بِمِثْلِهِ. ففرح بها ابنُ مسعود» أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ الترمذي.

٤ - وَعن نَافع «أَنَّ ابْنَةً كانَتْ لِعُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضِيَ الله عَنْهَا وَأُمُّهَا بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ، وَكانَتْ تَحتَ ابنٍ لعَبْدِالله بْنِ عُمَرَ. فَمَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَقْرَبْهَا وَلَمْ يُسَمِّ لَهَا صَدَاقاً. فَجَاءَتْ أُمُّهَا تَبْغِي مِنْ عَبْدِالله صَدَاقَهَا. فَقَالَ لَهَا ابْنُ عُمَرَ: لاَ صَدَاقَ لَهَا وَلَوْ كانَ لَهَا صَداقٌ لَمْ أُمْسِكْهُ وَلَمْ أَظْلِمْهَا. فَأَبَتْ أَنْ تَقْبَلَ مِنْهُ فَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ زَيْدَ بْنَ ثَابِت رضي عنهُ الله فَقَضَى أَنْ لاَ صَداقَ لَهَا وَلَها الْمِيرَاثُ» أخرجه مالك.

٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ مُتْعَةٌ إِلاَّ التي تُطَلَّقُ وَقَدْ فُرِضَ لَهَا وَلَمْ تمَسَّ فَحَسْبُهَا نِصْفُ مَا فُرِضَ لَهَا» أخرجه مالك.

٦ - وعن ابن المسيب قال: «قَضَى عُمَرُ رضي الله عنه. أَنَّهُ إِذَا أُرْخِيَتِ السُّتُورُ في النِّكَاحِ وَجَبَ الصَّدَاقُ» أخرجه مالك.

٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَمَّا تَزَوَّجَ عليٌّ فَاطِمَةَ رَضِيَ الله عَنهُمَا أَرَادَ أَنْ

يَدْخُلَ بِهَا فَمَنَعهُ رسولُ الله ﷺ حَتَّى يُعْطِيَهَا شَيْئاً. فَقَالَ: لَيْسَ لي شَيْءٌ. فَقَالَ ﷺ: أَعْطِهَا دِرْعَكَ. فَأَعْطَاهَا دِرْعَهُ ثُمَّ دَخَلَ بِهَا». أخرجه أبو داود والنسائي.

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أَمَرَنِي رسولُ الله ﷺ أَنْ أُدْخِلَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا قَبْلَ أَنْ يُعْطِيهَا شَيْئاً»[1]. أخرجه أبو داود.

٩ - وعن عُقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ بِهِ مِنَ الشُّرُوط مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» أخرجه الخمسة.

كتاب الصيد

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول في صيد البر

١ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنَّا قَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهٰذِهِ الكِلاَبِ. فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنهَا؟ فقَالَ: إِذا أَرْسَلْتَ كِلاَبَكَ المُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ الله فَكُلْ مَا أَمْسَكْنَ عَلَيكَ إِلاَّ أَنْ يَأْكُلَ الكَلْبُ فلاَ تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلا تَأْكُلْ» أخرجه الخمسة.

٢ - وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ. أَفَنَأْكُلُ في آنِيَتِهِم؟ وَبِأَرْض صَيدٍ، أَصِيدُ بِكَلبي المُعَلَّم وَبِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَمَا يَصْلُحُ لي؟ قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلاَ تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدْتَ بِقَوسِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَلَيْهِ فَكُلْ. وَمَا صِدْتَ بِكَلْبكَ المُعلم فَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَلَيْهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» أخرجه الخمسة.

٣ - وعنه رضي الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْك فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ» أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَلْبِ المُعَلَّم إِذَا قَتَلَ الصَّيْدَ؟ فَقَالَ: كُلْ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلاَّ بَضْعَةً وَاحِدَةً» أخرجه مالك بلاغاً.

٥ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ الله: إِنَّ لِيَ كِلاَباً

---

(١) هو منقطع.

مُكلَّبَةٌ، فَأَفْتِنِي فِيهَا. فَقَالَ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ قالَ: وَإِنْ قَتَلَ. قال: وإِنْ قتَلَ. قالَ: أفْتِنِي في قَوْسِي؟ قال: مَا رَدَّ عَلَيْكَ سَهمُكَ فَكُلْ قُلْتُ: وَإِنْ تَغَيَّبَ علَيَّ؟ قالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ علَيْكَ، مَا لَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ سَهمٍ غَيْرِ سَهْمِكَ أَوْ تَجِدْهُ قَدْ صَلَّ: أي أنتنَ» أخرجه النسائي.

٦ - وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عَنِ الخَذْفِ، وَقالَ: إِنَّهُ لاَ يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلاَ يَنْكَأُ الْعَدُوَّ. وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ» أخرجه إلا الترمذي.

(الخذف) بالخاء المعجمة: رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك أو تأخذ خشبة فترمي بها بين إبهامك والسبابة. (ونكأتُ العودَ) إِذَا قشرْتَهُ، وَالنَّكْءُ في الجُرْحِ مُسْتَعَارٌ مِنْهُ. (وفقأتُ العينَ) إِذَا شَقَقْتَهَا وَبخصْتَهَا.

٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «نَهَى رسولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ صَيْدِ كَلْبِ المَجُوسِيِّ». أخرجه الترمذي.

الفصل الثاني في صيد البحر

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «بَعَثَنَا رسولُ الله ﷺ وَنَحْنُ ثَلاثُمائَةِ راكِبٍ، وَأَمِيرُنا أبو عُبَيْدَةَ ابْنُ الجَرَّاحِ نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، وَزَوَّدَنَا جِرَاباً فِيهِ تَمْرٌ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، وَكانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يعطينا تَمْرَةً تَمْرَةً. قِيلَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قالَ: كُنَّا نَمصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نشْرَبُ عَلَيْهَا المَاءَ فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ. فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حتَّى أَكَلْنَا الخَبَطَ، فَسُمِّيَ جَيْشَ الخبَطِ. فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قالَ لاَ. بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رسولِ الله ﷺ، وَفي سَبِيلِ الله وَقَدِ اضْطُرِرْنَا. فَأَكَلْنَا مِنهَا نِصْفَ شَهْرٍ وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا فَأَخَذَ أَبُو عُبَيدَةَ ضِلعاً مِنْ أَضْلاَعِها فَنَصبَهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلى أَطْوَلِ رَجُلٍ وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحُمِلَ علَيْهِ فمرَّ تحتَهُ وَجلَسَ في حِجَاجِ عَيْنِهَا أرْبَعَةُ نَفَرٍ. وَأَخْرَجْنا مِنْ عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةَ وَدَكٍ وَتَزَوَّدْنَا منْ لحمِهِ. فلمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذكَرْنَا ذٰلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: هُوَ رِزْقٌ أخرَجَهُ الله تعالى لَكُمْ! فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ؟ فَأَرْسَلْنا إِلَيْهِ مِنْهُ فَأَكَلَ» أخرجه الستة.

(الخَبَطُ) وَرَقُ شَجَرٍ يُخبطُ بعَصاً أَو نَحوِهَا فَينتثِرُ فَتَأكلُهُ الإبلُ. (وَالْوَدَكُ) دَسَمُ اللَّحْمِ وَدُهْنُهُ. (وَحِجَاجُ الْعَيْنِ) الْعَظْمُ الْمُسْتَدِيرُ حَوْلَها الَّذي فِيهِ الحَدَقَةُ وَهُوَ وَقْبُ الْعَيْنِ. (وَالْقُلَّةُ) هِيَ الحِبُّ الْعَظِيمُ مَعْرُوفَةٌ بِالحِجَازِ تَأْخُذُ الْقلَّةُ مِنْهَا مَزَادَةً مِنَ المَاءِ.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أَلقَاهُ الْبَحْرُ أَو جَزرَ عنْهُ فَكُلُوهُ، وَمَا مَاتَ فِيهِ وَطَفَا فَلاَ تَأْكُلوهُ» أخرجه أبو داود. وَرُوِي موقوفاً على جابر قال: «لاَ بَأْسَ بِمَا لَفَظَهُ الْبَحْرُ». (جزرَ) البحرُ عن السمك بالجيم: إذا نقص عنه وبقي على الأرض. (ولفَظَ البحرُ

السمَكَ) بفتح الفاء إذا ألقاه على جانبه.

الفصل الثالث في ذكر الكلاب

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْباً إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ أَو مَاشِيَةٍ انْتُقِصَ مِنْ أَجْرِه في كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ، وَكانَ أَبو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَو كَلْبَ حَرْثٍ» أخرجه الستة إلا أبا داود.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ«مَنِ اتخَذَ كَلباً إلا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَو صَيْدٍ أَو زَرْعٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ». أخرجه الخمسة.

كتاب الصفات

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «قامَ فِينَا رسولُ الله ﷺ بِخَمْس كَلِمَاتٍ. فَقَالَ إِنَ الله تَعَالَى لاَ يَنَامُ وَلاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ. يَخْفِضُ القِسْطَ وَيَرْفَعُهُ. وَيُرْفَعُ إِلَيهِ عَمَلُ اللَّيلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ. وَعَمَلُ النَّهار قَبْلَ عَملِ اللَّيلِ. حِجَابُهُ النُورُ. لَوْ كَشَفَهُ لأَحرقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيهِ بَصرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» أخرجه مسلم.

(سُبُحَاتُ وَجْهِ الله) أَنْوَارُهُ: أي لَو انْكَشَفَ مِنْ أَنْوار الله الَّتِي تَحْجُبُ العِبَادَ عَنْهُ شَيْءٌ لأَهْلَكَ كُلَّ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ ذٰلِكَ النُورُ كَمَا خَرَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ صَعِقاً، وَتَقَطَّعَ الجبَلُ دكاً لما تَجلَّى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالى.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» أخرجه الشيخان. وزاد مسلم: فَإِنَّ الله خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُقلِّبَ القُلوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله قَدْ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخافُ عَلَيْنا؟ قالَ نَعَمْ. إِنَّ القُلوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنَ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمٰنِ يُقلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ» أخرجه الترمذي.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقْرَأُ هٰذِهِ الآيَةَ﴿إِنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلى أَهْلِهَا﴾ إلى قَوْلِهِ ﴿إِنَّ الله كانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ فَرَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ» أخرجه أبو داود.

حرف الضاد

وفيه كتابان: الضيافة، الضمان

كتاب الضيافة

١ - عن أبي كريمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيلَةُ الضَّيفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. فَمَنْ أَصْبحَ بِفِنَائِهِ فَهُوَ عَلَيهِ دَيْنٌ إنْ شَاءَ اقْتَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ» أخرجه أبو داود.

٢ - وفي رواية له قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ ضَافَ قَوْماً فَأَصْبحَ الضَّيْفُ مَحْرُوماً فَإِنَّ نُصْرَتَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسلِمٍ حَتَّى يَأخُذَ بِقِرَى لَيْلَتِهِ مِنْ زرعِه وَمَالِهِ». (القِرَى) نُزُلُ الضيفِ وَهُوَ مَا يُعَدُّ لَهُ وَيُحضَرُ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنَحْوِهِ.

٣ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قُلْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ إِنَّك تَبعثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لاَ يَقرُونَنَا. فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ: إِذَا نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَإِنْ أَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيفِ فاقْبَلُوا وَإِلاَّ فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيفِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٤ - وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، الرَّجُلُ أَمُرُّ بِهِ فَلاَ يُقْرِينِي ثُمَّ يَمُرُّ بِي أَفَأُجَازِيهِ قال: بَلْ أَقْرِه، وَرَآنِي رَثَّ الثِّيَابِ فقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ أَعْطَانِي الله تَعَالى مِنَ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ قال: فَلْيُرَ عَلَيكَ» أخرجه الترمذي وصححه. (الثيابُ الرَّثَّةُ) الخلقة الردية.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَامٍ. فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ» أخرجه أبو داود.

٦ - وعن أبي شريح العدوي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله وَالْيومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ. قالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ الله؟ قال: يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ ثلاثَةُ أيامٍ، وَمَا وَرَاء ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَحلُّ لَهِ أَنْ يُقيمَ عِنْدَهُ حَتَّى يُؤثِمَهُ. قالُوا: كَيْفَ يُؤثِمُهُ؟ قال: يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يَقْرِيهِ بِهِ» أخرجه الستة إلا النسائي.

(الجائزةُ) العطية. قال الإمام مالك: يكرمه ويتحفه ويحفظه يوماً وليلة ويضيفه ثلاثة أيام. ومعنى(يؤثمه) يوقعه في الاثم.

كتاب الضمان

١ - عن ابنِ عباس رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلاً لَزِمَ غَرِيماً لَهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ فَقَالَ: مَا أُفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِيَنِي أَوْ تَأْتِيَ بِحَمِيلٍ. فَتَحمَّلَ بِهَا رسولُ الله ﷺ فَأَتَاهُ بِهَا مِنْ وَجْهٍ غَيْرِ مَرْضِيٍّ فَقَضَاهَا عَنْهُ وَقَالَ: الحَمِيلُ غَارِمٌ» أخرجه رزين(الحميل) الكفيل والضامن.

حرف الطاء

وفيه خمسة كتب: الطهارة، الطعام، الطب، الطلاق، الطيرة

كتاب الطهارة

وفيه تسعة أبواب

الباب الأول في أحكام المياه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إلى رسول الله ﷺ فَقَالَ: إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ. فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: **هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ**» أخرجه الأربعة.

٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «قِيلَ يَا رَسُولَ الله إِنَّا نَسْتَقِي لَكَ الْمَاءَ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ، وَتُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ، وَخِرَقُ الْمَحَائِضِ، وَعِذَرُ النَّاس؟ فَقَالَ: **إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**» أخرجه أصحاب السنن.

وهذا لفظ أبي داود وقال: «سمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ قال: سَأَلْتُ قَيِّمَ بِئْرِ بضَاعَةَ عَنْ عُمْقِهَا. قال: أَكْثَرُ مَا يَكُونُ الْمَاءُ فِيهَا إِلى الْعَانَةِ. قُلْتُ فَإِذَا نَقَصَ؟ قال: دُونَ الْعَوْرَةِ. قال: أبو داود: قَدَّرْتُ أَنَا بِئْرَ بُضَاعَةَ بِرِدائِي، مَدَدْتُهُ عَلَيْهَا ثُمَّ ذَرَعْتُهُ فَإِذَا عَرْضُهَا سِتَّةُ أَذْرُعٍ؛ وَسَأَلْتُ الَّذِي فَتَحَ لي بَابَ الْبُسْتَانِ، هَلْ غُيِّرَ بِنَاؤُهَا عَمَّا كانَتْ عَلَيْهِ؟ قال: لاَ وَرَأَيْتُ فِيهَا مَاءً مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ».

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ **«وَهُوَ يسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْفَلاَةِ مِنَ الأَرْضِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِ وَالسِّبَاعِ. فَقَالَ: إِذَا كانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»** أخرجه أصحاب السنن. (**يَنُوبه**) يتردّد من دابة وسبع.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله: «**لاَ يَبُولَنَّ أَحدُكُمْ في الماء الدَّائمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فيهِ**» أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين.

٥ - ولمسلم في أخرى «لاَ يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ في الْمَاءِ الدَّائمِ وَهُوَ جُنُبٌ. قالُوا: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قال يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلاً».

٦ - وعن يحيى بن عبد الرحمن «أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه خَرَجَ في رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ

الْعَاصِ حَتَّى وَرَدَا حَوْضاً. فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ؟ هَلْ تَردُ حَوْضَكَ السِّبَاعُ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لا تُخْبِرْنَا فَإِنَّا نَرِدُ عَلَى السِّبَاعِ وَتَرِدُ عَلَيْنَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: **لَهَا مَا أَخَذَتْ فِي بُطُونِهَا وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَنَا طَهُورٌ وَشَرَابٌ»** أخرجه مالك إلى قوله؛ وترد علينا، وأخرج باقيه رزين.

٧ - **وعن** حميد الحميري قال: «لَقِيتُ رَجُلاً صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحِبَهُ أَبو هُرَيْرَةَ. قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ أو يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، زاد في رواية: وَلْيَغْتَرِفَا جَمِيعاً» أخرجه أبو داود، واللفظ له، والنسائي.

٨ - **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما قال: «اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ في جَفْنَةٍ فَجَاء رسولُ الله ﷺ لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا أَوْ يَتَوَضَّأَ فَقَالَتْ إِنِّي كُنْتُ جُنُباً. فَقَالَ ﷺ: **إِنَّ الْمَاءَ لاَ يَجْنُبُ»** أخرجه الترمذي.

٩ - **وعن** أبي جحيفة قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ الله في الْهَاجِرَةِ فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ، مَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً يَمْسَحُ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، واللفظ للشيخين.

١٠ - **وعن** نافع أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «لاَ بَأْسَ أَنْ يُغْتَسَلَ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ مَا لَمْ تَكُنْ حَائِضاً أَوْ جُنُباً» أخرجه مالك.

١١ - **وعن** عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ». وفي رواية «مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ. قالَ سُفْيَانُ: وَالْفَرَقُ ثَلاَثَةُ آصُعٍ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين **(الْفَرَقُ)**: بفتح الراء وسكونها: قدح يسع ستة عشر رطلاً، **(وَالصَّاعُ)** مكيال يسع أربعة أمداد، **(وَالْمُدُّ)**: رطل وثلث بالعراق.

١٢ - **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ جَمِيعاً مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ» أخرجه البخاري ومالك، وأبو داود والنسائي.

١٣ - **وعن** ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ لَيْلَةَ الجنِّ مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟ قُلْتُ: نَبِيذٌ. قالَ **تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ»** أخرجه أبو داود، واللفظ له والترمذي. **(الإِدَاوَةُ)**. المطهرة، وهي إناء من جلد كالسطيحة ونحوها.

الباب الثاني في إزالة النجاسة

وفيه: خمسة فصول

الفصل الأول في البول والغائط وما يتعلق بهما

١ - عن أمّ قيس بنت محصن رضي الله عنها: أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ».

وفي رواية: (فَرَشَّهُ). أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

(النَّضحُ): رش الماء على الشيء، ولا يبلغ الغسل.

٢ - وعن لبابة بنت الحارث قالت: كَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيّ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فِي حِجْرِ رَسُولِ الله ﷺ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: الْبِسْ ثَوْباً، وَأَعْطِنِي إِزَارَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. قَالَ: إِنَّمَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الأُنْثَىٰ وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ» أخرجه أبو داود.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «بَيْنَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَامَ يَبُولُ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ: مَهْ مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ، فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هٰذِهِ المَسَاجِدِ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هٰذَا الْبَوْلِ وَالْقَذَرِ: إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ الله تَعَالَى، وَالصَّلاَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَأَمَرَ رَجُلاً مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ». أخرجه الشيخان، وهذا لفظهما، والنسائي.
(لاتُزْرِمُوهُ): بتقديم الزاي على الراء: لا تقطعوا عليه بوله، وقوله (فَشَنَّهُ عَلَيْهِ): بالمهملة: أي صبه عليه، وبالمعجمة: فرّقه عليه من جميع جهاته، ورشه عليه.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِياً دَخَلَ المَسْجِدَ، وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّداً، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ الله ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، صُبُّوا عَلَيْهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ، أَوْ قَالَ ذَنُوباً مِنْ مَاءٍ» أخرجه الخمسة إلا مسلماً، وهذا لفظ أبي داود والترمذي رحمهما الله.

٥ - ولأبي داود في أخرى: «خُذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ، فَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ المَاءَ» قَالَ أَبو دَاوُدَ: وَهٰذِهِ الرِّوَايَةُ مُرْسَلَةٌ لأَنَّ ابْنَ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ (تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً). أي ضيقت السعة، و(الذَّنُوبُ): الدلو العظيمة، وكذلك (السَّجْلُ): ولا يسمى سجلاً إلا إذا كان فيه ماء.

٦ - وعن أبي عبدالله الجشمي قال حدثنا جندب رضي الله عنه قال: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ

دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أتى الأَعْرَابِيُّ رَاحِلَتَهُ فَأَطْلَقَهَا، ثُمَّ رَكِبَ، ثُمَّ نَادَى: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحمداً، وَلاَ تُشْرِكْ مَعَنَا فِي رَحْمَتِنَا أحداً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَرَوْنَ أَضَلَّ هٰذَا أَوْ بَعِيرُهُ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى مَا قَالَ؟ قالوا: بَلَى» أخرجه أبو داود.

٧ - وعن أمّ سلمة رضي الله عنها: «أنَّهَا قَالَت لَهَا امْرَأَةٌ: إِنِّي أُطِيلُ ذَيْلِي، وَأَمْشِي في الْمَكَانِ الْقَذِرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ». أخرجه الأربعة إلا النسائي.

٨ - ولأبي داود في أخرى: «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّ لَنَا طَرِيقاً إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتِنَةً، فَكَيْفَ إِذَا مُطِرْنَا؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟ قُلْتُ: بَلَى. قالَ: فَهٰذِهِ بِهٰذِهِ».

٩ - وله أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَطِىءَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ».

١٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إِذَا مَرَّ ثَوْبُكَ، أَوْ وَطِئْتَ قَذَراً رَطْباً فَاغْسِلْهُ، إِنْ كانَ يَابِساً فَلاَ عَلَيْكَ» أخرجه رزين.

الفصل الثاني في المنيّ

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ في ثَوْبِهِ». أخرجه الخمسة، وهذا لفظ الشيخين.

٢ - ولمسلم في أخرى: «أَنَّ رَجُلاً نَزَلَ بِعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّمَا كانَ يُجْزِيكَ أَنْ تَغْسِلَ مَكانَهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَهُ نَضَحْتَ حَوْلَهُ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرْكاً فَيُصَلِّي فِيهِ» وفي أخرى: «وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنِّي لأَحُكُّهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَابِساً بِظُفْرِي».

٣ - وعن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب: «أَنَّهُ اعْتَمَرَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَنَّ عُمَرَ عَرَّسَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَرِيباً مِنْ بَعْضِ الْمِيَاهِ، فَاحْتَلَمَ عُمَرُ بْنُ الخطاب، وَقَدْ كادَ أَنْ يُصْبِحَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَ الرَّكْبِ مَاءً فَرَكِبَ حَتَّى جاءَ الْمَاءَ، فَجَعَلَ مَا رَأَى مِنْ ذٰلِكَ الاحْتِلامِ حَتَّى أَسْفَرَ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَصْبَحْتَ، وَمَعَنا ثِيَابٌ، فَدَعْ ثَوْبَكَ يُغْسَلُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاعَجَباً لَمَ يَا ابن الْعَاصِ، لئنْ كُنْتَ تَجِدُ ثِيَاباً أَفَكُلُّ النَّاسِ يَجِدُ ثِيَاباً؟ وَاللهِ لَوْ فَعَلْتُهَا لَكَانَتْ سُنَّةً، بَلْ أَغْسِلُ مَا رَأَيْتُ وَأَنْضَحُ مَا لَمْ أَرَهُ» أخرجه مالك.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إنما الْمَنِيُّ بِمَنْزِلَةِ الْمُخَاطِ فَأَمِطْهُ عَنْكَ وَلَوْ بِإِذْخِرَةٍ» أخرجه الترمذي بغير إسناد.

الفصل الثالث في دم الحيض

١ - عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟ قالَ: **تَحُتُّهُ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالماءِ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيه**» أخرجه الستة.

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا كانَ لإِحْدَانَا إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيْضُ فِيهِ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قالَتْ بِرِيقِهَا فَمَصَعَتْهُ بِظُفْرِهَا» أخرجه البخاري، وهذا لفظه، وأبو داود. وله في أخرى: «فَتَقُصُّهُ بِرِيقِهَا».

٣ - وفي أخرى للبخاري قالت: «كانَتْ إِحْدَانَا تَحِيْضُ، ثُمَّ تَقْرُصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ، وَتَنْضَحُ سَائِرَهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ». (المَصْعُ): التحريك والفرك، وهو المراد بالقصّ كما في رواية أبي داود.

الفصل الرابع في الكلب وغيره من الحيوان

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «**طَهُورُ إِنَاءِ أَحدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ**». أخرجه الستة. واللفظ لمسلم.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كَانَتِ الكِلاَبُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ في المَسْجِدِ في زَمَانِ رَسولِ الله ﷺ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئاً مِنْ ذٰلِكَ». أخرجه البخاري، وهذا لفظه، وأبو داود.

والمراد بقوله(**تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ**): عبورها في المسجد حيث لم يكن له أبواب من غير تلويث ببول ونحوه.

٣ - وعن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة: «أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءاً، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ. قالَتْ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ قالَتْ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: **إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوافِينَ عَلَيْكُمْ أَوِ الطَّوَّافَاتِ**» أخرجه الأربعة.

٤ - وعن داود بن صالح بن دينار التمار عن أمه: «أَنَّ مَوْلاَتَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيسَةٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا. قالَتْ: فَوَجَدْتُهَا تُصَلِّي، فَأَشَارَتْ إِلَيَّ أَنْ ضَعِيهَا، فَجاءَتْ هِرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَائِشَةُ مِنْ صَلاَتِهَا أَكَلَتْ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتِ الهِرَّةُ، وَقالَتْ: إِنَّ رَسول الله ﷺ قالَ: **إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا**» أخرجه أبو داود.

٥ - وعن ميمونة رضي الله عنها قالت: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ فَأْرةٍ سَقَطَتْ في سَمْنٍ،

فَقَالَ: **أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ»** أخرجه الستة إلا مسلماً، وهذا لفظ البخاري.

٦ - وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة: «فَإِنْ كانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كانَ مَائِعاً فَلاَ تَقْرَبُوهُ».

٧ - وفي أخرى له عن أبي سعيد رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ بِغُلَامٍ يَسْلُخُ شَاةً، وَمَا يُحْسِنُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: **تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ**، فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى الإِبْطِ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». زاد في رواية: (يَعْنِي لَمْ يَمَسَّ مَاءً). **(الدَّحْسُ)** بخاء معجمة: الدس.

الفصل الخامس في الجلود

١ - وعن مرثد بن عبد الله اليزني قال: «رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعْلَةَ السَّبَائِيِّ فَرْواً فَمَسَسْتُهُ، فَقَالَ مَا لَكَ تَمَسُّهُ، قَدْ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا نَكُونُ بِالمغْرِبِ، وَمَعَنَا الْبَرْبَرُ وَالمجُوسُ نُؤتَى بِالْكَبْشِ وَقَدْ ذَبَحُوهُ، وَنَحْنُ لاَ نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَأْتُونَنا بِالسِقَاءِ يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ: **دِبَاغُهُ طَهُورُهُ»**. أخرجه الستة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم. وفي رواية النسائي: «وَلَهُمْ قِرَبٌ يَكُونُ فيها اللَّبَنُ وَالمَاءُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ» **(الْوَدَكُ)**: دسم اللحم.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: **هَلاَّ انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا؟** قَالُوا: إِنَّها مَيْتَةٌ. قالَ: **إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا»**.

وفي أخرى: «هَلاَّ أَخَذْتُمْ إِهابها فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟» أخرجه الستة إلا أبا داود، وهذا لفظ الشيخين. **(الإِهَابُ)**: الجلد قبل الدباغ.

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ ذَكاةِ المَيْتَةِ، فقَالَ: **ذكاةُ المَيْتَةِ دِبَاغُهَا»** أخرجه الأربعة إلا الترمذي، وهذا لفظ النسائي، جعل الدباغ بمنزلة الذبح لأن المذبوح طاهر.

٤ - وعن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت: «مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا ثُمَّ مَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صار شَنّاً». أخرجه البخاري والنسائي.

(المَسْكُ) بفتح الميم: الجلد، **(وَالشَّنُّ)**: القربة البالية.

٥ - وعن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَتَبَ إِلَى جُهَيْنَةَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ: **لاَ تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلاَ عَصَبٍ»**. أخرجه أصحاب السنن. وفي رواية الترمذي: «قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ».

٦ - وعن أسامة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهى عَنْ جُلُودِ السِّباعِ» أخرجه أبو داود.

الباب الثالث في الاستنجاء

وفيه: فصلان

الفصل الأول في آدابه

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبي ﷺ ذَاتَ يَوْم فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى دَمِثاً في أَصْلِ جدَارٍ فَبَالَ، ثُمَّ قالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ» أخرجه أبو داود.

(الدَّمِثُ): الموضع اللين الذي فيه رمل، (وَالارْتِيادُ): التطلب، واختيار الموضع.

٢ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَى لِحَاجَتِهِ أَبْعَدَ في المَذْهَبِ» أخرجه أصحاب السنن، وصححه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قالَ رَسُولُ الله ﷺ: اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ. قالُوا: وَمَا اللاَّعِنَانِ؟ قالَ: الَّذِي يَتَخَلى في طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ ظِلِّهِمْ». أخرجه مسلم، وهذا لفظه، وأبو داود.

٤ - وله في أخرى عن معاذ: «اتَّقُوا المَلاَعِنَ الثَّلاَثَ: الْبَرَازَ في المَوَارِدِ، وَقارِعَةِ الطَّرِيق، وَالظِّلِّ». (الْبَرَازُ) بفتح الباء: موضع قضاء الحاجة.

٥ - وعن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَنْ يُبَالَ في الجُحْرِ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ في الجُحْرِ؟ قالَ: كانَ يُقالُ إِنَّهَا مَسكِنُ الْجِنِّ» أخرجه أبو داود والنسائي.

٦ - وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ في مُسْتَحمِّهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ» أخرجه أصحاب السنن. وزاد أبو داود: «ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيه».

٧ - وعن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها قالت: «كانَ لِرَسُولِ الله ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانَ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ مِنَ اللَّيْلِ» أخرجه أبو داود والنسائي.

٨ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ«إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا».

قال أبو أيوب: فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله. أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

٩ - وفي رواية لمالك: «أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ قَالَ وَهُوَ بِمِصْرَ: وَالله مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهٰذِهِ الْكَرَايِيسِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ، وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا بِفَرْجِهِ».

قوله (شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا): أمر لأهل المدينة، ولمن قبلته على ذلك السمت، فأما من كانت

قبلته إلى الشرق، أو الغرب فلا يستقبلها، (وَالْمَرَاحِيضُ): جمع مرحاض: وهو المغتسل، وموضع قضاء الحاجة، (وَالْكَرَايِيسُ): بياءين معجمتين بنقطتين من تحت جمع كرياس، وهو الكنيف المشرف على سطح بقناة إلى الأرض، فإذا كان أسفل فليس بكرياس.

١٠ - وعن مروان الأصفر قال: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هذَا؟ قَالَ: بَلَى إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذٰلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ، وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلاَ بَأْسَ» أخرجه أبو داود.

١١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ» أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

١٢ - ولمسلم في أخرى: «قَالَ عَبْدُ الله يَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِحَاجَتِكَ، فَلاَ تَقْعُدْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَلاَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، لَقَدْ رَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ».

١٣ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَانْتَهَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً».

١٤ - وفي رواية عن أبي وائل قال: كَانَ أَبُو مُوسَى رَضِيَ الله عَنْهُ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: وَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لاَ يُشَدِّدُ هٰذَا التَّشْدِيدَ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ» أخرجه الخمسة، وهذا لفظ الشيخين. (السُّبَاطَة): الكناسة والزبالة.

قال الخطابي: وسبب بوله ﷺ قائماً مرض اضطره إليه. (والانْتِبَاذُ): الانفراد والاعتزال ناحية، وإدناؤه إليه ليستتر به عن المارة.

١٥ - وعن نافع قال: «رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا يَبُولُ قَائماً» أخرجه مالك.

١٦ - وعن عمر رضي الله عنه قال: «رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُولُ قَائِماً، فَقَالَ يَا عُمَرُ: لاَ تَبُلْ قائِماً بَعْدُ».

١٧ - وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ عُمَرُ: مَا بُلْتُ قَائِماً مُنْذُ أَسْلَمْتُ» أخرجه الترمذي، وقال هذا أصح عن عمر، وضعف الرواية الأولى. قال: ومعنى النهي عن البول قائماً على التأديب لا على التحريم. قال وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قائماً».

(الجَفَاءِ) خلاف البر واللطف.

١٨ - وعن عائشة رضي الله عنها «أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قائماً فَلاَ تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلا قاعِداً» أخرجه الترمذي والنسائي.

١٩ - وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: «أَرْدَفَنِي رَسولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثاً لاَ أُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ لِحَاجَتِهِ

هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ». أخرجه مسلم.

(الْهَدَفُ): هنا المرتفع، (وَالحَائِشُ): الحائط من النخل.

٢٠ - وعن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، وَفي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدرَقَةِ فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ خلفَهَا، فَبَالَ إِلَيْها فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَنْظُرُوا يَبُولُ كما تَبُولُ المَرْأَةُ فَسَمِعَهُ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ كانُوا إِذَا أَصابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضُوهُ بِالمقَارِيضِ فَنَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ فَعُذِّبَ في قَبْرِهِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٢١ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَخْرُجِ الرَّجُلاَنِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحدَّثَانِ، فَإِنَّ الله تَعَالَى يَمْقُتُ عَلَى ذٰلِكَ». أخرجه أبو داود. (يَضْرِبانِ): أي يقصِدان الخلاء، ومعنى، (يَمْقُتُ): يبغض.

٢٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ» أخرجه أبو داود والترمذي، وهذا لفظه.

٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ. مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخلّلَ فَلْيَلْفِظْ وَمَا لاَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيباً مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ». أخرجه أبو داود.

(الاسْتِجْمَارُ): الاستنجاء بالجمار، وهي الحجارة الصغار، (والْوِتْرُ): الفرد، وقوله (فَلْيَلْفِظْ): أي فليرمه من فيه، و(لاَكَ) الشيء يلوكه: إذا أداره في فيه، و(الْكَثِيبُ). ما اجتمع من الرمل مرتفعاً.

٢٤ - وعن جابر رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ انْطَلَقَ حَتَّى لاَ يَرَاهُ أَحَدٌ» أخرجه أبو داود.

٢٥ - وعن سلمان رضي الله عنه «وقال له المشركون: إِنَّا نَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةَ. قالَ أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ، أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَنهى عَنِ الرَّوْثَةِ وَالْعِظَامِ، وَقَالَ: لاَ يَسْتَنْجِي أَحدُكُمْ بِدُونِ ثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ» أخرجه الخمسة إلا البخاري، واللفظ لمسلم.

٢٦ - وله رواية عن جابر رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ».

قال: الخطابي (الْخِرَاءَةُ): مكسورة الخاء ممدودة الألف: التخلي والقعود للحاجة. قال: وأكثر الرواة يفتحون الخاء، ولا يمدون الألف، وقال الجوهري في الصحاح: الخراءة بالفتح والمد.

٢٧ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إِذَا بَال أَحَدُكُمْ فَلاَ يَأْخُذْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَسْتَنْجِ بِيَمينِهِ، وَلاَ يَتَنَفَّسْ في الإِنَاءِ» أخرجه الخمسة، واللفظ للبخاري.

٢٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكانَتْ يَدُهُ الْيُسْرى لِخَلاَئِهِ، وَمَا كانَ مِنْ أَذًى» أخرجه أبو داود.

٢٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ عُثْمانَ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ: مَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِيني مُنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ الله ﷺ وَأَسْلَمْتُ» فسر ذلك بأنه لم يستنج بها. أخرجه رزين.

٣٠ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ» أخرجه أبو داود.

٣١ - وعنه رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ قالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبثِ وَالخَبائِثِ» أخرجه أبو داود.

٣٢ - وزاد في رواية: «إِنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الخَلاَءَ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِالله مِنَ الخُبثِ وَالخَبَائِثِ».

الفصل الثاني فيما يستنجى به

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا خَرَجَ لَحاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وغُلاَمٌ مِنَّا مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاء يَعْني يَسْتَنْجي بِهِ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٢ - وعن جرير رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتى الخَلاَءَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قالَ يَا جَرِيرُ: هاتِ طَهوراً، فأَتَيْتُهُ بِالْمَاءِ فَاسْتَنْجَى، وَقالَ بِيَدِهِ فَدَلَكَ بِهَا الأرْضَ» أخرجه النسائي.

٣ - وعن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان الثقفي قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَالَ يَتَوَضَّأُ وَيَنْضحُ» أخرجه أبو داود، وهذا لفظه والنسائي.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ، فقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ» أخرجه الترمذي (الانْتِضَاحُ): رشّ الماء على الثوب بعد الوضوء لئلا يعرض للمتوضىء أنه قد خرج من ذكره بلل، وقيل: المراد الاستنجاء بالماء، وكانو يستنجون بالحجارة غالباً.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «بَالَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاء، فَقَالَ: مَا هٰذَا يَا عُمَرُ؟ فقَالَ: مَاءٌ تَتَوضَّأُ بِهِ، فَقَالَ: مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ لَكانَتْ سُنَّةً» أخرجه أبو داود.

٦ - وعن أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ لأَهْلِ قُبَاء: «إِنَّ الله قَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْكُمْ في الطُّهور، فَمَا ذَاكَ؟ قالُوا: نَجْمَعُ في الاسْتِنْجَاءِ بَيْنَ الأَحْجَارِ وَالمَاءِ» أخرجه رزين.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ

فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُهُ. أخرجه أبو داود والنسائي.

٨ - **وعن** ابن مسعود رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً بِهَا، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وقال: إِنَّهَا رِكْسٌ» أخرجه البخاري وهذا لفظه والترمذي والنسائي، وقال: الركس: طعام الجن. **(الرِّكْسُ)**: شبيه بالرجيع.

٩ - **وعنه** رضي الله عنه قال: «لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ الْجِنِّ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ الله انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ، أَوْ رَوْثٍ أَوْ حُمَمَةٍ، فَإِنَّ الله جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقاً، فَنَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ عَنْ ذٰلِكَ» أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ أبي داود. و**(الحُمَمَةُ)**: الفحمة.

١٠ - **وعن** رويفع رضي الله عنه قال: «قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ**يَا رُوَيْفِعُ: لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أَو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّداً مِنْهُ بَرِيءٌ**» أخرجه أبو داود والنسائي واللفظ له.

(عَقَدَ لِحْيَتَهُ): أي عالجها حتى تتعقد وتتجعد، من قولهم جاء فلان عاقداً عنقه إذا لواها. وقيل إن الأعاجم كانت تفعل ذلك فنهوا عن التشبه بهم، وقوله **(تَقَلَّدَ وَتَراً)**: كانوا يفعلون ذلك ويزعمون أنها ترد العين، وتدفع عنهم المكاره فنهوا عنه، و**(الرَّجِيعُ)**: الروث والعذرة.

الباب الرابع في الوضوء

وفيه: ثلاثة فصول

الفصل الأول في فضله

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو الله بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟** قالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قالَ: **إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ**» أخرجه مسلم ومالك والترمذي والنسائي.

قوله **(عَلَى المَكَارِهِ)**: معناه أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمسّ الماء وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة، وقوله **(فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ)**: شبه الأعمال المذكورة بمرابطة المجاهدين ونزّلها منزلتها.

٢ - **وعن** عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوْبَتِي أَرْعَاهَا

فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ، فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ الله ﷺ قائماً يُحدِّثُ النَّاسَ، وَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: **مَا مِنْ مُسْلِم يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الجنَّةُ**، فَقُلْتُ: مَا أَجْوَدَ هٰذَا، فإذَا قائِلٌ يَقُولُ بَيْنَ يَدَيَّ: الَّتي قَبْلَهَا أَجْوَدُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: إنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آنِفاً. قالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ أَوْ فَيُسْبِغُ الْوضوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شاءَ» أخرجه الخمسة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم. وفي رواية أبي داود «فَيُحْسِنُ الْوضُوءَ» وعند الترمذي بعد قوله ورسوله: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوابِين وَاجْعَلْنِي مِنَ المتَطَهِّرينَ».

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: **«إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الماءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجلاَهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِياً مِنَ الذُّنُوبِ»** أخرجه مسلم، وهذا لفظه، ومالك والترمذي.

٤ - وعن عثمان رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: **«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»**.

٥ - وفي رواية: «أَنَّ عُثْمانَ رَضِيَ الله عَنْهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئي هٰذَا، ثمَّ تَوَضَّأَ هٰكذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكانَتْ صَلاَتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى المسْجِدِ نَافِلَةً» أخرجه الشيخان.

٦ - وعن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه قال: قالَ رَسولُ الله ﷺ: **«مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَسْتَنْثِرُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كما أَمَرَهُ الله إِلاَّ خَرَّتْ خطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خطايا رِجلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لله إِلاَّ انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»** أخرجه مسلم.

٧ - وعن عبد الله الصنابحي رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: **«إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ خَرَجَت الخطَايَا مِنْ فِيه، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الخطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الخطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الخطَايَا مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الخطَايَا مِنْ رِجلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلاَتُهُ نَافِلَةً لَهُ»** أخرجه مالك والنسائي.

٨ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ: قُلْتُ لِرَسُول الله ﷺ كَيْفَ الْوُضُوءُ؟ قالَ: أَمَّا الْوُضُوءُ، فَإِنَّكَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَغَسَلْتَ كَفَّيْكَ فَأَنْقَيْتَهُمَا، وَغَسَلْتَ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحْتَ رَأْسَكَ، وَغَسَلْتَ رِجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ عَامَّةِ خَطَايَاكَ، فَإِنْ أَنْتَ وَضَعْتَ وَجْهَكَ لله عَزَّ وَجَلَّ خَرَجْتَ مِنْ خَطَايَاكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ. قالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقُلْتُ يَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ: أَنْظُرْ مَا تَقُولُ: أَكُلُّ هٰذَا يُعْطَى فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: أَمَا وَالله لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَدَنَا أَجَلِي، وَمَا بِي مِنْ فَقْرٍ فَأَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَلَقَدْ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ الله ﷺ» أخرجه مسلم والنسائي. وهذا لفظ النسائي، وهو طرف حديث طويل يتضمن إسلام عمرو بن عبسة، وسيجيء إن شاء الله تعالى في كتاب الفضائل من حرف الفاء.

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كَتَبَ الله لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ» أخرجه الترمذي.

١٠ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه: أَنَّ رَسُول الله ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ، ثُمَّ رُفِعَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» أخرجه رزين.

الفصل الثاني في صفة الوضوء

١ - عن حمران مولى عثمان: «أَنَّ عُثْمانَ رَضِيَ الله عَنْهُ دَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثاً وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هٰذَا، ثُمَّ قالَ: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هٰذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٢ - ولمسلم في أخرى عن ابن أبي مليكة قال: «سُئِلَ عُثْمانُ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ الْوُضُوءِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأُتِيَ بِمِيضَأَةٍ، فَأَصْغَى عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ ثَلَاثاً، وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثاً، وَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ، وَفِيهِ: ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخَذَ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ فَغَسَلَ بُطُونَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

٣ - وله في أخرى: «فَأَفْرَغَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهُمَا إِلَى الْكُوعَيْنِ». وله في أخرى: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثاً».

٤ - وعن عبد خير قال: «أَتَانَا عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْهُ وَقَدْ صَلَّى فَدَعَا بِطَهُورٍ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ، وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعَلِّمَنَا، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ فَأَفْرَغَ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثاً، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثاً، فَمَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ، ثُمَّ غَسَلَ

وَجههُ ثَلاَثاً، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمنى ثلاثاً، وَغَسَلَ يَدَهُ الشِّمَالَ ثَلاَثاً، ثُمَّ جَعَلَ يَدهُ في الإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدةً ثُمَّ غَسَلَ رِجلَهُ الْيُمنى ثَلاَثاً، وَرِجلَهُ الْيُسرَى ثَلاَثاً، ثُمَّ قالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ ٱللهِ ﷺ فَهُوَ هٰذَا». أخرجه أصحاب السنن، واللفظ لأبي داود والنسائي.

٥ - وفي أخرى للنسائي: «فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَشَارَ شُعْبَةُ مَرَّةً مِنْ نَاصِيَتِهِ إِلى مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ قالَ: لاَ أَدْرِي أَرَدَّهُمَا أَمْ لاَ».

٦ - ولأبي داود في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنهُ، وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ فَدَعَا بوضُوءٍ فَأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلاَ أُرِيكَ كَيْفَ كانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قالَ: فَأَصْغَى الإِنَاءَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمنى فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى الأُخْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْثَرَ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ في الإِنَاءِ جَمِيعاً فَأَخَذَ بِهِمَا حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِها عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أَلْقَمَ إِبْهَامَيْهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذٰلك،ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمنىٰ قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا عَلَى نَاصِيَتِهِ فَتَرَكَهَا تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَمَسَحَ رَأْسهُ وَظُهُورَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعاً في الإِنَاءِ فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى رِجْلِهِ، وَفِيهَا النَّعْلُ فَغَسَلَهَا بِهَا، ثُمَّ الأُخْرَى مِثْلَ ذٰلِكَ. قالَ قُلْتُ: وَفي النَّعْلَيْنِ؟ قالَ وفي النَّعْلَيْنِ».

وللنسائي في أخرى: «ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ بِكَفٍّ وَاحِد ثَلاَثَ مَرَّاتٍ».

٧ - وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري رضي الله عنه: «وَقِيلَ لَهُ تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ ٱللهِ ﷺ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَفَعَلَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ، وَفِيه: فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ» أخرجه السِّتة.

وفي رواية لمسلم: «وَمَسَحَ بِرأْسِهِ ثَلاَثاً».

٨ - وللبخاري رحمه الله: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» وفي رواية لأبي داود عن المقدام (بن معد يكرب): «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرهِمَا وَبَاطِنِهِمَا» وفي أخرى: «وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ في صِمَاخَيْ أُذُنَيْهِ».

(وَالصِّمَاخُ): ثقب الأذن.

٩ - وعن ٱبن عمرو بن العاص رضي ٱلله عنهما قال: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يَسْأَلُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَأَرَاهُ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، ثُمَّ قالَ: **هٰكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هٰذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ**» أخرجه أبو داود والنسائي، وهذا لفظه.

١٠ - وفي رواية أبي داود «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ في أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ، عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ وبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَفِيهَا: هٰكَذَا الْوُضُوءُ، مَنْ زَادَ عَلَى هٰذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ أَوْ ظَلَمَ وَأَساءَ».

١١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «تَوضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً». أخرجه البخاري، وهذا لفظه، وأبو داود والنسائي.

١٢ - وفي رواية أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَتحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتوضَّأُ، فَدَعا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَاغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنى فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنى، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ المَاءِ، ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ المَاءِ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنىٰ وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ، يَدٌ فَوْقَ القَدَمِ، وَيَدٌ تَحْتَ النَّعْلِ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذٰلِكَ».

١٣ - وفي أخرى لأبي داود والترمذي عن الرُّبيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها قالت: «فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ بِمقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِمَا، ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً».

١٤ - وفي أخرى: «فَمَسَحَ رَأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ لا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ».

١٥ - وفي أخرى: «فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَصُدْغَيْهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً». وفي أخرى: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ».

١٦ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وَيَدَيْهِ ثَلاثاً. وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلاثاً وَقَالَ: الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» قال حماد: لا أدري الأذنان من الرأس من قول أبي أمامة أم من قول رسول الله ﷺ؟ أخرجه أبو داود، والترمذي وضعفه، وهذا لفظه.

وعند أبي داود قال: «وَكانَ يَمْسَحُ المَأْقَيْنِ: يَعْنِي الْخُفَّيْنِ، وَقَالَ فِيهِ أَيْضاً: الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

١٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمَيْهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ارْجِعْ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ. قَالَ: فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى» أخرجه وأبو داود.

١٨ - ولأبي داود في أخرى، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلاةَ».

١٩ - عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا، وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٢٠ - ولمسلم في أخرى: «تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عِجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ، وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا المَاءُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ».

٢١ - قال الترمذي: «وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ».

٢٢ - وعن جابر رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ فَقَالَ: لاَ حَتَّى يُمْسَحَ الشَّعْرُ بِالْمَاءِ» أخرجه مالك.

٢٣ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ» أخرجه أبو داود. (الْعَصَائِبُ): العمائم لأن الرأس يعصب بها. و(التَّسَاخِينُ): الخفاف لا واحد لها.

٢٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ تَحْتَ الْعِمَامَةِ فَمَسَحَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْقُضِ الْعِمَامَةَ» أخرجه أبو داود. (الْقِطْرِيُّ): ثوب أحمر له أعلام، وفيه بعض الخشونة، وقيل البرود القطرية: حلل جياد تحمل من قبل البحرين. قال الأزهري: وفي البحرين قرية يقال لها قطرية.

٢٥ - وعن ثابت بن أبي صفية قال: قُلْتُ لأَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ مُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلاَثاً ثَلاَثاً؟ قَالَ: نَعَمْ». أخرجه الترمذي.

٢٦ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: «هُوَ نُورٌ عَلَى نُورٍ».

٢٧ - وعن عثمان رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً ثَلاَثاً، وَقَالَ: «هٰذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، وَوُضُوءُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ» أخرجهما رزين.

الفصل الثالث في سنن الوضوء، وهي، تسع

الأولى السواك

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ» أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

وفي رواية مالك: «مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ».

٢ - ولأبي داود والترمذي عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، وَلأَخَّرْتُ صَلاَةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ».

٣ - زاد الترمذي قال: فَكَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ يَشْهَدُ الصَّلاَةَ وَسِوَاكُهُ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ لاَ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ إِلاَّ اسْتَنَّ، ثُمَّ يَرُدُّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ».

٤ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كانَ رَسُولُ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ»

أخرجه الخمسة إلا الترمذي وهذا لفظ الشيخين (يَشُوصُ): أي يدلك.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُوضَعُ لَهُ وَضُوءهُ وَسِواكُهُ، فَإذَا قامَ اللَّيْل تَخلَّى، ثُمَّ اسْتاكَ».

٦ - وفي أخرى: «كانَ لاَ يَرْقُدُ مِن لَيْلٍ وَلاَ نَهارٍ فَيَسْتَيْقِظُ إلاَّ تَسَوَّكَ قَبلَ أنْ يَتَوَضَّأ» أخرجه مسلم وأبو داود، واللفظ له والنسائي.

٧ - وعنها رضي الله عنها قالت: «قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلفَمِ مَرْضَاةٌ للرَّبِّ تَعَالَى» أخرجه النسائي.

٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «أتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، وَهُوَ يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ في يَدِهِ يَقُولُ: أعْ أعْ، وَالسِّوَاكُ في فيه كَأنَّهُ يَتَهوَّعُ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ البخاري. (التَّهَوُّعُ): التقيؤ.

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «أرَانِي في المَنَام أتَسَوَّكُ فَجَاءنِي رَجُلانِ أحَدُهُمَا أكْبَرُ مِنَ الآخرِ فَنَاوَلْتُ الأصْغَرَ مِنهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إلَى الأكْبَرِ مِنْهُمَا» أخرجه الشيخان.

١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعْطِيني السِّوَاكَ لأغسِلَهُ فَأبْدأُ بِهِ فَأسْتَاكُ، ثُمَّ أغْسِلُهُ فَأدْفَعُهُ إلَيْهِ» أخرجه أبو داود.

الثانية غسل اليدين

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إذَا اسْتَيقَظَ أحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلاَ يَغْمِسِ يَدَهُ في الإنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثاً، فَإنَّهُ لاَ يَدْرِي أيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» أخرجه الستة، وهذا لفظ مسلم. وفي رواية لأبي داود: «فَإنَّهُ لاَ يَدْرِي أيْنَ كانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ».

الثالثة الاستنثار والاستنشاق والمضمضة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ تَوَضَّأ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ». أخرجه الستة إلا الترمذي، وهذا البخاري.

٢ - وفي رواية مسلم: «إذَا تَوَضَّأ أحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ في أنفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ»

وفي أخرى «فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرَيْهِ مِنَ المَاءِ، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ».

٣ - وفي أخرى لهما وللنسائي: «إذَا اسْتَيْقَظَ أحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَإنَّ

الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ».

٤ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ مَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ فَعَلَ ذٰلِكَ ثَلاَثاً» أخرجه الترمذي.

٥ - وعن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وَالمَاءُ يَسِيلُ مِنْ وَجْهِهِ وَلِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ فَرَأَيْتُهُ يَفْصِلُ بَيْنَ المَضْمَضَةِ وَالاسْتِنْشَاقِ» أخرجه أبو داود.

٦ - وعن عليّ رضي الله: «أنّه دَعا بِوَضُوءٍ فَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ وَنَثَرَ بِيَدِهِ اليُسْرَى، ثُمَّ قالَ: هٰكَذَا طُهُرُ نَبِيِّ الله ﷺ» أخرجه النسائي.

الرابعة: تخليل اللحية والأصابع

١ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ». أخرجه الترمذي وصححه.

٢ - وعن أنس رضي ٱلله عنه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذ كَفّاً مِنْ مَاء فَيُدْخِلُهُ تَحْتَ حَنَكِهِ، وَيُخَلِّلُ بِهِ لِحيَتَهُ وَيَقُولُ: «هٰكَذَ أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» أخرجه أبو داود.

٣ - وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ إِذَا تَوَضَّأَ يُدَلِّكُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بخِنْصَرِهِ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن لقيط بن صبرة رضي ٱلله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ ٱلله أَخْبِرْني عَنِ الْوُضُوءِ. قالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابعَ وَبَالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ صَائِماً» أخرجه أصحاب السنن.

(إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ): إتمامه، وإفاضة الماء على الأعضاء تاماً كاملاً، وزيادة على مقدار الواجب.

الخامسة مسح الأذنين

١ - عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت: «تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ فَأَدْخَلَ إِصْبَعَهُ في جُحْرَيِ أُذُنَيْهِ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن نافع قال: «كانَ ٱبْنُ عُمَرَ يَأْخُذُ المَاءَ بِأُصْبُعَيه لأُذُنَيْهِ». أخرجه مالك.

السادسة إسباغ الوضوء

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ».

٢ - وفي أخرى «أنَّ أبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ تَوَضَّأ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَنْكِبَيْنِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إلَى السَّاقَيْنِ، ثُمَّ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً، فَذَكَرَ الحَدِيثَ».

أخرجه الشيخان والنسائي، وهذا لفظ الشيخين.

٣ - ولمسلم في أخرى قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ» (الْغُرَّةُ وَالتَّحْجِيلُ): بياض في وجه الفرس وقوائمه، وذلك مما يحسنه ويزينه فاستعاره للانسان، وجعل أثر الوضوء في الوجه والرجلين كالبياض الذي هو للفرس.

السابعة في مقدار الماء

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إلَى خَمْسَةِ أمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ».

وفي رواية «بِخَمْسَةِ مَكَاكِيكَ، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ».

وفي أخرى: «بِخَمْسَةِ مَكَاكِيَّ». أخرجه الخمسة، وهذا لفظ الشيخين.

وفي رواية الترمذي: أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «يُجْزِي فِي الْوُضُوءِ رِطْلاَنِ مِنْ مَاءٍ».

وعند أبي داود «وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِإنَاءٍ يَسَعُ رِطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ».

(الْمَكُّوكُ): المدّ.

٢ - وعن سفينة رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُغَسِّلُهُ الصَّاعُ مِنَ الْمَاءِ مِنَ الجَنَابَةِ، وَيُوَضِّيهِ المُدُّ» أخرجه مسلم والترمذي.

٣ - وعن أم عمارة رضي الله عنها: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأ فَأُتِيَ بِإنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْرُ ثُلُثَي المُدِّ» أخرجه أبو داود والنسائي.

وزاد: «قالَ شُعْبَةُ فَأحْفَظُ أنَّهُ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَجَعَلَ يَدْلُكُهُمَا، وَجَعَلَ يَمْسَحُ أُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا، وَلاَ أحْفَظُ أنَّهُ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا».

٤ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: «جَاءَنَا رَسُولُ الله ﷺ فَأخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ

مِنْ صُفْرٍ فَتَوَضَّأ» أخرجه أبو داود.

٥ - وعن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ للوضُوءِ شَيطاناً يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ» أخرجه الترمذي.

الثامنة المنديل

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ لِرَسُولِ الله ﷺ خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ» أخرجه الترمذي.

التاسعة الدعاء والتسمية

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ، وَلاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ» أخرجه أبو داود.

٢ - وعن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ذَكَرَ الله تَعَالَى أَوَّلَ وُضُوئِهِ طَهُرَ جَسَدُهُ كُلُّهُ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله لَمْ يَطْهُرْ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعُ الْوُضُوءِ» أخرجه رزين.

٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: أتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي». أخرجه رزين.

الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء

وفيه: ستة فروع

الأول في الخارج من السبيلين وغيرهما، وهو أربعة أنواع

الأول الرّيح

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لاَ وُضُوءَ إلاَّ مِنْ صَوتٍ، أَوْ رِيحٍ».

وفي رواية: «إذَا كان أَحَدُكُمْ فِي المَسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحاً فَلاَ يَخْرُجْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً» أخرجه مسلم، وأبو داود والترمذي، وهذا لفظ الترمذي.

٢ - ولمسلم «إذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ في بطْنِهِ شَيْئاً فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخَرَجَ أَمْ لاَ؟ فَلاَ يَخْرُجَنَّ مِنَ المَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً».

٣ - وعند أبي داود: «إذَا كانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ فَوَجَدَ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ أَحْدَثَ، أَوْ لَمْ يُحْدِثْ؟ فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ، فَلاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً».

٤ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: «شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُخَيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ في صَلاَتِهِ قالَ: لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

٥ - وزاد أبو داود في رواية: «إذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَوَجَدَ شَيْئاً بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلاَ يَخْرُجْ حَتَّى يَسْمَعَ فَشِيشَهَا أَوْ طَنِينَهَا». (الْفَشِيشُ): خروج ريح من نحو السقاء، أراد صوت الريح التي تخرج من الإنسان.

٦ - وعن عليّ بن طلق رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا فَسَا أَحَدُكُمْ في الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ» أخرجه أبو داود، وهذا لفظه.

٧ - والترمذي ولفظه: «أَتَى أعرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: الرَّجُلُ مِنَّا يَكُونَ في الْفَلاَةِ، وَتَكُونُ مَعَهُ الرُّوَيْحَةُ، وَيَكُونُ في المَاءِ قِلَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلاَ تَأْتُوا النِّسَاءَ في أعجازِهِنَّ، فَإنَّ الله لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ».

الثاني المذي

١ - عن محمد بن الحنفية قال: «قالَ عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْهُ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ

أَسْأَلَ رَسُولَ الله ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدَ رَضِيَ الله عَنْهُ فَسأَلَهُ، فَقَالَ: **يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ**». أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

٢ - وفي رواية مالك وأبي داود، عن المقداد: «أَنَّ عَلِيّاً رَضِي الله عَنْهُ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ لَهُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنَ امْرَأَتِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ مَاذَا عَلَيْهِ؟ قالَ عَلِيٌّ: فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَةُ رَسُولِ الله ﷺ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ. قالَ الْمِقْدَادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ: **إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذٰلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَه بِالْمَاءِ، وَلْيَتَوَضَّأْ وُضوءَهُ لِلصَّلاَةِ**». زاد أبو داود في أخرى: «**لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيهِ**».

٣ - وله في أخرى قال علي رضي الله عنه: «كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ حَتّى تَشَقَّقَ ظَهْرِي، فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَبِيِّ ﷺ، أَوْ ذُكِرَ لَهُ، فَقَالَ: **لاَ تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ للصَّلاَةِ، فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ فَاغْتَسِلْ**».

٤ - وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً وَعنَاءً، وَكُنْتُ أُكْثِرُ مِنْهُ الاغْتِسَالَ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: **إِنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْ ذٰلِكَ الْوُضُوءُ**، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: فَكَيْفَ بِمَا يُصِيبُ الثَّوْبَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: **يَكْفِيكَ بِأَنْ تَأْخُذَ كَفّاً مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ**». أخرجه أبو داود والترمذي.

٥ - وعن عبد الله بن سعد الأنصاري رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ، وَعَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ، فَقَالَ: «**ذٰلِكَ الْمَذْيُ، وَكُلُّ فَحْلٍ يُمْذِي فَتَغْسِلُ مِنْ ذٰلِكَ فَرْجَكَ وَأُنْثَيَيْكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ**». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن عمر رضي الله عنه قال: إِنِّي لأَجِدُهُ يَتَحَدَّرُ مِنِّي مِثْلَ الْحرِيرَةِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذٰلِكَ فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وُضوءَهُ لِلصَّلاَةِ. يَعْنِي الْمَذْيَ» أخرجه مالك.

الثالث القيء

١ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قاءَ فَتَوَضَّأَ. قالَ مَعْدَانُ: وَلَقَيْتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ الله ﷺ رَضِيَ الله عَنْهُ في مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذٰلِكَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ صَدَقَ وَأَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ» أخرجه أبو داود والترمذي.

الرابع الدم

١ - عن المسور بن مخرمة: «أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا فَأَيْقَظَ عُمَرَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ عُمَرَ: نَعَمْ، وَلاَ حَظَّ في الاسْلاَمِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ،

فَصَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَماً» أخرجه مالك. (يَثْعَبُ): يسيل.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ فَحَلَفَ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أُهْرِيقَ دَماً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلاً فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا؟ فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: كُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلاَنِ إِلَى فَمِ الشِّعْبِ اضْطَجَعَ المُهَاجِرِيُّ، وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، فَأَتَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَهُ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيئَةٌ فَرَمَى بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ حَتَّى رَمَاهُ بِثَلاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ انْتَبَهَ صَاحِبُهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُمْ قَدْ نَذِرُوا بِهِ هَرَبَ، فَلَمَّا رَأَى المُهَاجِرِيُّ مَا بِالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدِّمَاءِ. قَالَ: سُبْحَانَ الله! أَلاَ أَنْبَهْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟ قَالَ كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَؤُهَا فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا». أخرجه أبو داود.

(الانْتِدَابُ): الإجابة إلى ما يؤمر به الإنسان، و(الرَّبِيئَةُ): الذي يحفظ القوم ويأتيهم بخبر العدوّ لئلا يهجم عليهم.

الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج

وفيه: نوعان

الأول في لمس المرأة

١ - عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ عُرْوَةُ، فَقُلْتُ لَهَا: وَمَنْ هِيَ إِلاَّ أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ» أخرجه أصحاب السنن.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَجَسُّهَا بِيَدِهِ مِنَ المُلاَمَسَةِ، فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ» ومثله عن ابن مسعود. أخرجه الشيخان.

الثاني لمس الذكر

١ - عن طلق بن عليّ رضي الله عنه قال: «قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ ﷺ: وَهَلْ هُوَ إِلاَّ مُضْغَةٌ مِنْهُ، أَوْ قالَ بَضْعَةٌ» أخرجه أصحاب السنن، واللفظ لغير الترمذي.

٢ - وعن بسرة بنت صفوان رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلاَ يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ». أخرجه الأربعة، وهذا لفظ الترمذي.

٣ - وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أُمْسِكُ الْمُصْحَفَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَاحْتَكَكْتُ، فَقَالَ سَعْدٌ: لَعَلَّكَ مَسَسْتَ ذَكَرَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: قُمْ فَتَوَضَّأْ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ» أخرجه مالك.

٤ - وعن نافع قال: «كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فِي سَفَرٍ فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هٰذِهِ لَصَلاَةٌ مَا كُنْتَ تُصَلِّيهَا؟ فَقَالَ: إِنِّي بَعْدَ أَنْ تَوَضَّأْتُ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ مَسَسْتُ فَرْجِي، ثُمَّ نَسِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ فَتَوَضَّأْتُ وَعُدْتُ لِصَلاَتِي». أخرجه مالك.

الفرع الثالث في النوم والإغماء والغشي

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلاَ يَتَوَضَّؤُونَ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: إِيْ وَاللهِ». أخرجه مسلم، وهذا لفظه، وأبو داود والترمذي.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ جَالِساً، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلاَ يَتَوَضَّأُ» أخرجه مالك.

٣ - وعن عليّ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْعَيْنَانِ وِكَاءُ السَّهِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ» أخرجه أبو داود.

(الْوِكَاءُ): ما يشد به رأس القربة ونحوه، (وَالسَّه): الاست، وقيل: حلقة الدبر.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ وَنَفَخَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ قَالَ: إِنَّ الْوُضُوءَ لاَ يَجِبُ إِلاَّ عَلَى مَنْ نَامَ مُضطَجِعاً، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ». أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ الترمذي.

٥ - وعن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة قال: «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَلاَ تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَتْ بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لاَ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ قَالَتْ: فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاس؟ فَقُلْنَا: لاَ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله. قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاس؟ فَقُلْنَا: لاَ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله قَالَتْ: وَالنَّاس عُكُوفٌ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ الله ﷺ لِصَلاَةِ عِشَاءِ الآخِرَةِ» أخرجه الشيخان. وهو طرف من حديث طويل أخرجاه، وسيجيء في حرف الميم في ذكر وفاة رسول الله ﷺ من كتاب الموت.

(الْمِخْضَبُ): المركن والاجانة، وقوله (لِيَنُوءَ): أي لينهض ليقوم.

٦ - وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: «أَنَّهَا قَالَتْ فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ قُمْتُ حَتَّى تَجَلاَّنِي الْغَشْيُ، وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً. قَالَ عُرْوَةُ رَحِمَهُ الله: وَلَمْ تَتَوَضَّأْ» أخرجه الشيخان.

الفرع الرابع في أكل ما مسته النار

وهو نوعان

الأول في الوضوء

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّه وَجَدَهُ عَبْدُ الله بْنِ قَارِظٍ يَتَوَضَّأُ عَلَى الـمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا لأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**» أخرجه الخمسة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم، وله عن عائشة مثله. **(الأَثْوَارُ)**: جمع ثور، وهي: قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مستحجر.

الثاني في ترك الوضوء

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» أخرجه الستة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين. وللبخاري في أخرى: «أَنَّهُ انْتَشَلَ عَرْقاً مِنْ قِدْرٍ» ولمسلم: «أَنَّهُ انْتَهَشَ مِنْ كَتِفٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» **(انْتَشَلَ الْعَرْقَ)**: أخذه بيده من القدر، **(الْعَرْقُ)**: العظم إذا كان عليه لحم، و**(انْتَهَشَ اللَّحْمَ)**: بشين معجمة وغير: معجمة: أخذه بمقدم أسنانه.

٢ - وعن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ بِيَدِهِ فَدُعِيَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَلْقَى السِّكِّينَ الَّذِي يَحْتَزُّ بِهَا ثُمَّ قامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» أخرجه الشيخان والترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولَ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، وَأَتَتْ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَتْهُ بِعُلاَلَةٍ مِنْ عُلاَلَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». أخرجه الأربعة، وهذا لفظ الترمذي. ولأبي داود والنسائي قال: «كانَ آخِرُ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

(الْقِنَاعُ): الطبق، **(والعُلاَلَةُ)**: بقية شيء.

٤ - وَعن عبيد بن ثمامة المرادي قال: «قَدِمَ عَلَيْنَا مِصْرَ عَبْدُ الله بْنُ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ رَضِيَ الله عَنْهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ قالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي دَارِ رَجُلٍ فَمَرَّ بِلاَلٌ رَضِيَ الله عَنْهُ، فَنَادَاهُ بِالصَّلاَةِ فَخَرَجْنَا، فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ؟** قالَ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَتَنَاوَلَ

مِنْهَا بَضْعَة، فَلَمْ يَزَلْ يَعْلُكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلاَةِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن سويد بن النعمان رضي الله عنه قال: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنى خَيْبَرَ صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى دعَا بِالأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلاَّ بِسَوِيقٍ فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قامَ إِلَى الْمَغْرِب فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» أخرجه البخاري ومالك والنسائي. (ثُرِّيَ): أي بلّ بالماء.

٦ - وعن أنس رضي الله عنه «أن رسولَ الله ﷺ شَرِبَ لَبَناً فَلَمْ يَتَمَضْمَضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَصَلَّى» أخرجه أبو داود.

الفرع الخامس في لحوم الإبل

١ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه «أنَّ رَجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ أَتَوَضَّأُ مِن لُحومِ الغَنمِ؟ قال: إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَتَوَضَّأْ. قالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحومِ الإِبِلِ؟ قالَ: نَعَمْ. فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ. قالَ: أُصَلِّي في مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: أُصَلِّي في مَبارِكِ الإِبِلِ؟ قالَ: لاَ» أخرجه مسلم.

٢ - ولأبي داود والترمذي، عن البراء رضي الله عنه «لاَ تُصَلُّوا في مَبَارِكِ الإِبلِ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ. وَسئلَ عَنْ مَرَابضِ الْغَنَمِ. فَقَالَ صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ».

الفرع السادس في أحاديث متفرقة

١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كُنَّا لاَ نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِىءٍ، وَلاَ نَكُفُّ شَعْراً وَلاَ ثَوْباً» أخرجه أبو داود. (الموطىء) ما يوطأ في الطريق من الأذى.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَيْنَما رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلاً إِزَارَه. إِذْ قالَ لَهُ رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ جاءَ ثُمَّ قالَ: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ جاءَ فَقالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله مَا لَكَ، أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ؟ فَقَالَ إِنَّهُ كانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ وَإِنَّ الله لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ» أخرجهُ أبو داود.

الباب السادس في المسح على الخفين

١ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُغِيرَةُ خُذِ الإِدَاوَةَ؟ فَأَخَذْتُهَا. فَانْطَلَقَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ،

فَذَهَبَ لِيخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ. فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ لِلصَّلاَةِ وَمَسَحَ عَلَى خفيْهِ. ثُمَّ صَلَّى» أخرجه الستة.

٢ - وفي أخرى قال: «فَأَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفيْهِ فقَالَ: دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُما طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». هذا لفظ الشيخين.

٣ - ولمسلم رحمه الله في أخرى: «أن النبي ﷺ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ وَمقَدَّمِ رَأْسِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ»

٤ - ولأبي داود في أخرى: «أن النبيَّ ﷺ مَسَحَ على الخُفَّيْنِ. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: نَسِيتَ؟ فَقَالَ: بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ، بهذا أمرني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ».

٥ - وعن بلال رضي الله عنه: «كانَ رسولَ الله ﷺ: مَسَحَ على الخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ» أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٦ - وفي أخرى لأبي داود: «كانَ ﷺ يَخْرُجُ لِحَاجَتِهِ فَآتِيهِ بِالمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ على عِمَامَتِهِ وَمُوقَيْهِ».

٧ - وعن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رَضِيَ الله عنهما عَنِ المَسْحِ على الخُفَّيْنِ. فَقَالَ: السُّنَّةُ يَا ابْنَ أَخِي؛ وَسَأَلْتُهُ عنِ المَسْحِ على الْعِمَامَةِ فَقَالَ: أَمِسَّ الشَّعْرَ» أخرجه الترمذي.

٨ - وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه «أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ على خُفَّيه. فَقِيلَ: تَفْعَلُ هٰذا؟ قالَ: نعَمْ. رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ على خُفَّيه» أخرجه الخمسة.

قال الأعمش، قال إبراهيم النخعي: فكان أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يُعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير رضي الله عنه كان بعد نزول المائدة، هذا لفظ الشيخين.

٩ - وفي رواية أبي داود قال: «فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَمسَحَ؟ وَقَدْ رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ. فقَالُوا: إِنَّمَا كانَ ذٰلِكَ قَبْلَ نُزُولِ المَائِدَةِ. قالَ: مَا أَسْلَمْتُ إلاَّ بَعْدَ نُزُولِ المَائِدَةِ».

١٠ - وعن بريدة رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفيْهِ. فقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. فقَالَ عَمْداً صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ» أخرجه الخمسة إلا البخاري. وليس في رواية الترمذي والنسائي ذكر المسح.

١١ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قالَ: «تَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ» أخرجه أبو داود والترمذي وصححه. وقال أبو داود، وكان ابن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأنَّ المعْرُوفَ عَنِ المغيرةِ رضي الله عنه أن النبي ﷺ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ.

قال وروي هذا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه مسح على الجوربين وليس بالمتصل ولا بالقوي. قال أبو داود: ومسح على الجوربين عليٌّ بن أبي

طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث. وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم.

١٢ - وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ، يعني الميضأة فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ» أخرجه أبو داود. **(الكظامة)** آبار متقاربة بعضها مفجور في بعض. **(والميضأة)** الإناء الذي يتوضأ منه كالإداوة.

١٣ - وعن المغيرة رضي الله عنه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يَمْسَحُ عَلَى أَعْلَى الخُفِّ وَأَسْفَلِهِ» أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ الترمذي.

١٤ - وعند أبي داود «أن النبي ﷺ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِ الخُفَّيْنِ» وفي أخرى للترمذي مثله.

١٥ - وعن علي رضي الله عنه قال: لَوْ كانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكانَ أَسْفَلُ الخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلاهُ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ أَعْلاهُ» أخرجه أبو داود.

١٦ - وفي رواية قال: «رَأَيْتُ عَلِيّاً رضي الله عنه تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُهُ، وساق الحديث».

١٧ - وفي أخرى «مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلاَّ أَحَقَّ بِالْغَسْلِ حَتَّى رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ».

١٨ - وعن شريح بن هانىء قال: «أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا أَسْأَلُها عَنِ المَسْحِ عَلَى الخفَّيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّهُ كانَ يُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ فقَالَ: جَعَلَ رسولُ الله ﷺ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْماً وَلَيْلَةً لِلْمُقِيم أخرجه مسلم والنسائي.

١٩ - وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا مُسَافِرِينَ أَنْ لاَ نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهُنَّ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ بَوْلٍ وَغَائِطٍ وَنَوْمٍ» أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي واللفظ للنسائي.

وعند الترمذي: إِذَا كُنَّا سَفْراً.

٢٠ - وعن أبيّ بن عمارة رضي الله عنه «وَكانَ قَدْ صَلَّى مَعَ رسول الله ﷺ إلى القِبْلَتَيْنِ. أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: يَوْماً؟ قالَ: وَيَوْمَيْنِ. قالَ: وَثَلاَثَةً؟ قالَ: نَعَمْ، وَمَا شِئْتَ» أخرجه أبو داود.

٢١ - وفي رواية قال: حَتَّى بلغ سَبْعاً؛ قالَ رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ مَا بَدَا لَكَ، وَقَدِ اخْتُلِفَ في إِسْنَادِهِ وَلَيْسَ بِقَوِيّ».

٢٢ - وعن خزيمة بن ثابت رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَوِ اسْتَزَدْنَاهُ لَزَادَنَا» أخرجه أبو داود والترمذي.

الباب السابع في التيمم

١ – عن عائشة رضي الله عنها قالت: «خَرَجْنَا مَعَ رسُول الله ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي. فَأَقَامَ رسولُ الله ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ معَهُمْ مَاءٌ. فأتَى النَّاسُ إلى أبي بَكْرٍ رضي الله عنهُ فقَالُوا: ألاَ تَرَى في مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ الله ﷺ وَالنّاس مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؛ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ الله ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي، قَدْ نَامَ. فقَال حَبَسْتِ رَسولَ الله ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٍ. قالتْ: فعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: ما شَاءَ الله أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ في خَاصرَتِي فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إلاَّ مَكانُ رسولِ الله ﷺ عَلَى فَخِذِي. فَنَامَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ. فَأَنْزَلَ الله تعَالى آيَةَ التيمُّم: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾. قال أسيد بن حُضَير، وهو أحد النقباء: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أبي بَكْرٍ قال: فَبَعَثْنا الْبَعيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ» أخرجه الستة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٢ – وفي رواية أبي داود قال: بَعث رسُولُ الله ﷺ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَأُنَاساً مَعَهُ في طَلَبِ قِلادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ رضيَ الله عنها فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ. فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ذٰلِكَ فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّيَمُّم».

زاد في رواية: فَقَالَ أُسَيْدٌ يَرْحَمُكِ الله، مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إلاَّ جَعَلَ الله فِيهِ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكِ فَرَجاً.

(النُّقَبَاءُ) جمع نقيب، وهو المقدم على جماعة يكون أمرهم مردوداً إليه كالعريف وهو أكبر منه، والمراد بالنقباء هنا: سُبّاق الأنصار إلى الاسلام في العقبة، جعلهم النبي ﷺ نقباء على قومهم، وكان أسيد منهم.

٣ – وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَرَّسَ بِأُولاَتِ الجَيْشِ، وَمَعَهُ عَائِشَةُ رضِيَ الله عنها. فَانْقَطَعَ عِقْدٌ لَهَا مِنْ جزْعِ ظَفَار فَحَبَسَ النَّاسَ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا ذٰلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ فَتَغَيَّظَ أبو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ عَلَيْهَا وَقالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَأَنْزَلَ الله عَلَى رسولِهِ ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ. فَقَامَ المُسْلِمُونَ مَعَ رسولِ الله ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إلى الأرْضِ. ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرابِ شَيْئاً فَمَسَحُوا وُجوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إلى المَنَاكِبِ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إلى الآبَاطِ» أخرجه أبو داود والنسائي.

زاد أبو داود: قال ابن شهاب في حديث: ولا يعتبر بهذا الناس، قال أبو داود: وكذالك رواه ابن إسحاق قال فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر ضربتين.

وفي رواية النسائي وَلَمْ يَنْفُضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئاً.

٤ - وفي أخرى لأبي داود: «أَنَّهُمْ تَمَسَّحُوا وهُمْ مَعَ رسولِ الله ﷺ بِالصَّعِيدِ لِصلاةِ الْفَجْرِ، فَضَرَبُوا أَكُفَّهُمْ بِالصَّعِيدِ ثُمَّ مَسَحُوا التُّرَابَ بِوُجُوهِهِمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً. ثُمَّ عَادوا فَضَرَبُوا أَكُفَّهُمْ بِالصَّعِيدِ مَرَّةً أُخْرَى فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلِّهَا إِلى المَنَاكِبِ وَالآبَاطِ مِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ».

وله في أخرى. قال ابن الليث: «إِلى مَا فَوْقَ المِرْفَقَيْنِ».

(جَزْعُ ظفارٍ. وجزعُ أظفارٍ) فأما ظفار بوزن قطام فهو مدينة باليمن ينسب الجزع إليها، وأما أظفار فهو اسم لنوع من الجزع يعرفونه. و(الصَّعيدُ) التراب، وقيل وجه الأرض والمراد (بالطَّيبِ) الطاهر منه.

٥ - وعن شقيق قال: «كُنْتُ بَيْنَ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبي مُوسَى رضي الله عنهما فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عبْدِ الرَّحْمٰنِ لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْراً، كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلاةِ؟ فَقَالَ: لاَ يَتَيَمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْراً. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَيْفَ بِهٰذِهِ الآيَةِ في سُورَةِ المَائدَةِ. ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ قالَ عَبْدُالله: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ في هٰذِهِ الآيَةِ لأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هٰذا لِذَا؟ قالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبدِ الله: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ رضي الله عنهما: بَعَثَنِي رسولُ الله ﷺ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ فَتَمَرَّغْتُ في الصَّعِيدِ كما تَتَمَرَّغُ الدَّابَّةُ. ثُمَّ أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ. فقالَ: إِنَّمَا كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنعَ هٰكذَا، وَضربَ بِكفَّيْهِ ضَرْبَةً على الأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِها وَجْهَهُ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

٦ - وعند مسلم: «إِنَّمَا كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدِكَ هٰكَذَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدةً. ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ على الْيَمِينِ، وَظَاهِر كَفِّهِ وَوَجْهِهُ. قالَ عَبْدُ الله: أَوَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ رضيَ الله عنهما».

٧ - وفي أخرى: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هٰكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ فَقَبَضَ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ» وهذا لفظ الشيخين.

٨ - وعن عبد الرحمن بن أَبْزَى «أَنَّ رَجُلاً أَتَى عُمَرَ رضي الله عنهُ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً؟ فقَالَ لَهُ: لاَ تُصَلِّ. فقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ المُؤْمنينَ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ في سَرِيَّةٍ فَأَصَابَتْنَا جَنَابَةٌ فَلَمْ نَجِدِ المَاءَ. فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنافَتَمَعَّكْتُ في التراب وَصَلَّيْتُ؛ فقالَ ﷺ: إِنَّمَا كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الأَرْضَ ثُمَّ تَنْفُخُ ثُمَّ تَمسَحُ بِهِمَا وَجهكَ وَكَفَّيْكَ. فقالَ عُمَرُ: اتَّقِ الله يَا عَمَّارُ. فقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ. فقَالَ عُمَرُ: نُوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتَ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

٩ - وعند أبي داود: «إِنَّمَا كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هٰكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ ثُمَّ نَفَخَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلى نِصْفِ الذِّراعِ» وفي أخرى له: «وَلَمْ يَبْلُغِ الْمِرْفَقَيْنِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً». وفي أخرى له: «إِلى الْمِرْفَقَيْنِ».

١٠ - وأخرج الترمذي من هذا الحديث: «أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَهُ بِالتَّيَمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ. قالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إلى المَنَاكِبِ وَالآبَاطِ» (السَّرِيَّة) قطعة من الجيش تبلغ أربعمائة؛ وقوله(نولّيكَ ما تولّيتَ) أي نكِلك إلى ما قلت ونردّ إليك ما وليته نفسك ورضيت لها به.

١١ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: رَأى رسولُ الله ﷺ رَجُلاً مُعْتزِلاً لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ. فقَالَ يَا فُلانُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ؟ فقَالَ يَا رَسُولَ الله أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلاَ مَاءَ. قالَ: عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» أخرجه الشيخانُ والنسائي وهذا لفظهم.

١٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قالَ: «إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ عَشْرَ سِنِينَ فَإِذَا وَجَدَ المَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ فَإِنَّ ذٰلِكَ خَيْرٌ» أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ الترمذي.

١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال، وقد سئل عن التيمم: «إِنَّ الله تَعَالى قالَ في كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ: ﴿فَاغْسِلوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلى المَرَافِقِ﴾. وَقالَ في التَّيَمُّم: ﴿فَامْسَحُوا بِوجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾. وَقَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما﴾، وكَانَ السُّنَّةُ في الْقَطْعِ الْكَفَّيْنِ: إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّيْنِ، يَعْني التَّيَمُّمَ» أخرجه الترمذي.

١٤ - وعن طارق: «أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ فَلَمْ يُصَلِّ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذٰلِكَ فقَالَ: أَصَبْتَ. فَأَجْنَبَ آخَرُ فَتَيَمَّمَ وَصَلَّى فَأَتَاهُ فقَالَ نَحْوَ مَا قالَ للآخَرِ، يَعْني أَصَبْتَ» أخرجه النسائي.

١٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَصَابَ رَجُلاً جُرْحٌ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ ثُمَّ احْتَلَمَ. فَأُمِرَ بِالاغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَماتَ. فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فقَالَ: قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ الله. أَلاَ سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ. إِنَّمَا كانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ، وَأَنْ يَعْصِبَ عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ» أخرجه أبو داود.

١٦ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «احْتَلَمْتُ في لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ في غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلَكَ. فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فقَالَ: يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعنِي مِنَ الاغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ الله كانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً». أخرجه أبو داود.

١٧ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «خَرَجَ رَجُلاَنِ في سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَتَيَمَّمَا صَعِيداً فَصَلَّيَا. ثُمَّ وَجَدَا المَاءَ في الْوَقْتِ. فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلاَةَ وَالْوُضُوءَ وَلَمْ يُعِدِ الآخَرُ. ثُمَّ أَتيا رسولَ الله ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجْزَأَتْكَ صَلاتُكَ، وَقالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: لَكَ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ» أخرجهُ أبو داود والنسائي.

١٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْ أَرْضِهِ بِالجُرُفِ فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ بِمَرْبَدِ

النَّعَمِ فَتَيَمَّمَ وَصَلَّى ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ فَلَمْ يُعِدْ».

١٩ - وفي رواية عن نافع «أَقْبَلَ هُوَ وَابْنُ عُمَرَ رضيَ الله عنهما مِنَ الْجُرُفِ حَتى إِذَا كانَا بِالمِرْبَدِ نَزَلَ عَبْدُ الله فَتَيَمَّمَ صَعِيداً فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيدَيْهِ إِلى المِرْفَقَيْنِ ثُمَّ صَلَّى». أخرجه البخاري في ترجمة، والله أعلم.

الباب الثامن في الغسل

وفيه ستة فصول

الفصل الأول في غسل الجنابة

١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ».

زاد في رواية «وَإِنْ لَم يُنْزِلْ». أخرجه الخمسة إلاّ الترمذي، وهذا لفظ الشيخين.

وعند أبي داود، بَعْدَ قَوْلِهِ الأَرْبَعِ «فَأَلْزَقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ».

٢ - وفي رواية مالك، عن عائشة: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ فَعَلْتُهُ أَنَا وَرسولُ الله ﷺ فَاغْتَسَلْنَا».

قيل (شُعَبُهَا الأربع) رجلاها وشُفْراها، وقيل ساقاها ويداها، ومعنى (جَهَدَها) باشرها.

٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: أَرْسَلَ إِلى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ رسولُ ﷺ: لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله قالَ: فَإِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أُقْحِطْتَ فَلاَ غُسْلَ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوء» أخرجه الشيخان وأبو داود، وهذا لفظ الشيخين.

٤ - وفي أخرى لمسلم، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ».

٥ - وللنسائي، عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ». (الإقحاطُ) عدم الانزال.

٦ - وعن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: «إِنَّمَا كانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا، وَقَالَ: إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ في الاحْتِلامِ» أخرجه أبو داود والترمذي، وهذا لفظه وصححه.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَمْ يَذْكُرِ احتِلاَماً. قالَ: يَغْتَسِلُ؛ وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنْ قَدِ احْتَلَمَ، لاَ يَجِدُ بَلَلاً؟ قالَ لاَ غُسْلَ عَلَيْهِ. قالتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: وَالْمَرْأَةُ تَرَى ذٰلِكَ، أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قالَ: نَعَمْ. النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ». أخرجه أبو

داود والترمذي. (الشَّقِيقُ) المثل والنظير.

٨ - وعنها رضي الله عنها: «أَنَّ أُمَّ سُلَيْم رضيَ الله عنها سَألتْ رسولَ الله ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَرَى في مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، هلْ عَلَيْنَا مِنْ غُسْلٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَ رَأَتِ المَاءَ. قالتْ عَائِشَةُ رضيَ الله عنها: فَقُلْتُ لَهَا: تَرِبَتْ يَدَاكِ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: دَعِيهَا يَا عَائِشَةُ، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلاَّ مِنْ ذٰلِكَ؟ إِذَا عَلاَ مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَ عَلاَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَعْمَامَهُ» أخرجه مسلم، وهذا لفظه، ومالك وأبو داود والنسائي.

٩ - ولمسلم في أخرى: «أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءَ المَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ. فَمَنْ أَيُّهِمَا عَلاَ أَوْ سَبَقَ يَكُونُ الشَّبَهُ». ومعنى قولها. (تَرِبَتْ يَدَاكِ) التعجب. والإنكار عليها دون الدعاء.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ» أخرجه أبو داود والترمذي.

١١ - وعن علي رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهَا فُعِلَ بِهِ كذَا وَكذَا مِنَ النَّارِ. قالَ عليٌّ رضي الله عنه: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمَنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رأسِي، فَمَنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسي ثَلاَثاً وَكَانَ يَجُزُّ شَعْرَهُ» أخرجه أبو داود.

١٢ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: «اسْتَفْتَيَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الجنَابَةِ. قالَ: أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَنْشُرْ رأسَهُ فَلْيَغْسِلْه حَتَّى يَبْلُغَ أُصُولَ الشَّعْرِ. وَأَمَّا المَرْأَةُ فَلاَ عَلَيْهَا أَنْ لاَ تَنْقُضَهُ لِتَغْرِفَ عَلَى رَأْسِهَا ثَلاَثَ غَرَفَاتٍ بِكَفَّيْهَا» أخرجه أبو داود.

١٣ - وعن عائشة رضي الله عنها. «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يدَيْهِ. ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُ قدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ المَاءَ عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ» أخرجه الستة.

١٤ - وفي أخرى: «بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِنَاءَ».

١٥ - وفي أخرى «بَدَأَ بِيَمِينِه فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ المَاءِ فَغَسَلَهَا ثُمَّ صَبَّ المَاءَ عَلَى الأَذَى الَّذِي بِهِ بِيَمِينِهِ وَغَسَلَ عنْهُ بِشمالِهِ» هذا لفظ الشيخين.

١٦ - وفي رواية أبي داود قالت عائشة رضي الله عنها: «كانَ رسولُ الله ﷺ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَنَحْنُ نُفِيضُ خَمْساً مِنْ أَجْلِ الضَّفْرِ».

١٧ - وفي رواية الشيخين قالت: «كانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلاَبِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رأسِهِ الأَيمنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ. ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ».

١٨ - وفي أخرى للبخاري، قالت «كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بيدِهَا الْيُمْنَى عَلَى شِقِّهَا الأَيْمَنِ، وَبِيَدِهَا الأُخرى عَلَى شِقِّهَا الأَيْسَرِ».

(الْحِلاَبُ) المحلب، وهو الإناء الذي يحلب فيه.

١٩ - وعن ميمونة رضي الله عنها قال: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ. ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الحَائِطِ أَوِ الأَرْضِ. ثمَّ تَوَضَّأَ وُضوءَهُ لِلصَّلاَةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، هذَا غُسْلُهُ مِنَ الجَنَابَةِ». أخرجه الخمسة.

٢٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما. أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ. فَقَالَ: «يَبْدَأُ فَيُفرِغُ عَلَى يَدِهِ اليُمْنَى مَرَّتَينِ أَوْ ثَلاثاً ثمَّ يُدْخِلُ اليُمْنَى فِي الإِنَاءِ. ثُمَّ يَصُبُّ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ، وَيَدُهُ اليُسْرَى عَلَى فَرْجِهِ، فَيَغْسِلُ مَا هُنَالِكَ حَتّى يُنَقِّيَه. ثُمَّ يَغسِلُ يَدَيْهِ ثَلاثاً، وَيَسْتَنْشِقُ، وَيَتَمَضْمَضُ، وَيَغسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً حَتّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمْسَحْ وَأَفْرَغَ عَلَيهَا المَاءَ». أخرجه النسائي.

٢١ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «قُلْتُ يَا رَسُولُ الله؟ إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقُضُهُ لِلحَيْضَةِ وَالجنَابَةِ؟ قالَ: لاَ، إِنَّمَا يَكْفِيك أَنْ تَحْثِي عَلَى رَأْسِكِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ ثمَّ تُفِيضِي عَلَيْكِ الماءَ فَتَطْهُرِينَ». أخرجه الخمسة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم.

(الحَثْيُ) أخذ الماء بالكفين ورميه على الجسد.

٢٢ - وعن عبيد بن عمير الليثي قال: «بَلَغَ عَائِشَة رضي الله عنها أَنَّ عبدَ الله بْنَ عُمَرَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ. فَقَالَتْ: يَا عَجَباً لابْنِ عُمَرَ وَهُوَ يَأْمُرُ النسَاءَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ! أَفَلاَ يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقنَ؟ لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَمَا أَزِيدُ أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثَ إِفْرَاغَاتٍ». (أفرغتُ الإِنَاءَ) إذا قلبت ما فيه من الماء.

٢٣ - وعن قتادة رضي الله عنه: «أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضيَ الله عنه حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ» أخرجه الخمسة إلا مسلماً.

٢٤ - وعن أبي رافع رضي الله عنه: «أَنَّ رَسولَ الله ﷺ: طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ وَيغْتَسِلُ عِنْدَ هٰذِهِ وَعِنْدَ هٰذِهِ. قالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَلاَ تَجْعَلُه غُسْلاً وَاحِدَاً آخِراً؟ قالَ: هٰذَا أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ». أخرجه أبو داود. (الزَّكَاءُ) الطهارة والنَّماء.

٢٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا» أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٢٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «كَانَ يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بِصَلاَةِ الغَدَاةِ، وَلاَ أَرَاهُ يُحْدِثُ وُضُوءاً بَعْدَ الغُسْلِ». أخرجه أصحاب السنن.

٢٧ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الفَرَقُ».

قال سفيان رحمه الله: (الفرَقُ) ثلاثةُ آصع.

٢٨ - وفي أخرى عن أبي سلمة قال: «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَا وَأَخُوها مِنَ الرَّضاعَةِ فَسَأَلْنَاهَا عَنْ غُسْلِ رسولِ الله ﷺ مِنَ الجَنَابَةِ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدْرَ الصَّاعِ فاغْتَسَلتْ وَبَيْنَنا

وَبينَهَا سِتْرٌ، فَأَفْرَغَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلاثاً. قالت: وَكانَ أَزْوَاجُ النبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كالْوَفْرَةِ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي، وهذا لفظ الشيخين. (الْوفْرَةُ) أن يبلغ شعر الرأس إلى شحمة الأذن، والجمة أطول من ذلك.

٢٩ - وعن محمد الباقر قال: «كُنَّا عِنْدَ جَابِرٍ رضيَ الله عَنه وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ؟ فقالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِيني. فقال جابر: كانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْراً وَخَيْرٌ مِنْكَ، يَعْنِي النَّبيَّ ﷺ» أخرجه الشيخان والنسائي.

٣٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبيُّ ﷺ مِنْ تَوْرٍ مِنْ شَبَهٍ» أخرجه أبو داود.

٣١ - وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: «رَأَى رسولُ الله ﷺ رَجُلاً يَغْتَسِلُ بِالْبَرَازِ فَصَعِدَ المِنْبَرَ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قالَ: إِنَّ الله حَيِيٌّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الحَيَاءَ وَالسَّتْرَ فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ» أخرجه أبو داود والنسائي.

٣٢ - وعن أبي السمح رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ فَكانَ إِذَا أَرادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قالَ: وَلِّني قفَاكَ. فَأُولِيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ» أخرجه النسائي.

٣٣ - وعن أم هانىء بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: «ذَهَبْتُ إِلى رسولِ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِل وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ» أخرجه مسلم.

٣٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ: اغْتَسَلَ فَأُتِيَ بِمِنْدِيل فَلَمْ يَمَسَّهُ وَجَعَلَ يَقُولُ بِالمَاءِ هٰكَذَا» أخرجه النسائي.

٣٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانَتِ الصَّلاَةُ خَمسِينَ، وَالْغُسْلُ مِنَ الجنابَةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَغسْلُ الثَّوْبِ مِنَ الْبَوْلِ سَبْعَ مَرَّاتٍ. فَلَم يَزَلْ رسولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلاَةُ خَمساً وَغُسْلُ الجنَابَةِ مَرَّةً وَغَسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ مَرَّةً». أخرجه أبو داود.

٣٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «رُبَّما اغْتَسَلَ رسولُ الله ﷺ مِنَ الجنَابَةِ ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَدْفأَ بي فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَأَنَا لَمْ أَغْتَسِلْ». أخرجه الترمذي.

٣٧ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كانَ رسولُ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالخِطْمِيِّ وَهُوَ جُنُبٌ يَجتزِيُّ بِذٰلِكَ وَلاَ يَصُبُّ عَلَيْهِ المَاءَ» أخرجه أبو داود. ومعناه أنه كان يكتفي بالماء الذي يغسل به الخطمي فقط.

٣٨ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كُنَّا نغْتَسِلُ وَعَلَيْنَا الضِّمَادُ، وَنَحْنُ مَعَ رسولِ الله ﷺ مُحِلاَّتٍ وَمُحْرِمَاتٍ» أخرجه أبو داود.

٣٩ - وعن علي رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُباً» أخرجه أصحاب السنن، واللفظ للترمذي وصححه.

٤٠ - وفي أخرى للنسائي «كانَ رسولُ الله يخرُجُ مِنَ الخَلاءِ وَيَقرأُ القُرآنَ وَيأكُلُ اللَّحمَ وَلَمْ يَكُنْ يَحجبُهُ مِنَ القُرآنِ شَيْءٌ لَيسَ الجَنَابَةُ».

٤١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أنَّهُ لَمْ يَرَ بِالْقِرَاءةِ لِلْجُنُبِ بَأساً». أخرجه رزين. قلت: وعلقه البخاري، والله أعلم.

٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ رسولُ ﷺ إذَا أرَاد أنْ يَنامَ وَهُوَ جُنِبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ» أخرجه الستة، وهذا لفظ البخاري.

٤٣ - وفي أخرى لمسلم: «كانَ إذَا أرَاد أنْ يَأكُلَ أوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ للصَّلاَةِ».

٤٤ - وله في أخرى عن عبد الله بن أبي قيس قال: «سَألْتُ عَائِشَةَ رضيَ الله عنها عَنْ وِتْرِ رسولِ الله ﷺ وَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَفِيهِ قُلْتُ: كَيْفَ كانَ يَصْنَعُ في الجَنَابَةِ، أكانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أنْ يَنَامَ، أوْ يَنَامُ قَبْلَ أنْ يَغْتَسِلَ؟ قالَتْ. كَلُّ ذَلِكَ قَدْ كانَ يَفْعَلُ. رُبَّمَا اغْتَسَلَ وَنامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الحَمْدُ لله الَّذِي جَعَلَ في الأمْرِ سَعَةً».

٤٥ - وفي رواية أبي داود عن غضيف بن الحارث قال: «قلتُ لعائشة رضيَ الله عنها: أرَأيْتِ رسولَ الله ﷺ كانَ يَغتسِلُ مِنَ الجنَابَةِ في أوَّلِ اللَّيْلِ أمْ في آخِرِه؟ قالَتْ: رُبَّما اغْتَسَلَ في أوَّلِ اللَّيلِ، وَرُبَّمَا اغتسَلَ في آخِره. قُلْتُ: الله أكْبَرُ، الحَمْدُ لله الَّذي جَعَلَ في الأمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أرَأيْتِ رسولَ الله ﷺ، كانَ يُوتِرُ أوَّلَ اللَّيلِ أمْ آخِرَهُ؟ قالتْ: رُبَّمَا أوتَرَ أوَّلَ اللَّيلِ وَرُبَّمَا أوْتَرَ آخِرَهُ. قُلْتُ: الله أكْبَرُ، الحَمْدُ لله الَّذِي جَعَلَ في الأمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أرأيْتِ رسولَ الله ﷺ كانَ يَجْهرُ بِالقُرْآنِ أمْ يَخْفِتُ بِهِ؟ قالتْ: رُبَّمَا خَفَتَ بِهِ قُلْتُ: الله أكْبَرُ، الحَمْدُ لله الَّذِي جَعَلَ في الأمْرِ سَعَةً».

٤٦ - وفي رواية الترمذي وأبي داود أيضاً: «كانَ رسولُ الله ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلاَ يَمَسُّ مَاءً».

٤٧ - وفي رواية النسائي «كانَ إذَا أرادَ أنْ يَأكُلَ أوْ يَشْرَبَ غَسَلَ يَدَيهِ ثُمَّ يَأكُلُ أوْ يَشْرَبُ».

٤٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضيَ الله عنهُ لِرَسُولِ الله ﷺ أنَّهُ تُصِيبُهُ الجنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ. فَقَالَ ﷺ: تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ» أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

٤٩ - وعن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذَا أرَادَ أنْ يَنَامَ أوْ يَطْعَمَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ وجْهَهُ وَيَدَيْهِ إلى المِرْفَقَيْنِ ومَسَحَ رأسَهُ ثُمَّ طَعِمَ أوْ نَامَ» أخرجه مالك.

٥٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَقِيَهُ في بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ وهُوَ جُنُبٌ فَانْخَنَسَ مِنْهُ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ جاءَ فَقَالَ لَهُ: أيْنَ كُنْتَ يَا أبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: كُنْتُ جُنُباً فَكَرِهْتُ أنْ أجالِسَكَ وأنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ قال: سُبْحَانَ الله! إنَّ المُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ» أخرجه الخمسة، وهذا لفظ البخاري.

(انخنسَ) أي استتر واختفى.

٥١ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: لَقِيهُ وَهُوَ جُنبٌ فَحَادَ عَنْهُ فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: كُنْتُ جُنُباً. قَالَ: إنَّ المُسْلِمَ لاَ يَنْجُسُ». أخرجه مسلم، واللفظ له، وأبو داود والنسائي.

٥٢ - وفي رواية النسائي: «كانَ رسولُ الله ﷺ إذَا لقيَ الرَّجُلَ مِنْ أصْحَابِهِ مَسَحَهُ ودَعَا لَهُ. قالَ: فَرَأَيْتُهُ يَوماً بُكْرَةً، فَحُدْتُ عَنْهُ. ثُمَّ أتيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهارُ. فَقَالَ: **إنِّي رَأيْتُكَ فَحُدْتَ عَنِّي**. فَقُلْتُ: لأنِّي كُنْتُ جُنُباً فَخَشِيتُ أنْ تَمسَّنِي. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **إنَّ المُؤمِنَ لا يَنْجُسُ**». (حَادَ) أي تنحى.

٥٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَاماً فَخَرَجَ إلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَلَمَّا قَامَ فِي مُصلاهُ ذَكَرَ أنَّهُ جُنُبٌ. فَقَالَ لَنَا: مَكانَكُم. ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ خَرَجَ إلَيْنَا وَرَأسُهُ يَقْطُرُ. فَكَبَّرَ وَصَلَّى فَصَلَّيْنَا مَعَهُ» أخرجه الستة إلا الترمذي، وهذا لفظ البخاري.

٥٤ - وعن أبي بكرةَ رضيَ الله عنه «أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ في صَلاةِ الْفَجرِ فَأوْمَأَ بِيَدِهِ أنْ مَكانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأسُهُ يَقْطُرُ فَصَلَّى بِهِمْ».

٥٥ - وفي رواية: «فَلمَّا قضَى الصَّلاةَ قالَ: **إنَّمَا أنَا بَشَرٌ، وإنِّي كُنْتُ جُنُباً**» أخرجه أبو داود.

٥٦ - وعن سليمان بن يسار «أن عمر رضيَ الله عنه: صَلَّى بِالنَّاسِ الصبْحَ ثُمَّ غَدا إلى أرْضِهِ بِالجُرفِ فَوجَدَ في ثَوْبِهِ احْتِلاماً. فقَالَ: إنَّا لمَّا أصَبْنَا الْوَدَكَ لانَتِ الْعُرُوقُ فَاغْتَسَلَ وَغَسَلَ الاحْتِلامَ مِنْ ثَوْبِهِ وَعَادَ لِصَلاتِهِ».

٥٧ - وفي رواية بعد قوله احتلاماً فقال: «لَقَدِ ابْتُلِيتُ بِالاحْتِلامِ مُنْذُ وُلِّيتُ أمْرَ النَّاسِ، فَاغْتَسَلَ وَغَسَلَ مَا رَأى فِي ثَوْبِهِ مِنَ الاحْتِلامِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى مُتَمَكناً». أخرجه مالك.

الفصل الثاني في غسل الحائض والنفساء

١ - عن عائشة رضي الله عنها «أنَّ امْرَأةً مِنَ الأنْصَارِ سَألَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الحيضِ. فَأمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ. ثُمَّ قالَ: **خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا**. قَالَتْ: كَيْفَ أتَطَهَّرُ بِهَا؟ قالَ: **تَطَهَّرِي بِهَا**. قالَتْ كَيْفَ؟ **قالَ سُبْحَانَ الله! تَطَهَّرِي. فَاجْتَذَبْتُهَا إلَيَّ. فَقُلْتُ تَتَبَّعِي بِهَا أثَرَ الدَّمِ**» أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

٢ - وفي أخرى «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي ثَلاثاً. ثُمَّ إنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا وَأعْرَضَ بِوَجْهِهِ». وهذا لفظ الشيخين.

٣ - ولمسلم في أخرى: «أنَّ أسْمَاءَ، وَهِيَ بِنْتُ شَكَلٍ رضيَ الله عنها سَألَتِ النَّبيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ المَحِيضِ فَقَالَ: **تَأخُذُ إحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَهَا فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ فَتَصُبُّ عَلَى رَأسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأسِهَا. ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا المَاءَ. ثُمَّ تَأخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا**. قالَتْ أسْمَاءُ: وَكَيْفَ أتَطَهَّرُ بِهَا؟ قالَ **سُبْحَانَ الله! تَطَهَّرِي بِهَا**. قالَتْ عَائِشَةُ رضيَ الله عنها: كَأنَّها تُخْفِي ذَلِكَ: تَتَبَّعِي بِهَا أثَرَ الدَّمِ، وَسَألَتْهُ عَنْ غُسْلِ الجَنَابَةِ فَقَالَ: **تَأخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ**

الطُهُورَ أو تَبْلُغُ الطُهُورَ، ثُمّ تَصُبُّ على رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتّى يَبْلغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمّ تُفِيضُ عَلَيْهَا المَاءَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأنْصَار، لَمْ يكُنْ يَمْنَعُهنّ الحيَاءُ أنْ يَتَفَقّهْنَ في الدِّين». (الفِرصَةُ) بكسر الفاء: القطعة من صوف أو قطن أو غيره. و (شؤونُ الرأسِ) مواصل فتائل القرون وملتقاها، والمراد إيصال الماء إلى منابت الشعر مبالغة في الغسل.

٤ - وعن أمية بن أبي الصلت عن امرأة من بني غفار قد سماها. قالت: «أرْدَفَنِي رسولُ الله ﷺ على حَقِيبَةِ رَحْلِهِ قالَتْ: فَوالله لَنَزَلَ رسولُ الله ﷺ إلى الصبْحِ فَأَنَاخَ، وَنَزَلْتُ عَنْ حَقيبَةِ رَحْلِهِ فإذَا بِهَا دَمٌ مِنّي، وَكَانَتْ أوّلَ حَيْضَةٍ حِضْتُهَا. قالَتْ: فَتَقَبّضْتُ إلى النّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ. فَلَمّا رَأى رسولُ الله ﷺ مَا بِي، وَرَأى الدّمَ. قالَ: مَا لَكِ لَعَلّكِ نَفسْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قالَ: فَأَصْلِحِي مِنْ نفسِكِ. ثمّ خُذِي إنَاءً مِنْ مَاءٍ فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحاً. ثمّ اغسِلي مَا أَصَابَ الحَقِيبَةَ مِنَ الدّم. ثمّ عُودِي لِمَرْكَبِكِ. قالتْ: فَلَمّا فَتَحَ رسولُ الله ﷺ خَيْبَرَ رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَيْءِ. قالتْ: وَكانتْ لاَ تَطّهّرُ مَنْ حَيْضَةٍ إلاّ جَعَلَتْ في طَهُورِهَا مِلْحاً. وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ في غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ» أخرجه أبو داود. (نفست المرأة) بضم النون وفتحها مع كسر الفاء: إذا ولدت، وبفتح النون فقط: إذا حاضت. (وَالرّضْخُ) العطاء القليل. (وَالْفَيْء) ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وديارهم بغير قتال.

الفصل الثالث في غسل الجمعة والعيدين

١ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غُسلُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ على كُلّ مُحْتَلِمٍ وأنْ يَسْتَنّ، وَأنْ يَمَسّ طِيباً إنْ وَجَدَ». أخرجه الستة إلا الترمذي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: غُسْلُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ على كُلّ مُحْتَلِمٍ كَغُسْلِ الجَنَابَةِ» أخرجه مالك.

٣ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «حَقّاً على المُسْلِمِينَ أنْ يَغْتَسِلوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَلْيَمَسّ أحَدُهُمْ مِنْ طِيبِ أهْلِهِ فَإنْ لَمْ يَجِدْ فَالماءُ لَهُ طِيبٌ» أخرجه الترمذي.

٤ - وعن ابن السباق: أنّ رسولَ الله ﷺ قالَ في جُمعَةٍ مِنَ الجُمَعِ: «يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ؟ إنّ هٰذا يَوْمٌ جَعَلَهُ الله تَعَالى عِيداً فَاغْتَسِلُوا. وَمَنْ كانَ عِنْدَهُ طِيبٌ فَلاَ يَضُرهُ أنْ يَمَسّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بالسّوَاكِ» أخرجه مالك.

٥ - وعن ابن عمر وأبي هريرة رضي عنهما قالا: «بَيْنَا عُمَرُ رضي الله عنه يَخْطُبُ النّاسَ يَوْمَ الجُمُعَةِ إذْ دَخَلَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ. فَنَادَاهُ عُمَرُ: أيّةُ سَاعَةٍ هٰذِهِ؟ فَقَالَ إنّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أنقلِبْ إلى أهْلِي حَتّى سَمِعْتُ التّأذِينَ، فَلَمْ أزِدْ على أنْ تَوضّأتُ. فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَالْوُضُوءُ أيْضاً، وَقَدْ عَلِمتَ أن رسولَ الله ﷺ كانَ يَأمُرُنَا بِالْغُسْلِ» أخرجه الستة إلا النسائي.

٦ - وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَلَمْ تَسْمَعْ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ «إذَا جَاءَ أحَدُكُمْ

الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

٧ - وعن عكرمة قال: «جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلى ابْنِ عَبَّاسٍ رضيَ الله عنهمَا فَقَالوا: أَتَرَى الْغُسْلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِباً؟ قالَ: وَلكِنَّهُ أَطْهَرُ وَخَيْرٌ لِمَنِ اغْتَسَلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِوَاجِبٍ، وَسَأُخْبِرُكُمْ كَيْفَ بَدَأَ الْغُسْلُ؟ كانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَعْمَلُونَ على ظُهُورِهِمْ، وَكانَ مَسْجِدُهُمْ ضَيِّقاً مُقَارِبَ السقْفِ، إِنَّمَا هُوَ عَرِيشٌ فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يَوْمٍ حَارٍ وَعَرِقَ النَّاسُ في ذٰلِكَ الصُّوفِ حَتَّى ثَارَتْ مِنْهُمْ رِيَاحٌ آذَى بِذٰلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فَلَمَّا وَجَدَ رسولُ الله ﷺ تِلْكَ الرِّيحَ قالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا كانَ هٰذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دُهْنِهِ وَطِيبِهِ. قال ابن عباس: ثُمَّ جَاءَ الله تَعَالى بِالخَيْرِ وَلَبِسُوا غَيْرَ الصُّوفِ وَكُفُوا الْعَمَلَ، وَوُسِّعَ مَسْجِدُهُمْ، وَذَهَبَ بَعْضُ الَّذِي كانَ يُؤْذِي بَعْضَهُمْ بَعْضاً مِنَ الْعَرَقِ». أخرجه الشيخان وأبو داود، وهذا لفظه.

٨ - ولفظ الشيخين عن طاوس قال: «قلت لابن عباس: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُباً، وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ. قال ابن عباس: أَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ. وَأَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي».

٩ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ» أخرجه أصحاب السنن. قوله (فبها ونعمت) أي فبهذه الخصلة، يعني الوضوء ينال الفضل. وقيل فبالسنة أخذ ونعمت السنة هذه.

١٠ - وعن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَا على أَحَدِكُمْ لَو اتَّخَذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبَيْ مَهْنَتِهِ». أخرجه مالك. (المَهنةُ) بفتح الميم وسكون الهاء: العمل والخدمة، وروي بكسر الميم.

١١ - وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما: «كانَ لاَ يَرُوحُ إِلى الجُمُعَةِ إِلاَّ ادَّهَنَ وَتَطَيَّبَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ حَرَاماً».

١٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أنه كانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلى المُصَلى».

١٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «على كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ في كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ، وَهُوَ يَوْمُ الجُمُعَةِ» أخرج الثلاثة مالك.

الفصل الرابع في غسل الميت والغسل منه

١ - عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: دَخَلَ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ حِينَ تُوفِّيَتِ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَاجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كافُوراً.

فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي. فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ. فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ. فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ: يعني إِزَارَه» وزعم ابن سيرين. أن الإشعار، الففنها فيه. وكذلك كان ابن سيرين يأمر المرأة أن تُشْعَرَ وَلاَ تُؤَزَّرُ.

٢ – وفي أخرى: اغْسِلْنَهَا وِتْراً ثَلاَثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ سَبْعاً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ وَابْدأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا. وَفِيهَا قالت أُمُّ عَطِيَّةَ: إِنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثَةَ قُرُونٍ، نَقَضْنَهُ ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلاَثَةَ قُرونٍ. قال سفيان: نَاصِيَتَها وَقَرْنَيْها».

٣ – وفي أخرى: «فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلاَثَةَ قُرونٍ وَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَها» أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين.

٤ – وعن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها قالت: «توفي ابْنِي فَجَزِعْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لِلَّذِي يَغْسِلُهُ: لاَ تَغْسِلِ ابْنِي بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَيَقْتُلُهُ. فَانْطَلَقَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ إِلى رسولِ الله ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهَا. فتَبَسَّمَ ثُمَّ قالَ: مَا قَالَتْ، طَالَ عُمْرُهَا؟ فَلاَ نَعْلَمُ امْرَأَةً عَمِرَتْ مَا عَمِرَتْ» أخرجه النسائي.

٥ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ» أخرجه أبو داود والترمذي. وزاد: (وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ).

٦ – وعن ناجية بن كعب «أَنَّ عَلِيّاً رضيَ الله عنه قال: لَمَّا مَاتَ أَبو طَالِبٍ أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قدْ مَاتَ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ، ثُمَّ لاَ تُحْدِثَنَّ شَيْئاً حتَّى تَأْتِيني. فَوَارَيْتُهُ فَأَتَيْتُهُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ. فَدَعَا لِي» أخرجه أبو داود والنسائي. (الْمُوارَاةُ) الستر، وأراد به الدفن.

٧ – وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنَ الجَنَابَةِ، وَلِلْجُمُعَةِ، وَمِنَ الْحِجَامَةِ وَمِنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ». أخرجه أبو داود.

٨ – وعن نافع: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضيَ الله عنهما: حَنَّطَ ابْناً لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه وَحَمَلَهُ. ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» أخرجه البخاري في ترجمة ومالك.

٩ – وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: «أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ امْرَأَةَ أَبي بَكْرٍ رضيَ الله عنهما: غَسَلَتْ أَبَا بَكْرٍ حِينَ تُوُفِّيَ. ثُمَّ خَرَجَتْ فَسَأَلَتْ: مَنْ حَضَرَهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، وَإِنَّ هٰذَا يَوْمٌ شَدِيدُ الْبَرْدِ، فَهَلْ عليّ مِنْ غُسْلٍ؟ فَقَالُوا: لاَ» أخرجه مالك.

الفصل الخامس في غسل الإسلام

١ – عن قيس بن عاصم رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ أُرِيدُ الإِسْلاَمَ. فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ» أخرجه أصحاب السنن. وفي رواية الترمذي والنسائي: «أَنَّهُ أَسْلَمَ فَأَمَرَهُ».

٢ – وعن عُثيم بن كثير بن كليب عن أبيه عن جده «أَنهُ جَاءَ رسولُ الله ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ. فَقَالَ لَهُ رسولُ الله ﷺ: أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ. يَقُولُ: احْلِقْ. قالَ: "فَأَخْبَرَنِي آخَرُ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قالَ لآخَرَ مَعَهُ: أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ وَاخْتَتِنْ» أخرجه أبو داود.

الفصل السادس في الحمام

١ - عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنْ دُخُولِ الحَمَّام. قالتْ: ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَال أَنْ يَدْخلُوهُ في المَآزِر».

٢ - وفي رواية: «أَنَّ عَائِشَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا نِسْوَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الشَّام فَقَالَتْ: لَعَلَّكُنَّ مِنَ الْكُورَةِ الَّتِي يَدْخُلْنَ نِسَاؤُها الحمَّامَاتِ؟ قُلْنَ: نَعَمْ. قالتْ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا في غَيْرِ بَيْتِهَا إِلاَّ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الله مِنْ حِجَابٍ» أخرجه أبو داود والترمذي (الكورة) اسم يقع على جهة من الأرض مخصوصة كالشام والعراق وفلسطين ونحو ذلك.

٣ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَتُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ العَجَمِ، وَسَتجِدُونَ فِيهَا بُيُوتاً يُقَالُ لَهَا الحَمَّامَات فَلاَ يَدْخُلَنَّهَا الرِّجَالُ إِلاَّ بِالأُزُرِ، وَامْنَعُوا مِنْهَا النِّسَاءَ إِلاَّ مَرِيضَةً أَوْ نُفَسَاءَ» أخرجه أبو داود.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَجْلِسْ على مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الخَمْرُ». أخرجه الترمذي والنسائي.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الباب التاسع في الحيض

وفيه فصلان

الفصل الأول في الحائض وأحكامها

١ - عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ الْيَهُودَ كانُوا إِذَا حَاضَتِ المَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهَا في الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النبيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ الله تَعَالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ في المَحِيضِ ﴾ إلى آخر الآية. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّكَاحَ. فَبَلَغَ ذٰلِكَ الْيَهودَ. فَقَالوا: مَا يُرِيدُ هٰذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئاً إِلاَّ خَالَفَنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ رضيَ الله عنهما. فَقَالاَ يَا رَسُولَ الله: إِنَّ الْيهُودَ تَقُولُ كَذَا كَذَا، أَفَلاَ نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجهُ رسول الله ﷺ حَتَّى ظنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا فَخَرَجَا. فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إلى رسولِ الله ﷺ فَأَرْسَلَ في آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا. فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا» أخرجه

الخمسة إلا البخاري، وهذا لفظ مسلم. (وجدَ عليهِ) يجد موجدة إذا غضب.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَتَى حَائِضاً فِي فَرْجِهَا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِناً فَقَدْ بَرِيءَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحمدٍ ﷺ» أخرجه الترمذي.

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضاً وَأَرَادَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ بِإِزَارٍ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رسولُ الله ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ» أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين.

وفي رواية أبي داود. «في فَوْحِ حَيْضَتِهَا».

٤ - وفي رواية النسائي عن جميع بن عمير قال: «دَخَلْتُ على عَائِشَةَ رضي الله عنها مَعَ أُمِّي وَخَالَتِي فَسَأَلَتَاهَا كَيْفَ كانَ النَّبيُّ يَصْنَعُ إِذَا حَاضَتْ إِحْداكُنَّ؟ قالتْ: يَأْمُرُنَا إِذَا حَاضَتْ إِحْدَانَا أَنْ تَأْتَزِرَ بِإِزَارٍ وَاسِعٍ ثُمَّ يَلْتَزِمُ صَدْرَهَا وَثَدْيَهَا»

٥ - وعند مالك: «أَنَّ عُبَيْدَ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَرْسَلَ إِلى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا: هِلْ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَتْ: لِتَشُدَّ إِزَارَهَا على أَسْفَلِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا إِنْ شَاءَ».

٦ - وفي رواية لأبي داود والنسائي: «أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُبَاشِرُ المَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ إِذَا كانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ إِلى أَنْصَافِ الفَخِذَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ مُحْتَجِزَةً».

(فورُ حيضتها، وفوحُ حيضتِها) بالراء والحاء المهملتين: أي أوله ومعظمه. و(الاحتجازُ) شد الإزار على العورة، ومنه حجزة السراويل، والحاجز الحائل بين الشيئين.

٧ - وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه «أَنَّ رجُلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا يَحِلُّ لي مِنَ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: لِتَشُدَّ عَلَيْهَا إِزَارَها ثُمَّ شَأْنَكَ بِأَعْلاهَا» أخرجه مالك.

٨ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله، مَا يحِلُّ لي مِنَ امْرأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ قالَ: مَا فَوْقَ الإِزَارِ، وَالتعَفُّفُ عَنْ ذٰلِكَ أَفْضَلُ» أخرجه رزين.

٩ - وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إِذَا أَرادَ مِنَ الحَائِضِ شَيْئاً أَلْقَى على فَرْجِهَا ثَوْباً». أخرجه أبو داود.

١٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِذَا وَقَعَ رَجُلٌ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصِفِ دِينَارٍ». أخرجه أصحاب السنن.

١١ - وفي رواية قال: «إِذَا أَصَابَهَا أَوَّلَ الدَّمِ، وَالدَّمُ أَحْمَرُ فَدِينَارٌ. وَإِنْ أَصَابَهَا في انْقِطَاعِ الدَّمِ، وَالدَّمُ أَصْفَرُ، فَنِصْفُ دِينَارٍ». قال الترمذي: قد روي هذا الحديث عن ابن عباس موقوفاً.

١٢ - وفي رواية أبي داود «عن النبي ﷺ في الَّذِي يَأْتِي أَهْلَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. قالَ: يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ» قالَ أبو داود: هكذا الرواية الصحيحة.

١٣ - وفي رواية قال: «إِذَا أَصَابَهَا في الدَّمِ فَدِينَارٌ، وَإِذَا أَصَابَهَا في انْقِطَاعِ الدَّمِ فَنِصْفُ دِينَارٍ».

١٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ النَّبيِّ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

١٥ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّكِىءُ في حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ» أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

١٦ - وعنها رضي الله عنها قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ «نَاوِلِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ في يَدِكِ». أخرجه الخمسة إلا البخاري.

(الخمرة) حصير صغير من ليف أو غيره بقدر الكف، وهو الذي يتخذه الآن الشيعة للسجود. (والحِيضةُ) بكسر الحاء: الحالة التي تلزمها الحائض، وبفتحها الدفعة الواحدة من دفعات الحيض.

١٧ - وعن ميمونة رضي الله عنها قالت: كانَ رسولُ ﷺ يَضَعُ رَأْسهُ في حِجرِ إِحْدَانَا فَيَتلُو الْقُرْآنَ وهي حَائِضٌ، وَتَقُومُ إِحْدَانَا بِخُمْرتِهِ إِلى المَسْجِدِ فَتَبْسُطُهَا وَهِيَ حَائِضٌ». أخرجه النسائي.

١٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ جَوَارِيهُ كُنَّ يَغْسِلْنَ رِجْلَيْهِ وَيُعْطِينَهُ الخُمْرَةَ وَهنَّ حُيَّضٌ» أخرجه مالك.

١٩ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «بَيْنَا أَنَا مُضطَجِعَةٌ مَعَ رسولِ الله ﷺ في الخَمِيلَةِ إِذْ حِضتُ فَتَسَلَّلْتُ فَأَخذْتُ ثِيَابَ حيضتِي فلَبِسْتُهَا. فَقَالَ لي رسولُ الله ﷺ: أَنفِستِ؟ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَاني فَاضطَجَعْتُ معَهُ في الخَمِيلَةِ» أخرجه الشيخان والنسائي. (الخَميلةُ) كساءٌ له خمل أو إزار.

٢٠ - وعن عمارة بن غراب «أَنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَأَلتْ عَائِشَةَ رضيَ الله عنها فَقَالتْ: إِحْدَانَا تَحِيضُ وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلاَّ فِرَاشٌ وَاحِدٌ؟ فَقَالتْ عَائِشَةُ: أُخْبِرُكِ مَا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ: دَخلَ لَيْلاً وَأَنَا حَائِضٌ فَمَضَى إِلى مَسْجِدِهِ. قال أبو داود: يعني مَسْجِدَ بَيْتِهِ فَلَمْ يَنْصرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ وَأَوجَعَهُ: الْبَرْدُ. فَقَالَ: ادْني مِنِّي. فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: وَإِنْ، اكْشِفِي عَنْ فَخِذَيْكِ. فَكَشَفْتُ فَخِذَيَّ فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَى فَخِذَيَّ، وَحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفِىءَ فَنَامَ». أخرجه أبو داود. (حَنى عليهِ) يحني إذا انثنى عليه مائلاً، وحنا عليه يحنو إذا عطف عليه وأشفق.

٢١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ وَأَنَا حَائِضٌ فَأُعْطِيه رسولَ الله ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ في المَوْضِعُ الَّذِي وَضَعْتُ فَمِي فِيهِ».

٢٢ - وأبو داود والنسائي، ولفظهما: «كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ فَأُعْطِيه رسولَ الله ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ في المَوْضِعِ الَّذِي وَضَعْتُ فَمِي فِيهِ».

٢٣ - وفي أخرى للنسائي: «أَنَّ شُرَيحَ بْنَ هَانِيءٍ سَأَلَ عَائِشَةَ: هَلْ تَأْكُلُ المَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا وَهِي

طَامِثٌ؟ قالَتْ: نَعَمْ، كانَ رسولُ الله ﷺ يَدْعُونِي فآكُلُ مَعَهُ وَأَنَا عَارِكٌ فكانَ يَأْخُذُ الْعَرْقَ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ فَآخُذُهُ فَأَتَعَرَّقُ مِنْهُ وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْعَرْقِ، وَيَدْعُو بِالشَّرَابِ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ. فَآخُذُهُ فَأَشْرَبُ مِنْهُ، ثُمَّ أَضَعُهُ فَيَأْخُذُهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْقَدَحِ».

(الطامِثُ) المرأة الحائض، وهي العارك. و **(العرق)** العظم عليه بقية اللحم. و**(تعرّقه)** أكل اللحم الباقي عليه.

٢٤ - وعن عبد الله بن سعد الأنصاري رضي الله عنه قال: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الحَائِضِ فَقَالَ: وَاكِلْهَا» أخرجه الترمذي.

٢٥ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ امْرَأَةً قالتْ لَهَا: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلاَتَهَا إِذَا طَهُرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلاَ نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ» أخرجه الخمسة.

(الحَرُورِيةُ) جماعة من الخوارج نزلوا قرية تسمى حروراء؛ وقولها أحرورية أنت؟ تريد أنها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة كخروج أولئك عن جماعة المسلمين.

٢٦ - وعن أم بُسّة واسمها مُسّة الأزدية قالت: «حَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رضيَ الله عنها. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ رضيَ الله عَنْهُ يَأْمُرُ النِّسَاءَ أَنْ يَقْضِينَ صَلاَةَ المَحِيضِ. فَقَالَتْ: لاَ يَقْضِينَ. كانَتِ المَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ رسولِ الله ﷺ تَقْعُدُ في النِّفَاسِ أَرْبَعينَ لَيْلَةً لاَ يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ صَلاَةِ النِّفَاسِ» أخرجه أبو داود.

٢٧ - وعن عائشة رضي الله عنها «قالَتْ، في المَرْأَةِ الحَامِلِ تَرَى الدَّمَ: أَنَّهَا تَدَعُ الصَّلاَةَ» أخرجه مالك بلاغاً.

٢٨ - وعن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ قالَ: «لاَتَقْرَأُ الحَائِضُ وَلاَ الجُنُبُ شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ». أخرجه الترمذي.

الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء

١ - وعن عائشة رضي الله عنها. «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ رضيَ الله عنها: اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ رسولَ الله ﷺ. فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، وَقَالَ: هٰذَا عِرْقٌ. فَكانتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ» أخرجه الخمسة، وهذا لفظ البخاري.

٢ - ولمسلم: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ رضيَ الله عنها الَّتِي كانتْ تَحتَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رضيَ الله عنه شَكَتْ إِلى رسولِ الله ﷺ الدَّمَ. فَقَالَ لَهَا: امْكُثِي قَدْرَ مَا كانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي. فَكانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ».

٣ - وله في أخرى قالتْ عَائِشَةُ رضيَ الله عنها: «كانَتْ تَغْتَسِلُ في مِرْكَنٍ في حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضيَ الله عنها حَتَّى تَعْلُو حُمْرَةُ الدَّمِ المَاءَ».

٤ - وعند النسائي: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ لاَ تَطْهُرُ، فَذُكِرَ شَأْنُهَا لِرَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: لَيْسَتْ بِالحِيضَةِ، وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ، لِتَنْظُرْ قَدْرَ أَقْرَائِها الَّتِي كانَتْ تَحِيضُ بِهَا فَتَتْرُكَ الصَّلاَةَ ثُمَّ تَنْتَظِرُ بَعْدَ ذٰلِكَ فَتَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ».

٥ - وله في أخرى: «أَمَرَهَا أَنْ تَتْرُكَ الصَّلاَةَ قَدْرَ أَقْرَائِهَا وَحَيْضَتِهَا وَتَغْتَسِلَ وَتُصَلِّي. فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ».

٦ - وعن حمنة بنت جحش رضي الله عنها قالت: «كُنتُ أُسْتَحَاضُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنِّي أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؟ قَدْ مَنَعَتْنِي الصَّلاَةَ وَالصَّوْمَ. قَالَ: أَنْعَتُ لَكِ الْكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ. قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ. قَالَ: فَاتَّخِذِي ثَوْباً. قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ. إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجّاً. قَالَ رسولُ الله ﷺ: سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ، أَيُّهُمَا فَعَلْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ مِنَ الآخَرِ، وَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ. قَالَ لَهَا: إِنَّمَا هٰذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ الله ثُمَّ اغْتَسِلِي. حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ فَصَلِّي ثَلاثاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا وَصُومِي. فَإِنَّ ذٰلِكَ يُجْزِئُكِ، وَكَذٰلِكَ فَافْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهُرْنَ لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، وَإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ فَتَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِنَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ فَافْعَلِي، وَصُومِي إِنْ قَدَرْتِ عَلَى ذٰلِكَ. قَالَ رسولُ الله ﷺ: وَهٰذَا أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ؛ وَبعضُ الرُّوَاة قال: قَالَتْ حَمْنَةُ رَضِيَ الله عنها هذَا أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبيِّ ﷺ» أخرجه أبو داود واللفظ له، والترمذي بنحوه.

وعنده، بدل قوله فَاتَّخِذِي ثَوْباً فَتَلَجَّمِي.

(الثَّجُّ) السيل، وأرادت أنه يجري كثيراً. و(الرَّكْضَةُ) الضربة والدفعة. و(التلجم) كالاستثفار وهو أن تسدَّ المرأة فرجها بخرقة عريضة توثق الدم.

٧ - وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ. فَقَالَ: سُبْحَانَ الله! هٰذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، لِتَجْلِسْ فِي مِرْكَنٍ. فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلاً وَاحِداً، وَتَغْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلاً وَاحِداً، وَتَغْتَسِلْ لِلْفَجْرِ غُسْلاً وَاحِداً، وَتَتَوَضَّأُ فِيمَا بَيْنَ ذٰلِكَ. قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: لَمَا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ» أخرجه أبو داود.

٨ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَهْرَاقُ الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ. فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رضيَ الله عنها النَّبيَّ ﷺ. فَقَالَ: لِتَنْظُرْ عَدَدَ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كَانتْ تَحِيضُ فِيهَا مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا فَلْتَتْرُكِ الصَّلاَةَ قَدْرَ ذٰلِكَ مِنَ الشَّهْرِ.

فَإِذَا خَلَفَتْ ذٰلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ. ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ بِثَوْبٍ ثُمَّ لِتُصَلِّ» أخرجه الأربعة إلا الترمذي.

٩ - وعن سُمَي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن: «أَنَّ القَعْقَاعَ وَزَيْدَ بنَ أَسْلَم أَرْسَلاَهُ إلى سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ رَحِمَهُ الله يَسْأَلُهُ: كَيْفَ تَغْتسلُ المُسْتَحَاضَةُ؟ قالَ: تَغْتَسلُ مِنْ ظُهْرٍ إلى ظُهْرٍ وَتَتَوَضأُ لِكُلِّ صلاةٍ. فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ استَثْفَرَتْ بِثَوْبٍ» أخرجه أبو داود. قال: وكذلك روي عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهم، وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء رحمهم الله. وقال مالك: أظن حديث ابن المسيب من طهر إلى طهر، إنما هو من ظهر إلى ظهر. ولكن الوهم دخل فيه. ورواه المسور بن عبد الملك فقال فيه: من طهر إلى طهر. فقلبها الناس من ظهر إلى ظهر. قلت: ذكر القاضي عياض أن رواية المعجمة صحيحة. والله أعلم.

١٠ - وعن علي رضي الله عنه قال: «المُسْتَحَاضَةُ إِذَا انْقَضَى حَيْضُهَا اغْتسَلتْ كُلَّ يَوْمٍ وَاتخذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيتٌ». أخرجه أبو داود.

١١ - وعن عبد الله بن سفيان قال: «سَأَلتِ امْرَأَةٌ ابْنَ عُمَرَ رضيَ الله عنهما فَقَالَتْ: إِنِّي أَقْبَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ هَرَقْتِ الدِّمَاءَ ثُمَّ جِئْتُ فَكَذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا ذٰلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشيْطَانِ فَاغْتَسِلِي ثُمَّ اسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ، ثُمَّ طُوفِي» أخرجه مالك.

١٢ - وعن عكرمة قال: «كانتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رضيَ الله عنها تُسْتَحَاضُ، وَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاها. وَمِثْلُهُ عَنْ حَمْنَةَ بنت جحش رضي الله عنها» أخرجه أبو داود.

١٣ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالَتْ: «كُنَّا لاَ نَعُدُّ الكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئاً». أخرجه أبو داود والنسائي.

١٤ - وعن مرجانة مولاة عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ النِّسَاءُ يَبْعَثْنَ إِلى عَائِشَةَ بَالدُّرْجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ، فِيهِ الصُّفْرَةُ مِنْ دَمِ الحَيْضِ يَسْأَلْنَهَا عَنِ الصَّلاَةِ فَتَقُولُ: لاَ تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبيضَاء. تَعْنِي الطُّهْرَ». أخرجه البخاري في ترجمة، ومالك.

(القَصةُ) الجَصُّ، والمعنى أن تخرج الخرقة التي تحتشي بها المرأة بيضاء نقية، وقيل إن القصة كالخيط الأبيض تخرج بعد انقطاع الدم كله.

١٥ - وعن ابنة زيد بن ثابت «أَنَّهُ بلغَهَا: أَنَّ نِسَاءً كُنَّ يَدْعِينَ بِالمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلى الطُّهْرِ فَقَالَتْ: مَا كانَ النِّسَاءُ يصْنَعْنَ هٰذَا، وَعَابتْ عَلَيْهِنَّ» أخرجه البخاري في ترجمة، ومالك.

١٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كانتِ النُّفَسَاءُ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْماً وَأَرْبَعينَ لَيْلَةً، وَكُنَّا نَطلي عَلَى وُجُوهِنَا الْوَرْسَ تَعْنِي مِنَ الكَلَفِ» أخرجه أبو داود والترمذي.

كتاب الطعام

وفيه خمسة أبواب

الباب الأول في آداب الأكل

آلات الطعام

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «مَا عَلِمتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكُرُّجَةٍ قَطُّ، وَلاَ خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَط، وَلاَ أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلاَمَ كانُوا يَأْكُلُونَ؟ قالَ السُّفَرِ» أخرجه البخاري والترمذي.

(السُّكرُّجَةُ) بضم أوله وثانيه وثالثه وتشديده: إناء صغير يجعل فيه القليل من الأدم والكواميخ وهي فارسية.

٢ - وعن أبي حازم قال: «سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رضي الله عنه: هَلْ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ النقِيَّ؟ فَقَالَ: مَا رَأى النَّبِيُّ ﷺ النَّقِيَّ مُنْذُ ابْتَعَثَهُ الله تعالى حَتَّى قَبَضَهُ. فَقُلْتُ: هَلْ كانتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ؟ فَقَالَ: مَا رَأى النَّبِيُّ ﷺ مُنْخُلاً مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ الله تعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ. قُلتُ: كَيْفَ كُنتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قال: كُنَّا نَطْحَنُهُ فَيَطِيرُ مِنهُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ ثَرَّيْنَاهُ فَأَكَلْنَاهُ» أخرجه البخاري والترمذي. (النَّقِيُّ) الطعام الأبيض الحواري.

التسمية

١ - عن حذيفة قال: «كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الطَّعَامِ لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رسولُ الله ﷺ فَيَضَعُ يَدَهُ. وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَاماً، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ. فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا في الطَّعَامِ. فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنما يُدْفَعُ فَذَهَبَ لِيَضَعَ يَدَهُ. فَأَخَذَ بِيَدِهِ. ثُمَّ قالَ: إِنَّ الشَّيطَانَ لَيَستَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لاَ يُذْكَرُ اسْمُ الله عَلَيهِ، وَإِنهُ جَاءَ بِهٰذِهِ الجَارِيَةِ لِيستَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا. فَجَاءَ بِهٰذَا الأَعْرَابِيِّ لِيَستَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ. وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ لَمَعَ يَدِهِما في يَدِي. ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ الله تَعَالى وَأَكَلَ». أخرجه مسلم وأبو داود. قوله (كَأنّها تُدفعُ) أي كأن وراءها من يدفعها إلى قدامها.

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلْيَقُلْ بِسْمِ الله. فَإِنْ نَسِيَ في الأَوَّلِ فَلْيَقُلْ في الآخِرِ. بِسْمِ الله في أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كان رسولِ الله ﷺ يَأْكُلُ طَعَاماً في سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ» أخرجه الترمذي.

٤ - وعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب الحبشي. «أَنَّ أَصْحَابَ رسولِ الله ﷺ قالوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّا نَأْكُلُ وَلاَ نَشْبَعُ. قَالَ: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، واذْكُروا اسْمَ الله عَلَيْهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ» أخرجه أبو داود.

٥ - وعن أمية بن مخشي رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ جَالِساً وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلاَّ لُقْمَةٌ. فَلَمَّا رَفَعَهَا إلى فِيهِ. قَالَ: بِسْمِ الله أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ. فَضَحِكَ ﷺ ثُمَّ قَالَ: مَا زَالَ الشَّيطانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ الله اسْتَقَاءَ مَا في بَطْنِهِ» أخرجه أبو داود.

٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ مَنْزِلَهُ فَذَكَرَ الله عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ الشَّيطَانُ: لاَ مَبِيتَ لَكُمْ وَلاَ عَشَاءَ، وَإِنْ ذَكَرَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ عِنْدَ عَشَائِهِ يَقُولُ: أَدْرَكْتُمُ العَشَاءَ وَلا مَبِيتَ لَكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ دُخُولِهِ وَلاَ عِنْدَ عَشَائِهِ. قَالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالْعَشَاءَ» أخرجه مسلم وأبو داود.

هيئة الاكل والآكل

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُم بِشِمَالِهِ وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيطَانَ يَأْكُلُ بِشمالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا» أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

٢ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «أَكَلَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِمالِهِ. فَقَالَ لَهُ: كُلْ بِيَمِينِكَ. فَقَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، مَا مَنَعَهُ إِلا الْكِبْرُ. فَقَالَ: ﷺ: لاَ اسْتَطَعْتَ. فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ بَعْدَ ذٰلِكَ» أخرجه مسلم.

٣ - وعن عمر بن أبي سلمة قال: «كُنْتُ غُلاَماً فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تطيشُ في الصَّحفَةِ. فَقَالَ لي رسولُ الله ﷺ: يَا غُلاَمُ سَمِّ الله، وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طُعْمَتِي بَعْدُ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٤ - وعن عبد الله بن عكراش بن ذؤيب عن أبيه قال: «بَعَثَنِي قَوْمِي بَنُو مُرَّةَ بْنِ عُبَيدٍ بِصَدَقَاتِ أَمْوَالِهِمْ إلى رسولِ الله ﷺ. فَقَدِمْتُ المَدِينَةَ فَوَجَدْتُهُ جَالِساً بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ إِلى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ رضيَ الله عنها، فقَالَ: هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ فَأُتِينَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَالْوَذْرِ. فَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ مِنهَا فَخَبطْتُ بِيَدِي في نَوَاحِيهَا، وَأَكَلَ رسولُ الله ﷺ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ. فَقَبَضَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى يَدِي الْيُمْنَى ثُمَّ قَالَ: يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ. ثُمَّ أُتِينَا بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانُ التَّمْرِ وَالرُّطَبِ فَجَعَلْتُ آكُلُ مِن بَيْنِ يَدَيَّ، وَجَالَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ في الطَّبَقِ. فَقَالَ: يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ. ثُمَّ أُتِينَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ وَمَسَحَ بِبلَلِ كَفِّهِ وَجْهَهُ وَذِرَاعيه

وَرَأْسَهُ. وَقَالَ يَا عِكْرَاشُ: هٰذَا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». أخرجه الترمذي.

(الْوَذْرُ) جمع وذرة بسكون الذال: وهي القطعة من اللحم.

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «تَنْزِلُ الْبَرَكَةُ وَسَطَ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلاَ تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٦ - ولفظ أبي داود: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلاَ يَأْكُلْ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ وَلْيَأْكُلْ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلاَهَا».

٧ - وعن عمر رضي الله عنهما قال: «نَهى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسِّكِّينِ، فَإِنَّهُ مِنْ صُنْعِ الأَعَاجِمِ وَانْهَشُوهُ نَهْشاً فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ آكُلُ مُتَّكِئاً» أخرجه أصحاب السنن. (الْمُتَّكِىءُ) المراد به ها هنا: المعتمد على الوطاء الذي تحته.

١٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ جَالِساً مُقْعِياً يَأْكُلُ تَمْراً» أخرجه مسلم وأبو داود.

١١ - ولأبي داود في أخرى: «أُتِيَ بِتَمْرٍ عَتِيقٍ، فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ يُخْرِجُ مِنْهُ السُّوسَ». (الإِقْعَاءُ): في الأكل أن يجلس الآكل على وركيه مستوفزاً غير متمكن.

١٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا» أخرجه الشيخان، وأبو داود. (اللَّعْقُ): اللحس.

١٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِلَعْقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ في أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ، فَإِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى، وَلاَ يَدَعْهَا للشَّيْطَانِ، وَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي في أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» أخرجه مسلم والترمذي.

١٤ - وزاد رزين في رواية عن أنس: «فَإِنَّ آنِيَةَ الطَّعَامِ تَسْتَغْفِرُ لِلَّذِي يَلْعَقُهَا وَيَغْسِلُهَا وَتَقُولُ: أَعتقَكَ الله مِنَ النَّارِ كما أَعْتَقْتَنِي مِنَ الشَّيْطَانِ».

غسل اليد والفم

١ - عن سلمان رضي الله عنه قال: قَرَأْتُ في التَّوْرَاةِ إِنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ بَعْدَهُ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: «بَرَكَةُ الطعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ»

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّيطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أنفُسِكُمْ مَنْ بَاتَ وَفي يَدِهِ غَمَرٌ فَأصَابَهُ شَيءٌ فَلاَ يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ» أخرجه أبو داود والترمذي. (حَسَّاسٌ): شديد الحس والادراك، (لَحَّاسٌ): كثير اللحس لما يصل إليه. (وَالغَمَرُ) بفتح الميم: ريح اللحم وزهومته.

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْماً مِنَ الخَلاَءِ فَقُدِّمَ إلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: ألاَ نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ فَقَالَ: إنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إذَا قُمْتُ إلَى الصَّلاَةِ». أخرجه الخمسة إلا البخاري.

ذم كثرة الاكل

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أضَافَ النَّبِيُّ ﷺ ضَيْفاً كافِراً، فَأمَرَ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلاَبَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَ حِلاَبَهَا حَتَّى شَرِبَ حِلاَبَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ أصْبَحَ فَأسْلَمَ، فَأمَرَ لَهُ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلاَبَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهُ، فَقَالَ ﷺ: إنَّ المُؤْمِنَ لَيَشْرَبُ في مِعًى وَاحِدٍ والْكَافِرُ يَشْرَبُ في سَبْعَةِ أمْعَاءٍ» أخرجه الثلاثة والترمذي.

قوله (في سَبْعَةِ أمْعَاءٍ): تمثيل لرضا المؤمن باليسير من الدنيا، وحرص الكافر على الكثير منها.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَيْنِ كافِي الثَّلاثَةِ، وَطَعَامُ الثلاثَةِ كافِي الأرْبَعَةِ». أخرجه الثلاثة والترمذي.

٣ - وفي أخرى لمسلم والترمذي، عن جابر: «طَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ، فَإنَّ أكْثَرَ النَّاسِ شِبَعاً في الدُّنْيَا أطْوَلُهُمْ جُوعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه الترمذي.

٥ - وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال: «قالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا مَلأَ آدَمِي وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيماتٌ يُقِمْنَ صلْبَهُ، فَإنْ كانَ لاَ مَحَالَةَ فَاعِلاً، فَثُلُثٌ لِطَعامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ» أخرجه الترمذي.

آداب متفرقة

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعَشُّوا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَفٍ، فَإنَّ تَرْكَ الْعَشَاءِ مَهْرَمَةٌ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، كانَ إذَا اشْتَهَاهُ أكَلَهُ، وَإنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا سَقَطَ الذُّبَابُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفي الآخَرِ شِفَاءً، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ». أخرجه البخاري وأبو داود. (امْقُلُوهُ): أي اغمسوه.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ في الْقَصْعَةِ، وَقَالَ: كُلْ ثِقَةً بِالله وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ» أخرجه أبو داود والترمذي. وزاد رزين فقال: «وَفَعَلَ ذٰلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، وَقَالاَ، مِثْلَ ذٰلِكَ».

٥ - وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال: «كَانَ في وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ» أخرجه مسلم.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِأَوَّلِ الثَّمَرَةِ قالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مَدِينَتِنَا، وَفي ثِمَارِنَا، وَفي مُدِّنَا، وَفي صَاعِنَا بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ، ثُمَّ يُعْطِيه أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ» أخرجه مسلم.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً قَالَتْ: فَجَاءَ سَائِلٌ فَأَعْطَوْهُ، فَجَاءَ آخَرُ فَأَعْطَوْهُ فَبَقِيَ مِنْهَا، فَقَالَ ﷺ: مَا بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالُوا: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلاَّ كَتِفُهَا. قَالَ: بَقِيَ كُلُّهَا إِلاَّ كَتِفَهَا» أخرجه الترمذي.

الباب الثاني في المباح من الأطعمة والمكروه، وفيه: فصلان

الفصل الأول في الحيوان

الضب

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما «أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ الله عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمْ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوذاً، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدَّمَتْهُ إِلَيْهِ، وَكَانَ قَلَّمَا يُقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامٌ حَتَّى يُحَدَّثَ بِهِ، وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَتِ: امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ، أَخْبِرْنَ رَسُولَ الله ﷺ بِمَا قَدَّمْتُنَّ لَهُ، فَقُلْنَ: هُوَ الضَّبُّ فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ رَضِيَ الله عَنْهُ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: لاَ وَلٰكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ الله ﷺ يَنْظُرُ فَلَمْ يَنْهَنِي». أخرجه الستة إلا الترمذي.

٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه: «أَنَّ أَعْرَابِياً أَتَى رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مُضِبَّةٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقُلْنَا: عَاوِدْهُ فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثَلاَثاً، ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ الله ﷺ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ يَا أَعْرَابِيُّ: إِنَّ الله لَعَنَ، أَوْ غَضِبَ عَلَى سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَخَهُمْ دَوَابَّ يَدِبُّونَ فِي الأَرْضِ، فَلاَ أَدْرِي، لَعَلَّ هٰذَا مِنْهَا، فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلاَ أَنْهَى عَنْهَا» أخرجه مسلم.

(الْغَائِطُ): المكان المطمئن من الأرض، و (الْمُضِبَّةُ) بضم الميم، وكسر الضاد المعجمة وتشديد الموحدة: الكثيرة الضباب.

الأرنب

١ - عن خالد بن الحويرث قال: «صادَ رَجُلٌ أَرْنَباً فَجَاءَ بِهَا إِلى عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فَقَالَ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ قَدْ جِيءَ بِهَا إِلى رَسُولِ الله ﷺ، وَأَنَا جَالِسٌ مَعَهُ فَلَمْ يَأْكُلْهَا وَلَمْ يَنْهَ عَنْ أَكْلِهَا، وَزَعَمَ أَنَّهَا تَحِيضُ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «مَرَرْنَا فَأَنْفَجْنَا أَرْنَباً بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَوْا فَلَغَبُوا. قَالَ: فَسَعَيْتُ حَتَى أَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا، وَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، فَذَبَحَهَا بِمَرْوَةٍ، فَبَعَثَ مَعِي بِفَخِذِهَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَكَلَهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَهُ؟ قَالَ: قَبِلَهُ». أخرجه الخمسة. (أَنْفَجْنَا): أثرنا.

الضبع

١ - عن عبد الرحمن بن أبي عمار قال: «قُلْتُ لِجَابِرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ: الضَّبُعُ، أَصَيْدٌ هُوَ؟ قالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: آكُلُهَا؟ قال: نَعَمْ. قُلْتُ: عَنْ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ». أخرجه أصحاب السنن، وصححه الترمذي.

٢ - وعند أبي داود: «قالَ جَابِرٌ رَضِيَ الله عَنْهُ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الضَّبُعِ، فَقَالَ: هُوَ صَيْدٌ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ».

٣ - وعن خزيمة بن جُزء رضي الله عنه قال: «سَأَلْتُ رسُولَ الله ﷺ عَنِ الضَّبُعِ، فَقَالَ: أَوَ يَأْكُلُ الضَّبُعَ أَحَدٌ؟ وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَكْلِ الذِّئْبِ، فَقَالَ: أَوَ يَأْكُلُ الذِّئْبَ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ». أخرجه الترمذي.

القنفذ

١ - عن نميلة الأنصاري قال: «سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا عَنْ أَكْلِ الْقُنْفُذِ، فَتَلاَ: ﴿قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾. الآيَة، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ: ذُكِرَ الْقُنْفُذُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ خَبِيثَةٌ مِنَ الْخَبَائِثِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ الله

عَنْهُمَا: إِنْ كانَ قالَ هٰذَا رَسُولُ الله ﷺ فَهُوَ كَمَا قالَ مَا لَمْ نَدْرِ» أخرجه أبو داود.

الحبارى

١ - عن سفينة رضي الله عنه قال: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ لَحْمَ حُبَارَى» أخرجه أبو داود. (الحُبَارَى): هو الحبرج.

الجراد

١ - عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولُ الله ﷺ وَكُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ» أخرجه الخمسة.

٢ - وعن سلمان رضي الله عنه قال: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الجَرَادِ فَقَالَ: «أَكْثَرُ جُنُودِ الله، لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ». أخرجه أبو داود.

٣ - وفي رواية رزين رحمه الله عن جابر: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الجَرادِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلِكِ الجَرَادَ، اقْتُلْ كِبَارَهُ، وَأَهْلِكْ صِغَارَهُ، وَاقْطَعْ دَابِرَهُ، وَخُذْ بِأَفْوَاهِهَا عَنْ مَعَايِشِنَا وَأَرْزَاقِنَا إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله: كَيْفَ تَدْعُو عَلَى الجَرَادِ، وَهُوَ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ الله؟ فَقالَ: إِنَّهُ نَثْرَةُ حُوتٍ فِي الْبَحْرِ».

الخيل

١ - عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَرَساً، وَنَحْنُ بَالمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الخَيْلَ، وَحُمُرَ الْوَحْشِ وَنَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي الخَيْلِ». أخرجه أصحاب السنن، واللفظ لغير الترمذي، وصححه الترمذي.

الجلالة

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ جَلاَّلَةِ الإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا، أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ المُجَثَّمَةِ: وَهِيَ المَصْبُورَةُ لِلْقَتْلِ، وَعَنْ أَكْلِ الجلاَّلَةِ، وَشُرْبِ لَبَنِهَا، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ». أخرجه أصحاب السنن، واللفظ للترمذي وصححه.

٣ - وعن زهدم بن مضرب قال: «أُتِيَ أَبُو مُوسى رَضِيَ الله عَنْهُ بِدجَاجَةٍ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ

الْقَوْمِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَذِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لاَ آكُلَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: ادْنُ فَكُلْ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَأْكُلُهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْ يَمِينِهِ» أخرجه الشيخان والنسائي.

الحشرات

١ – عن الهلقام بن تلبّ عن أبيه قال «صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَسْمَعْ لِحَشَرَةِ مِنَ الأَرْضِ تَحْرِيماً». أخرجه أبو داود.

المضطر

١ – عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلاً نَزَلَ الحرَّةَ وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ نَاقَةً لِي ضَلتْ، فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا، فَوَجَدَهَا وَلَم يَجِدْ صَاحِبَهَا فَمَرِضَتْ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: انْحَرْهَا فَأَبَى، فَنَفَقَتْ، فَقَالَتْ: اسْلُخْهَا حَتَّى نُقَدِّدَ لَحْمَهَا وَشحمَهَا، وَنَأْكُلَهُ، فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ الله ﷺ فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ غِنًى يُغْنِيكَ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ فَكُلُوهَا. قَالَ فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَأَخْبَرَهُ الخَبَرَ فَقَالَ: هَلاَّ كُنْتَ نَحَرْتَهَا؟ قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ» أخرجه أبو داود.

٢ – وعن الفجيع العامري رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: مَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ المَيْتَةِ؟ قَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قُلْنَا: نَغْتَبِقُ وَنَصْطَبِحُ. قَالَ أَبُو نُعَيْم مَوْلَى عُقْبَةَ: فَسَّرَهُ لِي عُقْبَةُ: قَدَحٌ غُدْوَةً، وَقَدَحٌ عَشِيَّةً. قَالَ: ذَاكَ؛ وَأَبِي الجُوعَ، فَأَحَلَّ لَهُمُ المَيْتَةَ عَلَى هٰذِهِ الحَالِ» أخرجه أبو داود.

نعم الصدقة والجزية

١ – عن أسلم قال: «قُلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُ: إِنَّ في الظَّهْرِ نَاقَةً عَمْيَاءَ، فَقَالَ: ادْفَعْهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَنْتَفِعُونَ بِهَا. قُلْتُ: وَهِيَ عَمْيَاءُ؟ قَالَ: يَقْطُرُونَها بِالإِبِلِ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الأَرْضِ؟ فَقَالَ: أَمِنَ الجِزْيَةِ أَمْ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ؟ قُلْتُ بَلْ مِنْ نَعَمِ الجِزْيَةِ، فَقَالَ: أَرَدْتُمْ وَالله أَكْلَهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمَ نَعَمِ الجِزْيَةِ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُ فَنُحِرَتْ، وَكانَ عِنْدَهُ صِحَافٌ تِسْعٌ، فَلاَ تَكُونُ فَاكِهَةٌ، وَلاَ طَرِيفَةٌ إِلا جَعَلَ مِنْهَا في تِلْكَ الصِّحَافِ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكُونُ الَّذِي يَبْعَثُ بِهِ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَتِهِ مِنْ آخِرِ ذٰلِكَ، فَإِنْ كانَ فِيهِ نُقْصَانٌ كانَ مِنْ حَظِّهَا، فَجَعَلَ في تِلْكَ الصِّحَافِ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الجزورِ فَبعثَ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَرَ بِمَا بَقِي مَنْ تِلْكَ الجَزُورِ، فَصُنِعَ فَدَعَا عَلَيْهِ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار» أخرجه مالك.

اللحم

١ – عن عمر رضي الله عنه قال: «إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الخَمْرِ، وَإِنَّ الله

يُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحِمِيِّينَ» أخرجه مالك. (الضَّرَاوَةُ): العادة.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أَدْرَكَنِي عُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُ، وَأَنَا أَجِيءُ مِنَ السُّوقِ وَمَعِي حَمَالُ لَحْمٍ، فَقَالَ مَا هٰذَا؟ فَقُلْتُ: قَرِمْنَا إِلَى اللَّحْمِ فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحماً. قالَ: أَوَ كُلَّمَا اشْتَهَيْتَ شَيْئاً اشْتَرَيْتَهُ؟ حَسْبُ أَحَدِكُمْ مِنَ السَّرَفِ أَنْ يَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَى». أخرجه مالك. (قَرِمَ إِلَى الشَّيْءِ): اشتهاه ومالت نفسه إليه.

الفصل الثاني فيما ليس بحيوان

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُوماً، أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ في بَيْتِهِ، وَإِنَّهُ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مَنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَ رِيحاً فَسَأَلَ، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقالَ: قَرِّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا. قالَ: كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي». أخرجه الخمسة.

٢ - وعن عليّ رضي الله عنه قال: «نُهِينَا عَنْ أَكْلِ الثُّومِ إِلاَّ مَطْبُوخاً» أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعن أبي زياد خيار بن سلمة قال: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا عَنِ الْبَصَلِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ الله ﷺ كانَ فِيهِ بَصَلٌ» أخرجه أبو داود.

طعام الاجنبي

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَيَحْلُبَنَّ أَحَدُكُمْ مَاشِيَةَ أَخِيهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكَمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ، إِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَتَهُمْ» أخرجه الثلاثة، وأبو داود. (الْمَشْرُبَةُ) بضم الراء وفتحها: الغرفة.

٢ - وعن سمرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ، فَإِنْ كانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْلُبْ وَلْيَشْرَبْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فيهَا فَلْيُصَوِّتْ ثَلاَثاً، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، وَإِلاَّ فَلْيَحْلُبْ وَلْيَشْرَبْ» أخرجه أبو داود والترمذي وصححه.

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ دَخَلَ حَائِطاً فَلْيَأْكُلْ، وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً» أخرجه الترمذي. (الْخُبْنَةُ): ما يأخذه الإنسان في طرف ثوبه وأسفل إزاره.

٤ - وعن رافع بن عمرو رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَرْمِي نَخْلَ الأَنْصَارِ فَأَخَذُونِي وَذَهَبُوا بِي إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ يَا رَافِعُ: لِمَ تَرْمِي نَخْلَهُمْ؟ قُلْتُ: الْجُوعُ يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ: لاَ تَرْمِ وَكُلْ مَا وَقَعَ، أَشْبَعَكَ الله وَأَرْوَاكَ» أخرجه أبو داود والترمذي وصححه.

٥ - وعن عباد بن شرحبيل قال: «أَصَابَتْنِي سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطاً مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُنْبُلاً

فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي: فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي، وَأَتَى بِي إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: **مَا عَلَّمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلاً، وَلاَ أَطْعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعاً**، فَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسْقاً، أَوْ نِصْفَ وَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ». أخرجه أبو داود والنسائي. **(الْوَسْقُ)**: ستون صاعاً، والصاع أربعة أمداد، والمد رطل وثلث، أو رطلان على اختلاف المذهبين.

الباب الثالث في الحرام من الأطعمة

١ - عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ **نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ**» أخرجه الستة.

زاد مسلم وأبو داود والنسائي في رواية عن ابن عباس: «**وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ**».

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ، وَيَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقَذُّراً، فَبَعَثَ الله تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ، وَأَحَلَّ حَلاَلَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلاَلٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، وَتَلاَ قَوْلَهُ تَعَالَى: **﴿قُل لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾**. الآيَة». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن قبيصة بن هلب الطائي عن أبيه قال: «سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الطَّعَامِ طَعَاماً أَتَحَرَّجُ مِنْهُ، فَقَالَ: **لاَ يَتَخَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةَ**» أخرجه أبو داود والترمذي.

(التَّحَرُّجُ): التأثم، وقوله **(لاَ يَتَخَلَّجَنَّ)**: يروى بالمعجمة وغير المعجمة، ومعناهما متقارب. ومعناه: لا يدخل في قلبك منه ريبة، أولا يتحرك فيه شيء من الشك، والاختلاج الحركة، وقوله **(ضَارَعْتَ)**: أي شابهت وماثلت.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ**». أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي.

٥ - ولأبي داود في أخرى: «نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ».

٦ - وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالحَمِيرِ» أخرجه أبو داود والنسائي.

٧ - ولأبي داود في أخرى: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَأَتَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَشَكَوْا أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَسْرَعُوا إِلَى حَظَائِرِهِمْ، فَقَالَ ﷺ: **لاَ تَحِلُّ أَمْوَالُ المُعَاهَدِينَ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحَرَامٌ عَلَيْكُمْ حُمُرُ الأَهْلِيَّةِ وَخَيْلُهَا وَبِغَالُهَا، وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلُّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ**». المراد بالمعاهدين هنا: أهل الذمة.

الباب الرابع فيما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه من الأطعمة ومدحه

١ - عن جابر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الإِدَمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلاَّ الخَلُّ فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ: نِعْمَ الأَدَامُ الخَلُّ. نعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ. نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ» أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٢ - وعن عمر وأبي أسيد رضي الله عنهما قالا: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ خَيَّاطاً دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَّبَ خُبْزاً مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُهُ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَي الْقَصْعَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ». أخرجه الستة إلا النسائي.

(الْقَدِيدُ): اللحم المطبوخ الميبس.

٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجُبْنَةٍ في تَبُوكَ: مِنْ عَمَلِ النَّصَارَى. فَدَعَا بِسِكِّينٍ فَسَمَّى وَقَطَعَ وَأَكَلَ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن يوسف بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما قال: «أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِسْرَةً مِنْ شَعِيرٍ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، وَقالَ: هٰذِهِ إِدَامُ هٰذِهِ». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ البِطِّيخَ بِالرُّطَبِ وَيَقُولُ: نَكْسِرُ حَرَّ هٰذَا بِبَرْدِ هٰذَا، وَبَرْدَ هٰذَا بِحَرِّ هٰذَا». أخرجه أبو داود، وهذا لفظه والترمذي.

٧ - وللشيخين وأبي داود عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ».

٨ - ولأبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ تُسَمِّنَنِي لِدُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ أُقْبِلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمَتْنِي الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ، فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ السِّمَنِ».

٩ - وعن ابني بسرالسُّلَمِيَّيْنِ رضي الله عنهما قالا: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَدَّمْنَا إِلَيْهِ زُبْداً وَتَمْراً، وَكانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ». أخرجه أبو داود.

١٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَى وَالْعَسَلَ». أخرجه الترمذي.

١١ - وعن ابن عباس رضي عنهما قال: «كانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ، وَالثَّرِيدَ مِنَ الحَيْسِ». أخرجه أبو داود.

(الحَيْسُ): طعام يخلط من سمن وتمر وأقط، وقد يجعل عوض الأقط دقيق أو فتيت.

١٢ - وعن عبد الله المزني رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ «إذَا اشتَرَى أَحَدُكُمْ لَحماً فَلْيُكثِرْ مَرَقَتَهُ، فَإنْ لَمْ يَجِدْ لَحماً أَصَابَ مَرَقاً وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ». أخرجه الترمذي.

١٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا». أخرج الترمذي.

(النَّهْسُ) بمهملة ومعجمة: الأكل بمقدم الأسنان، وقيل إنه بالمعجمة: الأكل بالأضراس.

١٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ تُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ، وَسُمَّ في الذِّرَاعِ، وَكانَ يَرَى أنَّ اليَهُودَ سَمُّوهُ». أخرجه أبو داود.

١٥ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الجُمُعَةِ، كانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أُصُولَ السِّلْقِ فَتَطْرَحُهُ في القِدْرِ، وَتُكَرْكِرُ عَلَيْهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَالله مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلاَ وَدَكٌ، فَإذَا صَلَّيْنَا الجُمُعَةَ انصَرَفْنَا، فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا فَتُقَدِّمُهُ لَنَا، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِهِ». أخرجه الشيخان.

(تُكَرْكِرُ): أي تطحن.

١٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الكَبَاثَ: وَهُوَ ثَمَرُ الأرَاكِ. وَيَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ، فإنَّهُ أَطْيَبُ، فَقُلْتُ: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ فقَالَ: وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ رَعَاهَا». أخرجه الشيخان.

الباب الخامس في أطعمة مضافة إلى أسبابها

طعام الدعوة

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَجِيبُوا هٰذِهِ الدَّعْوَةَ إذَا دُعِيتُمْ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ في العُرْسِ وَغَيْرِهِ وَهُوَ صَائِمٌ» أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٢ - وفي أخرى لأبي داود: «مَنْ دُعِيَ وَلَمْ يُجِبْ، فَقَدْ عَصَى الله وَرَسُولَهُ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقاً وَخَرَجَ مُغِيراً». (المُغِيْر): الناهب.

٣ - وعن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا اجْتَمَعَ دَاعِيَانِ فَأَجِبْ أَقْرَبَهُمَا بَاباً، فإنَّ أَقْرَبَهُمَا باباً أَقْرَبُهُمَا جِوَاراً، إنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا فَأَجِبِ الَّذِي سَبَقَ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الجُوعَ فَقَالَ لِغُلَامِهِ: وَيْحَكَ اصْنَعْ لَنَا طَعَاماً لِخَمْسَةِ نَفَرٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ رَسُولَ الله خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَدَعَا رَسُولَ الله ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ البَابَ قَالَ ﷺ: إِنَّ هٰذَا اتَّبَعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ تَأْذَنُ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ. قَالَ: بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ الله» أخرجه الشيخان والترمذي.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ جَاراً لِرَسُولِ الله ﷺ فَارِسِياً، وَكَانَ طَيِّبَ المَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ الله ﷺ طَعَاماً، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: وَهٰذِهِ لِعَائِشَةَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لَا، فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: وَهٰذِهِ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: وَهٰذِهِ؟ فَقَالَ نَعَمْ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ» أخرجه مسلم والنسائي.

الوليمة

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَا هٰذَا؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: بَارَكَ الله لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» أخرجه الستة، وتقدم في كتاب الصداق مطولاً.

٢ - وعنه رضي الله قال: «مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ الله عَنْهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ» وفي رواية: «أَطْعَمَهُمْ خُبْزاً وَلَحْماً حَتَّى تَرَكُوهُ» أخرجه الشيخان وأبو داود.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: «أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِسَوِيقٍ» أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وللبخاري رحمه الله: «عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ».

٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «طَعَامُ الوَلِيمَةِ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي سُنَّةٌ، وَالثَّالِثُ سُمْعَةٌ، وَمَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ الله بِهِ» أخرجه الترمذي.

٦ - وعن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ، وَتُتْرَكُ المَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى الله وَرَسُولَهُ». وفي أخرى: «يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا». أخرجه الثلاثة وأبو داود.

العقيقة

١ - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَةٍ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى» أخرجه أصحاب السنن.

٢ - وعن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه رضي الله عنه قال: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ، فَقَالَ: «لاَ أُحِبُّ الْعُقُوقَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ الاسْمَ. قالَ: وَمَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ» أخرجه مالك.

٣ - وعن أم كرز رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكافِئَتَانِ، وَعَنِ الجَارِيَةِ شَاةٌ، وَلاَ يَضُرُّكُمْ ذُكْرَاناً كُنَّ أَمْ إِنَاثاً». أخرجه أصحاب السنن.

وقوله (مُكافِئَتَانِ): بكسر الفاء: يريد شاتين مسنتين تجوزان في الضحايا لا تكون إحداهما مسنة والأخرى غير مسنة.

٤ - وعن نافع: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا لَمْ يَكُنْ يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ عَقِيقَةً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَكانَ إِنَّمَا يَعُقُّ عَنْ وَلَدِهِ بِشَاةٍ شَاةٍ، عَنِ الذُّكُورِ وَالإِنَاثِ، وَكَذٰلِكَ كانَ يَفْعَلُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَحِمهُ الله. قالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب كانَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ» أخرجه مالك.

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ كَبْشاً» أخرجه أبو داود والنسائي، ولفظ النسائي: بكبشين كبشين.

٦ - وعن عليّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَقَّ عَن الحَسَنِ رَضِيَ الله عَنْهُ بِشَاةٍ وَقَالَ يَا فاطِمَةُ: احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً، فَوَزَنَّاهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهماً، أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ». أخرجه الترمذي.

٧ - وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن فاطمة رضي الله عنها: «أَنَّهَا وَزَنَتْ شَعْرَ الحَسَنِ وَالحسَيْنِ، وَزَيْنَبَ، وَأُمِّ كُلْثُومٍ رَضِيَ الله عَنْهُمْ، وَتَصَدَّقَتْ بِزِنَةِ ذٰلِكَ فِضَّةً». أخرجه مالك.

الفرع والعتيرة

١ - عن نبيشة الهذلي رضي الله عنه قال: «نَادَى رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً في الجَاهِلِيَّةِ في رَجَبٍ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ اذْبَحُوا لله في أَيِّ شَهْرٍ كانَ، وَبِرُّوا لله. قالُوا: إِنَّا كُنَّا نَفْرَعُ فَرَعاً في الجَاهِلِيَّةِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: في كُلِّ سائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَاشِيَتُكَ حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ لِلْحَجِيجِ ذَبَحْتَهُ فَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ. قِيلَ لأَبِي قِلاَبَةَ: كَمِ السَّائِمَةُ؟ قالَ: مِائَةٌ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٢ - وفي أخرى للنسائي عن الحارث بن عمرو: «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الْعَتَائِرِ وَالْفَرَائِعِ، فَقَالَ: مَنْ شَاءَ عَتَرَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتِرْ وَمَنْ شَاءَ فَرَعَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ، وَفي الْغَنَمِ أُضْحِيَتُهَا، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ إِلاَّ وَاحِدَةً».

٣ - وللخمسة عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «لاَ فَرَعَ، وَلاَ عَتِيرَةَ».

و (الْفَرَعُ): أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، (وَالْعَتِيرَةُ): الذبيحة في رجب.

كتاب الطب والرقى

وفيه: بابان

البـــاب الأول في الطب

جواز التداوي

١ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله تَعَالَى أَنْزَلَ الدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلاَ تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ». أخرجه أبو داود.

٢ - وللبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَنْزَلَ الله مِنْ دَاءٍ إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً» ولأبي داود والترمذي بمعناه، وزاد: «إِلاَّ دَاءً وَاحِداً. قِيلَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: الْهَرَمُ».

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ الله تَعَالَى» أخرجه مسلم.

كراهية ذلك

١ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ الله تَعَالَى يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَدَدْنَا رَسُولَ الله ﷺ في مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لاَ تَلُدُّونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِي؟ قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: لاَ يَبْقَى أَحَدٌ في الْبَيْتِ إِلاَّ لُدَّ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلاَّ الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» أخرجه البخاري.

(اللُّدُودُ): سقي المريض الدواء في أحد جانبي فمه، وإنما أمر ﷺ أن يلدّ كل من في البيت عقوبة لهم على فعل ذلك به بغير إذنه بعد نهيه عنه.

٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقاً، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي» أخرجه أبو داود.

(التِّرْيَاقُ): هو الدرياق: وهو معروف ولا بأس بشربه ما لم يكن فيه حرام ولا نجس

(وَالتَّمِيمَةُ): إحدى التمائم: وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها النبي ﷺ.

٤ - وعن المغيرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَ، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ التَّوَكُّلِ» أخرجه الترمذي وصححه.

ما وصفه عليه الصلاة والسلام من الادوية

١ - عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ، فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلاً، فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلاً، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْتِطْلاَقاً ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: صَدَقَ الله وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ» أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ دَاءٍ إِلاَّ فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلاَّ السَّامَ». أخرجه الشيخان والترمذي.

قال ابن شهاب(وَالحَبَّةُ السَّوْدَاءُ): الشونيز، (وَالسَّامُ): الموت.

٣ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرُّهُ سُمٌّ، وَلاَ سِحْرٌ ذٰلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ» أخرجه الشيخان وأبو داود.

٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، وَإِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ» أخرجه مسلم.

٥ - وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٦ - وفي أخرى للترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم قالوا: الْكَمْأَةُ جُدَرِيُّ الأَرْضِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ. قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَخَذْتُ ثَلاَثَ أَكْمُوءٍ، أَوْ خَمْساً، أَوْ سَبْعاً فَعَصَرْتُهُنَّ فِي قَارُورَةٍ، وَكَحلْتُ بِهِ جَارِيَةً لِي عَمْشَاءَ فَبَرَأَتْ».

٧ - وعن امرأة كانت تخدم بعض أزواج النبيّ ﷺ واسمها سلمى رضي الله عنها قالت: «مَا كَانَ يَنَالُ رَسُولُ الله ﷺ قَرْحَةٌ، وَلاَ نَكْبَةٌ إِلاَّ أَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَّاءَ» أخرجه الترمذي.

٨ - وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: قالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «بِمَ تَسْتَمْشِينَ؟ قُلْتُ: بِالشُّبْرُمِ. قالَ: حَارٌ جَارٌ. قالَتْ: ثُمَّ اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَا فَقَالَ ﷺ: لَوْ أَنَّ شَيْئاً كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ المَوْتِ كَانَ فِي السَّنَا». أخرجه الترمذي.

قوله (تَسْتَمْشِينَ): أي بم تستطلقين، وبأيّ دواء تُسهلين بطنك، وكنى عن ذٰلك بالمشي لاحتياج الإنسان فيه إلى التردد بالمشي إلى الخلاء، (وَالشُّبْرُمُ): حبٌ صغار يشبه الحمص يتخذ في الأدوية، وقوله (حَارٌ جَارٌ): اتباع، و(السَّنَا): نبت معروف يتداوى به.

٩ - وعن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها قالت: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُولُ الله ﷺ، وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ: «عَلاَمَ تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهٰذَا الْعَلاَقِ، عَلَيْكُنَّ بِهٰذَا الْعُودِ الْهِنْدِيّ، فَإِنَّ فِيه سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ». قال الزهري رحمه الله تعالى: بين لنا اثنتين ولم يبين لنا خمساً. أخرجه الشيخان وأبو داود. و(الْعُودُ الْهِنْدِيُّ): هو القسط، قوله (عَلاَمَ تَدْغَرْنَ) الدغر: علاج العذرة برفع لهاة الصبي المعذور بالإصبع، و(الْعَلاَقُ): كذا في بعض الروايات، والمعروف الاعلاق، و(الْعُذْرَةُ): وجع يعرض في الحلق من الدم.

١٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالإثْمِدِ فَإِنَّه مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمْ: يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ، وَكَانَ ﷺ إِذَا اكْتَحَلَ يَكْتَحِلُ في الْيُمْنَى ثَلاَثاً، يَبْتَدِىءُ بِهَا وَيَخْتِمُ بِهَا، وَفي الْيُسْرَى اثْنَتَيْنِ».

١١ - وفي رواية: «كَانَ لَهُ مُكْحُلَةٌ، وَكَانَ يَكْتَحِلُ في كُلِّ لَيلَةٍ ثَلاَثَةً في هٰذِهِ، وَثَلاَثَةً في هٰذِهِ» أخرج الترمذي والنسائي الأخيرة، والأولى رزين.

١٢. وعن نافع بن خديج رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْحُمَّى مِنْ فَيحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ» أخرجه الشيخان والترمذي.

١٣ - وفي رواية للترمذي عن ثوبان رضي الله عنه: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْحُمَّى، فَإِنَّ الْحُمَّى مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ فَلْيَسْتَنْقِعْ في مَاءٍ جَارٍ وَلْيَسْتَقْبِلْ جِرْيَتَهُ فَيَقُولُ: بِسْمِ الله اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وَصَدِّقْ رَسُولَكَ، وَذٰلِكَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلْيَنْغَمِسْ فِيهِ ثَلاَثَ غَمَسَاتٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ في ثَلاَثَ فَخَمْسٍ فَسَبْعٍ فَتِسْعٍ، فَإِنَّهَا لاَتَجَاوِزُ ذٰلِكَ بِإِذْنِ الله تَعَالَى». (فَيْحُ النَّارِ): وهجها.

١٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَّمَنِي جِبْرِيلُ دَوَاءً يَشْفِي مِنْ كُلِّ دَاءٍ، وَقَالَ: نَسَخْتُهُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ: تَأْخُذُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ الَّذِي لَمْ يَجْرِ عَلَى سَقْفٍ في إِنَاءٍ نَظِيفٍ، فَتَقْرَأُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مِثْلَهُ، وَسُورَةَ الإخْلاَصِ مِثْلَهُ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِثْلَهُ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مِثْلَهُ، وَلاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ تَصُومُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَتُفْطِرُ كُلَّ يَوْمٍ بِذٰلِكَ الْمَاءِ» أخرجه رزين.

١٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجِمُّ فُؤَادَ

المَرِيضِ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الحَزَنِ» أخرجه الشيخان.

١٦ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا أَصَابَ بَعْضَ أَهْلِهِ الوَعَكُ أَمَرَ بِالحَسَاءِ مِنَ الشَّعِيرِ فَيُصْنَعُ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا مِنْهُ، وَيَقُولُ: إنَّهُ لَيَرْتُو فُؤَادَ الحَزِينِ، وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كما تَسْرُو إحْدَاكُنَّ الوَسَخَ عَنْ وَجْهِهَا بِالْمَاءِ». أخرجه الترمذي وصححه.

(التَّلْبِينَةُ): حساء يتخذ من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيه عسل، ومعنى (تُجِمُّ فُؤَادَ المَرِيضِ): أي تزيل عنه الألم، وعن المحزون الحزن، ومعنى (يرْتُو فُؤَادَ الحَزِينِ): يشده ويقوّيه. و(يَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ): أي يكشف عنه ضرّه ويزيله.

١٧ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ نَاساً مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا المَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَشَرِبُوا فَصَحُّوا». أخرجه الترمذي.
(اجْتَوَوْا المَدِينَةَ): أي استوخموها ولم توافقهم.

١٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشِّفَاءُ في ثَلاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الكَيِّ».

وفي رواية: «في العَسَلِ وَالحَجْمِ الشِّفَاءُ». أخرجه البخاري.

١٩ - وعنه رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُم بِهِ السَّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَاللَّدُودُ وَالمَشِيُّ». أخرجه الترمذي.

(السَّعُوطُ): ما يستعط به الأنف، و(المَشِيُّ): شرب المسهل.

٢٠ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْعَتُ الزَّيْتَ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ. قال قتادة: يُلَدُّ بِهِ مِنَ الجَانِبِ الَّذِي يَشْتَكِيهِ».

وفي رواية: «أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ بِالْقُسْطِ البَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ». أخرجه الترمذي وصححه.

٢١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «مَاذَا في الأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفَاءِ: الصَّبِرِ وَالثُّفَاءِ». أخرجه رزين.

(الصَّبِرُ): معروف، و(الثُّفَاءُ) الخردل، وقيل: الحرف.

٢٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ». أخرجه الشيخان، وأبو داود.

٢٣ - وعن أم المنذر بنت قيس رضي الله عنها قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْهُ وَعَلِيٌّ نَاقِهٌ، وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا فَطَفِقَ عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْهُ يَأْكُلُ مِنْهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْ يَا عَلِيُّ، إِنَّكَ نَاقِهٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ، فَصَنَعْتُ شَعِيراً وَسِلْقاً، وَجِئْتُ بِهِ فَقَالَ ﷺ:

أَصِبْ مِنْ هٰذَا، فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

(**النَّاقِهُ**): الذي قد أبلّ من مرضه ولم تتكامل صحته. و(**الْدَّوَالِي**): أعذاق من بسر، (**تُعَلَّقُ**): كلما أرطبت أكل منها، واحدتها دالية.

٢٤ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «لَمَّا جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ جَعَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ الله عَنْهَا تَغْسِلُ الْدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَعَلِيٌّ يَسْكُبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الْمَاءَ لاَ يَزِيدُ الْدَّمَ إِلاَّ كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَاداً فَأَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الْدَّمُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢٥ - وعن وائل بن حجر: «أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ؟ فَنَهَاهُ، وَقَالَ: **إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلٰكِنَّهُ دَاءٌ**». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ كُلِّ دَوَاءٍ خَبِيثٍ كَالسُّمِّ وَنَحْوِهِ». أخرجه أبو داود والترمذي، وهذا لفظه.

٢٧ - وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي: «أَنَّ طَبِيباً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الضِّفْدَعِ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ، فَنَهَاهُ عَنْ قَتْلِهَا». أخرجه أبو داود والنسائي.

٢٨ - وعن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ، وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ وَيَقُولُ: **مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هٰذِهِ الْدِّمَاءِ فَلاَ يَضُرُّهُ أَنْ يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لِشَيْءٍ**». أخرجه أبو داود.

٢٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٣٠ - وزاد الترمذي: «وكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ».

٣١ - وعند الشيخين: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَداً أَجْرَهُ».

٣٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**نِعْمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ يُذْهِبُ الْدَّمَ، وَيُخَفِّفُ الصُّلْبَ، وَيَجْلُوا عَنِ الْبَصَرِ**، وَقَالَ: مَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ عَلَى مَلأٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ إِلاَّ قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ. مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ». أخرجه الترمذي.

٣٣ - وعن أبي بكر رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **إِنَّ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ يَوْمُ الْدَّمِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يَرْقَأُ**». أخرجه أبو داود.

٣٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «لَمَّا رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ الله عَنْهُ فِي أَكْحَلِهِ حَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ». أخرجه مسلم وأبو داود.

٣٥ - وفي رواية الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: «كَوَى النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ». (**الشَّوْكَةُ**): حمزة تعلق بالوجه وبالجسد.

٣٦ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: «نَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الْكَيِّ فَابْتُلِينَا فَاكْتَوَيْنَا كَيَّاتٍ فَمَا أَفْلَحْنَا، وَلاَ أَنجَحْنَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

الباب الثاني في الرُّقى والتمائم، وفيه، اربعة فصول

الفصل الأول في جواز ذلك

١ - عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: «كُنَّا نَرْقِي في الجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله: كَيفَ تَرَى في ذَلِكَ؟ فَقَالَ: اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، ثُمَّ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِمَا لَيسَ فِيهِ شِرْكٌ». أخرجه مسلم وأبو داود.

٢ - وعن جابر رضي عنه قال: «أَرْخَصَ رَسُولُ الله ﷺ في رُقْيَةِ الحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرو بْنِ حَزْم، وَلَدَغَتْ رَجُلاً مِنَّا وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَقْرَبٌ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله: أَأَرْقِي؟ فَقَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ». أخرجه مسلم.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «أَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي الرُّقْيَا مِنَ الحُمةِ، وَالْعَيْنِ، وَالنَّمْلَةِ». أخرجه مسلم، وأبو داود والترمذي.

٤ - وفي أخرى لأبي داود: «لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمةٍ، أَوْ دَم لاَ يَرْقَأُ».

٥ - وفي أخرى له، عن سهل بن حنيف: «لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ نَفْسٍ، أَوْ حُمَةٍ أَوْ لَدْغَةٍ».

(النَّمْلَةُ): قروح تخرج بين الجنبين، وقد تخرج في غير الجنب، و **(النَّفْسُ)**: العين التي تصيب الانسان، **(الحُمةُ)**: السمّ.

وتخصيص العين والحمة لا يمنع رقية غيرهما من الأمراض، فقد ثبت أن النبيّ ﷺ رقى بعض الصحابة من غيرهما، ومعنى الحديث: لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسمّ.

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنها قال: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الحُمَّى، وَمِنَ الأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ الله الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِالله الْعَظِيمِ مِنْ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ حَرِّ النَّارِ». أخرجه الترمذي.

(نَعَرَ الْعِرْقُ) بالدم: إذا علا وارتفع.

٧ - وعن عليّ رضي الله عنه قال: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَى مَرِيضاً، أَوْ أُتِيَ بِهِ إِلَيْهِ قَالَ: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقماً». أخرجه الترمذي.

(الْبَاسُ): الشدة والألم، **(وَالْمُغَادَرَةُ)**: الترك.

٨ - وعن ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «اكْشِفِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، ثُمَّ أَخَذَ تُرَاباً مِنْ بُطْحَانَ فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ، ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيْهِ». أخرجه أبو داود.

٩ - وعنه أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ، وَمِنْ عَيْنِ الإِنْسَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ أَخَذَ بِهِمَا، وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا». أخرجه الترمذي.

١٠ - وعنه رضي الله عنه قال: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ». أخرجه مسلم والترمذي.

١١ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه: أَنَّهُ اشْتَكَى إِلَيْهِ رَجُلٌ احْتِبَاسَ الْبَوْلِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئاً فَلْيَقُلْ: رَبُّنَا اللهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، كما رَحْمَتُكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الأَرْضِ، وَاغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ. أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هٰذَا الْوَجَعِ فَيَبْرَأَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْقِيَهُ بِهِ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ». أخرجه أبو داود. (الحُوبُ) بضم الحاء المهملة وفتحها: الإثم.

١٢ - وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه: «أَنَّهُ اشْتَكَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعاً يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: بِسْمِ اللهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ. قَالَ: فَفَعَلْتُ ذٰلِكَ مِرَاراً فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ بِذٰلِكَ». أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

١٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ لَدِيغٌ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غُيَّبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ بِرُقْيَةٍ فَرَقَاهُ فَبَرَأَ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلاَثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَناً، فَقُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ الرُّقْيَةَ؟ فَقَالَ: لاَ مَا رَقَيْتُهُ إِلاَّ بِأُمِّ الْكِتَابِ، قُلْنَا: لاَ تحدِثُوا شَيْئاً حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَنَسْأَلَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَاه لَهُ، فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

(النَّفَرُ هُنَا): الرجال خاصة، وأرادت أنهم غائبون عن الحي، ومعنى (نَأْبِنُهُ): أي نتهمه.

الفصل الثاني في النهي عن ذلك

١ - عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ. قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عُكَاشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ تَعَالَى أَنْ

يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، فَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ يَا نَبِيَّ الله: أدْعُ الله أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ». أخرجه مسلم.

٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ في الرُّقَى وَالتَّمائِمِ وَالتِّوَلَةِ شِرْكاً، فَقالَتِ امْرَأَةٌ: لاَ تَقُولُوا هٰذَا لَقَدْ كانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلاَنٍ الْيَهُودِيِّ فَيَرْقِينِي فَتَسْكُنُ. قالَ عَبْدُ الله رَضِيَ الله عَنْهُ: إِنَّمَا ذٰلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَاكِ كَفَّ عَنْهَا. إِنَّمَا كانَ يَكْفِي أَنْ تَقُولِي كما كانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً». أخرجه أبو داود.

(التِّوَلَةُ) بكسر التاء وفتح الواو: ما يحبب المرأة إلى زوجها من أنواع السحر.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ: «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيطَانِ». أخرجه أبو داود.

(النُّشْرَةُ): ما يحل به عن المريض ما خامره من الداء.

٤ - وعن عيسى بن حمزة قال: «دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِالله بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ الله عَنْهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْتُ: أَلاَ تُعَلِّقُ تَمِيمَةً؟ فَقَالَ: نَعُوذُ بِالله مِنْ ذٰلِكَ. قالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ». أخرجه أبو داود.

الفصل الثالث في الطاعون والوباء

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ فَقَالَ: «كانَ عَذَاباً يَبْعَثُهُ الله تَعَالَى عَلَى مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ فَجَعَلَهُ الله رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ في بَلَدٍ فِيهِ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِيهِ لاَ يَخْرُجُ صَابِراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إِلاَّ مَا كَتَبَ الله لَهُ. إِلاَّ كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». أخرجه البخاري.

٢ - وعن أسامة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا». أخرجه الثلاثة والترمذي.

٣ - وعن يحيى بن عبد الله بن بحير قال: «أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيَّ رَضِيَ الله عَنْهُ يَقُولُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله عِنْدَنَا أَرْضٌ يُقَالُ لَهَا أَبْيَنُ هِيَ أَرْضُ رِيفِنَا وَمِيرَتِنَا، وَهِيَ وَبِيئَةٌ؟ فَقَالَ: دَعْهَا عَنْكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ». أخرجه أبو داود.

(الرِّيفُ): الأرض ذات الزرع والخصب، و(الْمِيرَةُ): الطعام. (وَالْقَرَفُ): الدنوّ من الشيء، وكل شيء دانيته قد قارفته، و(التَّلَفُ): الهلاك. أراد أن من قرب من المريض، ودنا منه تلف، وليس هذا من باب العدوى بل من باب الطب.

الفصل الرابع في العين

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا». أخرجه مسلم والترمذي، ولم يذكر: العين حق.

٢ - وللشيخين وأبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ». زاد غير البخاري: «وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ».

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَغْتَسِلَ مِنْهُ الْمَعِينُ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول: «اُغْتَسَلَ أَبِي سَهْلٌ رَضِيَ الله عَنْهُ بِالْخَرَّارِ فَنَزَعَ جُبَّةً كانَتْ عَلَيْهِ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَكانَ سَهْلٌ شَدِيدَ الْبَيَاضِ حَسَنَ الْجِلْدِ، فَقَالَ عَامِرٌ: مَا رَأَيْتُ كالْيَوْمِ، وَلاَ جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ عَذْرَاءَ، فَوُعِكَ سَهْلٌ مَكانَهُ فَاشْتَدَّ وَعَكُهُ فَأُخْبِرَ رَسُولُ الله ﷺ، وَقِيلَ لَهُ: مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَكانَ قَدِ اكْتُتِبَ في جَيْشٍ، فَقَالُوا: هُوَ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَا رَسُولَ الله، وَالله مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: هَلْ تَتَّهِمُونَ بِهِ أَحَداً؟ فَقَالُوا: عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَدَعَاهُ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقالَ: عَلاَمَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ أَلا بَرَّكْتَ؟ اغْتَسِلْ لَهُ، فَغَسَلَ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَ إِزَارِهِ في قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ ذٰلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَبَرَأَ مِنْ سَاعَتِهِ». أخرجه مالك.

(الْخَرَّارُ) بخاء معجمة وراءين مهملتين: موضع بقرب الجحفة، و (الْمُخَبَّأَةُ): المخدَّرة و (الْعَذْرَاءُ): البكر، وقوله (أَلاَ بَرَّكْتَ): أي هلا دعوت له بالبركة، و (دَاخِلُ الإِزَارِ): الطرف الذي يلي جسد المؤتزر.

كتاب الطلاق

وفيه: سبعة فصول

الفصل الأول في الفاظه

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إِذَا قالَ أَنْتِ طَالِقٌ ثَلاَثاً بِفَمٍ وَاحِدٍ فَهِيَ وَاحِدَةٌ». أخرجه أبو داود.

٢ - وفي رواية ذكرها رزين: «إِذَا قالَ: أَنْتِ طَالِقٌ. أَنْتِ طَالِقٌ. أَنْتِ طَالِقٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ،

فَهِيَ وَاحِدَةٌ، إِنْ أَرَادَ التَّوْكِيدَ لِلأُولَى، أَوْ كَانَتْ غَيْرَ مَدْخُولٍ بِهَا».

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ لَهُ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي مِائَةَ تَطْلِيقَةٍ، فَمَاذَا تَرَى عَلَيَّ؟ فَقَالَ: طُلِّقَتْ مِنْكَ بِثَلاَثٍ، وَسَبْعٌ وَتِسْعُونَ اتَّخَذْتَ بِهَا آيَاتِ الله هُزُواً». أخرجه مالك بلاغاً.

٤ - وعن محمود بن لبيد رضي الله عنه قال: «أُخْبِرَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاَثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعاً، فَقَامَ غَضْبَانَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ الله وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ حَتَّى قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: أَلاَ أَقْتُلُهُ». أخرجه النسائي.

٥ - وعن عبد الله بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي الْبَتَّةَ، فَقَالَ: مَا أَرَدْتَ بِهَا؟ قُلْتُ: وَاحِدَةً، فَقَالَ: وَالله مَا أَرَدْتَ بِهَا إِلاَّ وَاحِدَةً؟ قُلْتُ: وَالله مَا أَرَدْتُ بِهَا إِلاَّ وَاحِدَةً، فَقَالَ: هُوَ مَا أَرَدْتَ، فَرَدَّهَا إِلَيْهِ، فَطَلَّقَهَا الثَّانِيَةَ فِي زَمَنِ عُمَرَ، وَالثَّالِثَةَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

٦ - وعن مالك: «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كُتِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُ مِنَ الْعِرَاقِ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لاِمْرَأَتِهِ: حَبْلُكِ عَلَى غَارِبِكِ، فَكَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ: أَنْ مُرْهُ أَنْ يُوَافِيَنِي بِمَكَّةَ فِي الْمَوْسِمِ، فَبَيْنَمَا عُمَرُ يَطُوفُ إِذْ لَقِيَهُ الرَّجُلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا الَّذِي أَمَرْتَ أَنْ أُجْلَبَ إِلَيْكَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّ هٰذِهِ الْبَنِيَّةِ، مَاذَا أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ: حَبْلُكِ عَلَى غَارِبِكِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: لَوِ اسْتَحْلَفْتَنِي فِي غَيْرِ هٰذَا الْمَكَانِ مَا صَدَقْتُكَ. أَرَدْتُ بِذٰلِكَ الْفِرَاقَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُ: هُوَ مَا أَرَدْتَ». أخرجه مالك.

٧ - وعن نافع: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلاَثُ تَطْلِيقَاتٍ». أخرجه مالك.

٨ - وعن مالك: «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ الله عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لاِمْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ أَنَّهَا ثَلاَثُ تَطْلِيقَاتٍ».

٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَرَّمَ امْرَأَتَهُ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ. هِيَ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا، وَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ». أخرجه الشيخان، واللفظ لهما والنسائي.

١٠ - وعنده: «أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي عَلَيَّ حَرَاماً، فَقَالَ: كَذَبْتَ لَيْسَتْ بِحَرَامٍ، ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ﴾. ثُمَّ قَالَ: عَلَيْكَ أَغْلَظُ الْكَفَّارَةِ: عِتْقُ رَقَبَةٍ».

١١ - وعن مالك: «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ أَمْرَ امْرَأَتِي بِيَدِهَا فَطَلَّقَتْ نَفْسَهَا، فَمَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَاهُ كَمَا قَالَتْ: فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: لاَ تَفْعَلْ. قَالَ: أَنَا أَفْعَلُ؟ أَنْتَ فَعَلْتَهُ».

١٢ - وعن خارجة بن زيد قال: «كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ رَضِيَ الله عَنْهُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: مَلَّكْتُ امْرَأَتِي أَمْرَهَا فَفَارَقَتْنِي، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ

عَلَى ذَلِكَ؟ قالَ: القَدَرُ. قالَ زَيْدٌ ارْتَجِعْهَا إنْ شِئْتَ، إنَّمَا هِيَ وَاحِدَةٌ، وَأَنْتَ أَمْلَكُ بِهَا». أخرجه مالك.

١٣ - وعن مسروق قال: «مَا أُبَالِي خَيَّرْتُ امْرَأَتِي وَاحِدَةً، أَوْ مائَةً، أَوْ أَلْفاً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي، وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا فَقَالَتْ: خَيَّرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَفَكَانَ طَلَاقاً؟». أخرجه الخمسة.

الفصل الثاني في الطلاق قبل الدخول

١ - عن طاوس: «أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الرَّجُلَ كانَ إذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثاً قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا جَعَلُوهَا وَاحِدَةً؟ قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، كانَ الرَّجُلُ إذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا جَعَلُوهَا وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَصَدْراً مِنْ إمَارَةِ عُمَرَ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّ النَّاسَ تَتَابَعُوا فِيهَا. قالَ: أَجِيزُوهُنَّ عَلَيْهِمْ». أخرجه مسلم، وأبو داود والنسائي.

٢ - وعن محمد بن إياس بن البكير قال: «طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلاثاً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا، فَجَاءَ يَسْتَفْتِي فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُمْ فَقَالاَ: لَا نَرَى أَنْ تَنْكِحَهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَكَ، فَقَالَ إنَّمَا طَلَاقِي إيَّاهَا وَاحِدَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا: إنَّكَ أَرْسَلْتَ مِنْ يَدِكَ مَا كانَ لَكَ مِنْ فَضْلٍ». أخرجه مالك، وهذا لفظه، وأبو داود.

٣ - وعن عطاء بن يسار قال: «سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ الله عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثاً قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَقَالَ عَطَاءٌ رَحِمَهُ الله: فَقُلْتُ إنَّمَا طَلَاقُ الْبِكْرِ وَاحِدَةٌ: فَقَالَ لِي عَبْدُالله: إنَّمَا أَنْتَ قاصٌّ. الْوَاحِدَةُ تُبِينُهَا وَالثَّلاثُ تُحَرِّمُهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ». أخرجه مالك.

الفصل الثالث في طلاق الحائض

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا. ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ كما أَمَرَ الله عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه الستة.

وفي رواية لمسلم: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِراً، أَوْ حَامِلاً».

الفصل الرابع في طلاق المكره، والمجنون، والسكران

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ طلاَقٍ جَائِزٌ إلاَّ طَلاَقَ المَعْتُوهِ، وَالمُكْرَهِ، وَالمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن عليّ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ طَلاَقٍ جَائِزٌ إلاَّ طَلاَقَ المَعْتُوهِ وَالمُكْرَهِ، وَقالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ القَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلاَثَةٍ: عَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ». أخرجه البخاري في ترجمة.

٣ - وفي أخرى له عن عثمان رضي الله عنه: «لَيْسَ لِسَكْرَانَ، وَلاَ مَجْنُونٍ طَلاَقٌ».

٤ - وله في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَيْسَ لِمُسْتَكْرَهٍ، وَلاَ لِمَجْنُونٍ طَلاَقٌ».

الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد

١ - عن مالك: «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، وَعَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ الله، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وابْنَ شِهَابٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ رَضِيَ الله عَنْهُمْ كانُوا يَقُولُونَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِطَلاَقِ المَرْأَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْكِحَهَا، ثُمَّ أَثِمَ أَنَّ ذٰلِكَ لاَزِمٌ لَهُ إِذَا نَكَحَهَا».

٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه: «أَنَّهُ كانَ يَقُولُ فِيمَنْ قالَ: كُلُّ امْرَأَةٍ أَنْكِحُهَا فَهِيَ طَالِقٌ إِذَا لَمْ يُسَمِّ قَبِيلَةً، أَوِ امْرَأَةً بِعَيْنِهَا فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ إلاَّ فِيمَا يَمْلِكُ». أخرجه مالك.

٣ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ طَلاَقَ، وَلاَ عِتْقَ، وَلاَ بَيْعَ إلاَّ فيمَا يَمْلِكُ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَلاَ يَمِينَ لَهُ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى قَطِيعَةِ رَحِمٍ فَلاَ يَمِينَ لَهُ، وَلاَ نَذْرَ إلاَّ فِيمَا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله». أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «جَعَلَ الله الطَّلاَقَ بَعْدَ النِّكَاحِ». أخرجه البخاري في ترجمة.

الفصل السادس في طلاق العبد والأمة

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «طَلاَقُ الأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ وَعِدَّتُهَا (وفي نسخة وقرؤها) حَيضتانِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: «إِذَا طَلَّقَ العَبْدُ امْرَأَتَهُ اثْنَتَيْنِ حَرُمَتْ عَلَيْه

حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ، حُرَّةً كانَتْ أَوْ أَمَةً، وَعِدَّةُ الحُرَّةِ ثَلاَثُ حِيَضٍ، وَعِدَّةُ الأَمَةِ حَيْضَتَانِ». أخرجه مالك.

٣ - وعن أبي حسن مولى بني نوفل قال: «قلت لابن عباس رضي الله عنهما: مَمْلُوكٌ كانَتْ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ عَتَقَا بَعْدَ ذٰلِكَ، هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَخْطُبَهَا. قالَ: نَعَمْ بَقِيَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ، وَقَضَى بِذٰلِكَ رسولُ الله ﷺ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٤ - وعن نافع قال: «كانَ ابْنُ عُمَرَ رضيَ الله عنهما يقولُ: مَنْ أَذِنَ لِعَبْدِهِ أَنْ يَنْكِحَ فَالطَّلاَقُ بِيَدِ العَبْدِ. لَيْسَ بِيَدِ غَيْرِهِ مِنْ طَلاَقِهِ شَيْءٌ. فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ أَمَةَ غُلاَمِهِ أَوْ أَمَةَ وَلِيدَتِهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ». أخرجه مالك.

٥ - وعن سليمان بن يسار «أَنَّ نُفَيْعاً مُكاتباً كانَ لأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَبْداً كانَ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ حُرَّةٌ فَطَلَّقَهَا ثِنْتَيْنِ ثُمَّ أَرادَ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَسَأَلَ عُثْمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنهما؟ فَقَالاَ: حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَرُمَتْ عَلَيْكَ». أخرجه مالك.

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «طَلاَقُ الأَمَةِ خَمْسٌ: عِتْقُهَا، وَطَلاَقُ زَوْجِهَا، وَبَيْعُ سَيِّدِهَا، وَهِبَتُهُ لَهَا، وَمِيرَاثُهَا». أخرجه رزين.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَرَدْتُ أَنْ أَعْتِقَ عَبْدَيْنِ لي زَوْجَيْنِ فَأَمَرَنِي رسولُ الله ﷺ أَنْ أَبْدَأَ بِالرَّجُلِ قَبْلَ المَرْأَةِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

وزاد رزين: «لِئَلاَّ يَكُونَ لَهَا خِيَارٌ».

٨ - وعنها رضي الله عنها قالت: «كانَ في بَرِيرَةَ رضيَ الله عنها ثَلاَثُ سُنَنٍ: أُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ في زَوْجِهَا، وَقالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا: **الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**، وَدَخَلَ وَالبُرْمَةُ تَفُورُ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ البَيْتِ. فَقَالَ: **أَلَمْ أَرَ البُرْمَةَ تَفُورُ**؟ قالُوا: إِنَّهُ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. فَقَالَ: **هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ**». أخرجه الستة.

٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إِنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كانَ عَبْداً يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ خَلْفَهَا يَطُوفُ، وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ لِلْعَبَّاسِ: **أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثاً**؟ فَقَالَ لَهَا ﷺ **لَوْ رَاجَعْتِيهِ**؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله تَأْمُرُنِي؟ قال: **لاَ. إِنَّمَا أَشْفَعُ**. قَالَتْ: لاَ حَاجَةَ لي فِيهِ». أخرجه الخمسة إلا مسلماً.

١٠ - وعن مالك قال: «بَلَغَنِي أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ رضيَ الله عنها: أَعْلَمَتْ زَبْرَاءَ، أَمَةً، كانَتْ لِبَنِي عَدِيٍّ، عَتَقَتْ تَحْتَ عَبْدٍ، أَنَّهُ إِنْ سَكَتَتْ فَلاَ خِيَارَ لَكِ. فَقَالَتْ: هُوَ الطَّلاَقُ ثُمَّ الطَّلاَقُ ثُمَّ الطَّلاَقُ. فَفَارَقَتْهُ ثَلاَثاً».

الفصل السابع في أحكام متفرقة

١ - عن عبد الله عنهما قال: «طَلاَقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِراً مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ». أخرجه النسائي. قلت: وترجم به البخاري، والله أعلم.

٢ - وعن مالك قال: «سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيِّبِ وحُمِيدَ بْنَ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ وعُبيدَ الله بنَ عَبدِ الله ابن عُتبةَ وسُليمانَ بنَ يَسَارٍ، كُلُّهُمْ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضيَ الله عنه يَقُولُ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ طَلَّقَهَا زَوْجهَا تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى تَحِلَّ وَيَتَزَوَّجهَا زَوْجٌ غَيْرُهُ فَيَمُوتُ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقُهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا الأَوَّلُ، أَنَّهَا تَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ طلاَقِهَا».

قال مالك رحمه الله: وتلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا.

٣ - وعن محارب بن دثار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رسول الله ﷺ: «مَا أَحَلَّ الله شَيْئاً أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلاَقِ».

وفي أخرى: «أَبْغَضُ الحَلاَلِ إلى الله الطَّلاَقُ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجهَا طَلاَقَهَا مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَام عَلَيْهَا رَائِحَةُ الجَنَّةِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَ، وَهِيَ امْرَأته: إِذَا رَاجَعَهَا وَهِيَ في العِدَّةِ، وَإِنْ طَلَّقَهَا مائةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَر. حَتَّى قالَ رَجُلٌ لامْرَأَتِهِ: وَالله لاَ أُطَلِّقُكِ فتَبِينِينَ مِنِّي وَلاَ أُوْوِيكِ أَبَداً. قالت: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قال: أُطَلِّقُكِ، فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكِ أَنْ تَنْقَضِيَ رَاجَعْتُكِ. فَذَهَبَتِ المَرْأَةُ فَدَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عَنْهُمَا فَأَخبرَتْهَا بِذَلِكَ. فَسَكَتَتْ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخبَرَتْهُ فَسَكَتَ: فَنَزَلَ القُرْآنُ: الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ. قالت عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَاسْتَأْنَفَ النَّاسُ الطَّلاَقَ مُسْتَقْبَلاً مَنْ كَانَ وَمنْ لَمْ يَكُنْ طَلَّقَ». أخرجه الترمذي.

٦ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما «أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ وَقَعَ بِهَا وَلَمْ يُشْهِدْ عَلَى طَلاَقِهَا وَلاَ عَلَى رَجْعَتِهَا فقال: طَلَّقْتَ لِغَيْرِ السُّنَّةِ، وَرَاجَعْتَ بِغَيْرِ السُّنَّةِ. أَشْهِدْ على طَلاَقِها وعلى رَجْعَتِها وَلاَ تَعُدْ». أخرجه أبو داود.

٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ أَنْ تَسْأَلَ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا وَلْتَنْكِحْ فَإِنَّما لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا». أخرجه الستة.

٨ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلاَقُ، وَالرَّجْعَةُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٩ - وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه. «أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَمَتَّعَهَا بِوَلِيدَةٍ». أخرجه مالك.

كتاب الطيرة والفأل

١ - عن بريدة رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ لاَ يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلاً سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ، فَإِنْ أَعْجَبَهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذٰلِكَ في وَجْهِهِ. وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ ذٰلِكَ في وَجْهِهِ. فَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عنِ اسْمِهَا، فَإِنْ أَعْجَبَهُ فَرِحَ بهَا، وَإِنْ كَرِهَهُ عُرِفَ ذٰلِكَ في وَجْهِهِ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانَ رَسولُ الله ﷺ إِذَا سَمِعَ كَلِمَةً أَعْجَبَتْهُ قَالَ: «أَخَذْنَا فَأْلَكَ مِنْ فِيكَ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه. «أَنَّ رَسولَ الله ﷺ: كانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن عروة بن عامر القرشي رضي الله عنه قال: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِماً. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لاَ يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلاَّ أَنْتَ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ قَالَهَا ثَلاثاً، وَمَا مِنَّا إِلاَّ. وَلٰكِنَّ الله يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

قوله(وَمَا مِنَّا إِلاَّ) فيه محذوف وتقديره، وما منا إلا من يعتريه التطير وتسبق إلى قلبه الكراهة له فحذف ذلك اختصاراً واعتماداً على فهم السامع، وقال سليمان بن حرب قوله: (وَمَا مِنَّا) إلى آخره هو عندي من قِبل عبد الله.

٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ؟ قالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قالَ: كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

وزاد البخاري: قال: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ، الْكَلِمَةُ الحَسَنَةُ».

٧ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إِنْ كانَ (يَعْنِي الشُّؤْمَ) في شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالمَسْكَنِ». أخرجه الثلاثة.

٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ غُولَ». أخرجه مسلم.

يقال (الصَّفَرُ) حية في البطن تصيب الانسان إذا جاع فتؤذيه، وكانت العرب تزعم أنها تعدي،

وقيل هو تأخير المحرم إلى صفر وهو النسيء الذي كانت الجاهلية تفعله فأبطله الإسلام.

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ. قالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ الله، مَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ في الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَأْتِي الْبعيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيها فيُجْرِبُهَا. فَقَالَ ﷺ: فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ»**. أخرجه الشيخان وأبو داود.

١٠ - وعن قطن بن قبيصة عن أبيه رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: **«الْعِيافَةُ وَالطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ»**. أخرجه أبو داود.

(الْعِيَافَةُ) زجر الطير والتفاؤل بها. كانت العرب تفعله. و **(الطَّرْق)** الزجر. و **(العيافة)** الخط. و **(الجِبْتُ)** كل ما عبد من دون الله، وقيل هو الكاهن والشيطان.

١١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: **«قال رجُلٌ يا رَسولَ الله: إِنَّا كُنَّا في دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا كَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا. فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوالُنَا. فَقَال رسولُ الله ﷺ: ذَرُوها ذَمِيمَةً»**. أخرجه أبو داود.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

حرف الظاء

وفيه كتاب الظهار

كتاب الظهار

١ - عن سلمة بن صخر البياضي رضي الله عنه قال: «كُنْتُ امْرَأً أُصِيبُ مِنَ النِّسَاءِ مَا لاَ يُصِيبُ غَيْرِي. فَلَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ خِفْتُ أَنْ أُصِيبَ مِن امْرَأَتِي شَيْئاً يَتَتَابَعُ بِي حَتَّى أُصْبِحَ فَظَاهَرْتُ مِنْها حَتَّى يَنْسَلِخَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَبَيْنَا هِيَ تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ. فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ نَزَوْتُ عَلَيْهَا. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ إِلى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الخَبَرَ. قال: فَقُلْتُ امْشُوا مَعِي إلى رسولِ الله ﷺ. قالُوا: لاَ وَالله فَانْطَلَقْتُ إِلى رسولِ الله ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: أَنْتَ بِذَاكَ يَا سَلَمَةُ؟ قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ يَا رَسُولُ الله مَرَّتَيْنِ وَأَنَا صَابِرٌ لأَمْرِ الله فَاحْكُمْ فِيَّ بِمَا أَرَاكَ الله. قالَ: حَرِّرْ رَقَبَةً. قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيّاً مَا أَمْلِكُ رَقَبَةً غَيْرَهَا صَفْحَةَ رَقَبَتِي. قالَ: فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. قُلْتُ وَهَلْ أَصَبْتُ الَّذِي أَصَبْتُ إِلاَّ مِنَ الصِّيَامِ. قالَ: فَأَطْعِمْ وَسقاً مِنْ تَمرٍ بَيْنَ سِتِّينَ مِسْكِيناً. قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيّاً لَقَدْ بِتْنَا وَحِشِين مَا لَنَا طَعَامٌ. قالَ: فَانْطَلِقْ إِلى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ فَلْيَدْفَعْهَا إِلَيْكَ. فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ. وكُلْ أَنْتَ وَعِيَالُكَ بَقِيَّتَهَا. فَرَجَعْتُ إِلى قَوْمِي. فَقُلْتُ: وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ وَوَجَدْتُ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ السَّعَةَ وَحُسْنَ الرَّأْيِ وَقَدْ أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٢ - ولأبي داود في أخرى: «أَنَّ جَمِيلَةَ كانَتْ تَحْتَ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ رضيَ الله عنهما. وَكَانَ رَجُلاً بِهِ لَمَمٌ. وَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ لَمَمُهُ ظَاهَرَ مِن امْرَأَتِهِ. فَأَنْزَلَ الله فِيهِ كَفَّارَةَ الظِّهَارِ».

(التَّتَابُعَ) التهافت في الشر واللجاج فيه ولا يكون إلا في الشر. ومعنى (نَزَوْتُ) وثبت عليها، وأراد به الجماع. وقوله (بتنا وَحشين) أي لا طعام لنا، يقال أوحش الرجل: إذا جاع، وتوحش: إذا خلا بطنه.

حرف العين

وفيه ستة كتب

العلم، العفو، العتق والتدبير، العِدّة والاستبراء، العارية، العُمْرى وَالرُّقبى

كتاب العلم

وفيه سبعة فصول

الفصل الأول في فضل العلماء

١ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «ذُكِرَ لِرَسُولِ الله ﷺ رَجُلاَنِ عَابِدٌ وَعَالِمٌ. فَقَالَ: فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ». أخرجه الترمذي وصححه.

٢ - وفي رواية له، «ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الله تَعَالَى وَمَلاَئِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمٰوَاتِ وَأَهْلَ الأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ في جُحْرِهَا وَالحِيتَانَ في الْبَحْرِ يُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرَ».

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ عِنْدَ الله تعَالى؟ قالَ: أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ الله أَتْقَاهُمْ. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ. قال: فَيُوسُفُ نَبِيُّ الله ابْنُ نَبِيِّ الله ابْنِ خَلِيلِ الله. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ. قالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: نَعَمْ. قالَ: فَخِيَارُهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا». أخرجه الشيخان.

٥ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ الْفَقِيهُ في الدِّينِ إِنِ احْتِيجَ إِلَيْهِ نَفَعَ، وَإِنِ اسْتُغْنِيَ عَنْهُ أَغْنَى نَفْسَهُ». أخرجه رزين.

٦ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي أُمِيتَتْ بَعْدِي فَقَدْ أَحْيَانِي، وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ مَعِي». أخرجه رزين.

٧ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ بِهِ عِلْماً سَلَكَ الله بِهِ طَرِيقاً مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ. وَإِنَّ المَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًى لِطَالِبِ

العِلْم، وَإِنَّ العَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمٰوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ وَالحِيتَانُ فِي جَوْفِ المَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ، وَإِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً وَلَكِنْ وَرَّثُوا العِلْمَ. فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ». أخرجه أبو داود، وهذا لفظه، والترمذي.

الفصل الثاني في الحث عليه

١ - **وعن** حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».** أخرجه الشيخان وأخرجه الترمذي عن ابن عباس.

٢ - **وعن** أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ العِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ».** أخرجه الترمذي.

٣ - **وفي** أخرى له عن سخبرة مرفوعاً: **«مَنْ طَلَبَ العِلْمَ كانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى».**

٤ - **وعن** عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّانِّينَ، يَعْنِي قَبْلَ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ».** أخرجه رزين وعلقه البخاري.

٥ - **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَالقُرْآنَ وَعَلِّمُوا النَّاسَ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ».** أخرجه الترمذي، **وعن** ابن مسعود بمعناه.

وزاد رزين: وَإِنَّ مَثَلَ العَالِمِ الَّذِي لاَ يَعْلَمُ الفَرَائِضَ كَمَثَلِ البُرْنُسِ الَّذِي لاَ رَأْسَ لَهُ.

٦ - **وعن** أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الجَنَّةَ».** أخرجه الترمذي.

٧ - **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الكَلِمَةُ الحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا».** أخرجه الترمذي.

٨ - **وعن** ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«العِلْمُ ثَلاَثَةٌ، وَمَا سِوَى ذٰلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ».** أخرجه أبو داود.

(الآية المحكمةُ) هي التي لا اشتباه فيها ولا اختلاف وما ليس بمنسوخ **(وَالسُّنَّةُ القَائِمَةُ)** هي الدائمة المستمرة التي العمل بها متصل لا يترك. **(والفَرِيضةُ العَادِلَةُ)** هي التي لا جور فيها ولا حيف في قضائها.

٩ - **وعن** أبي واقد الليثي قال: «بَيْنَا رسولُ الله ﷺ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلى رسولِ الله ﷺ فَوَقَفَا عَلَى رسولِ الله ﷺ، فَرَأَى أَحَدُهُمَا فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ، وَجَلَسَ الآخَرُ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَذَهَبَ مُدْبِراً. فَلَمَّا فَرَغَ رسولُ الله ﷺ قالَ: **أَلاَ**

أُخْبِرُكُمْ عن النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلى الله فآوَاهُ الله. وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا الله مِنْهُ. وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ الله تَعَالى عَنْهُ». أخرجه الثلاثة والترمذي.

الفصل الثالث في آداب العلم

١ - عن أبي هريرة رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». أخرجه أبو داود والترمذي، وهذا لفظه.

والمراد بذلك العلم يلزم تعليمه ويتعين فرضه ككافر يسأل عن الاسلام والدين، وكحديث عهد بالاسلام يسأل عن الصلاة، وكمن جاء مستفتياً في حلال وحرام فيلزمه تعليمه وجوابه. ومن منعه استحق الوعيد، وليس الأمر كذلك في نوافل العلم التي لا يلزم تعليمها.

٢ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَالله لأَنْ يُهْدَى بِهٰذَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن أبي هرون العبدي قال: «كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضيَ الله عنهُ فَيَقُولُ مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رسولِ الله ﷺ، إِنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ لَنَا: إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ. فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً». أخرجه الترمذي وضعفه.

٤ - وعن يزيد بن سلمة الجعفي قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثاً كَثِيراً أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعاً. فَقَالَ: اتَّقِ الله فِيمَا تَعْلَمُ». أخرجه البخاري والترمذي.

وزاد رزين: وَاعْمَلْ بِهِ. (يُقَالُ كَلِمَةٌ جِمَاعٍ) إذا جمعت كلمات.

٥ - وعن ربيعة بن عبد الرحمن قال: «لاَ يَنْبَغِي لِمَنْ عِنْدَهُ شيْءٌ مِنَ العِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ». أخرجه البخاري تعليقاً.

الفصل الرابع في آداب العلم والتعلم

١ - عن عكرمة أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «حَدِّثِ النَّاسَ مَرَّةً في الجُمُعَةِ فإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ، وَإِنْ كَثُرْتَ فَثَلاَثاً، وَلاَ تُمِلَّ النَّاسَ هٰذَا القُرْآنَ. وَلاَ أُلْفِيَنَّكَ تَأْتِي القَوْمَ وَهُمْ في الحَدِيثِ فَتَقُصَّ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعَ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلَّهُمْ، وَلٰكِنْ أَنْصِتْ. فَإِذَا أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ. وَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وَأَصْحَابَهُ لاَ يَفْعَلُونَ ذٰلِكَ». أخرجه البخاري.

٢ - وعن علي رضي الله عنه قال: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله وَرَسُولُهُ». أخرجه البخاري.

٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْماً حَدِيثاً لاَ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلاَّ كانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً». أخرجه مسلم.

الفصل الخامس في رواية الحديث ونقله

١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«نضَّرَ الله امْرَأً سمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ. فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»**. أخرجه الترمذي وصححه. **(نضرَ الله امرأً)** بتخفيف الضاد وتشديدها معناه: حسنة وجملة.

٢ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ **«بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**. أخرجه البخاري والترمذي.

قوله (حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ) ليس فيه إباحة الكذب في الإخبار عنهم ورفع الإثم عمن نقل عنهم كذباً، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ وإن لم يتحقق ذلك بنقل الإسناد لأنه أمر تعذر لبعد المسافة وطول المدة.

٣ - وعن محمود بن الربيع رضي الله عنه قال: «عَقَلْتُ مِنْ رسولِ الله ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا في وَجْهِي مِنْ دَلْوٍ مِنْ بِئْرٍ كانَتْ في دَارِنَا وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ». أخرجه الشيخان.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «حَفِظْتُ مِنْ رسولِ الله ﷺ وِعَاءَيْنِ. فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ فِيكُمْ. وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِهِ لَقَطَعْتُمْ هٰذَا الْبُلْعُومَ». أخرجه البخاري. وقال **(البلعوم)** مجرى الطعام.

٥ - وعن أبي ذرّ رضي الله عنه أنه قال: «لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامةَ عَلَى هٰذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أُنْفِذ كَلِمَةً سمِعْتُهَا مِنْ رسولِ الله ﷺ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلَيَّ لأَنْفَذْتُهَا». أخرجه البخاري تعليقاً. **(الصَّمصامة)** والصمصام: السيف.

الفصل السادس في كتابة الحديث

١ - عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سمِعْتُهُ مِنْ رسولِ الله ﷺ فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ. وقالوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ وَرَسُولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ في الرِّضَا وَالْغَضَبِ؟ فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ حَتَّى ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُول الله ﷺ. فَأَوْمأَ بِإِصْبَعِهِ إِلى فِيهِ

وَقالَ: «اكْتُبْ. فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلاَّ حَقّاً». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «شَكَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ إلى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي لأَسْمَعُ مِنْكَ الحَدِيثَ فَيُعْجِبُنِي وَلاَ أَحْفَظُهُ؟ فَقَالَ ﷺ: اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلى الخَطِّ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَطَبَ رسولُ الله ﷺ فَذَكَرَ قِصَّةً في الحَدِيثِ. فَقَالَ أَبُو شَاهٍ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: اكْتُبُوا لأَبِي شَاه». أخرجه الترمذي وصححه.

٤ - وعنه رضي الله عنه قال: «مَا كانَ في أَصْحَابِ رسولِ الله ﷺ أَكْثَرُ حَدِيثاً مِنِّي إِلاَّ مَا كانَ مِنَ ابْنِ عَمْرِو. فَإِنَّهُ كانَ يَكْتُبُ وَلاَ أَكْتُبُ». أخرجه البخاري والترمذي.

٥ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: أَمَرَنِي رسولُ الله ﷺ فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَ يَهُودَ بِالسُّرْيَانِيَّةِ، وقالَ: «إِنِّي وَالله مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي. قالَ: فَوَالله مَا مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ وَحَذَقْتُ فِيهِ فَكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِلَيْهِمْ وَأَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ إِلَيْهِ». أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي.

٦ - وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب رضي الله عنه قال: «دَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلى مُعَاوِيَةَ رضيَ الله عنهما، فَسَأَلَهُ مُعَاوِيَةُ عَنْ حَدِيثٍ فَأَخْبَرَهُ بِهِ فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ إِنْسَاناً يَكْتُبُهُ. فَقَالَ زَيْدٌ: أَمَرَنَا رسولُ الله ﷺ أَنْ لاَ نَكْتُبَ شَيْئاً مِنْ حَدِيثِهِ فَمَحَاهُ». أخرجه أبو داود.

٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ القُرْآنِ، وَمَنْ كَتَبَ شَيْئاً غَيْرَ القُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ». أخرجه مسلم.

والإذن في الكتابة ناسخ للمنع منه بإجماع الأمة على جوازه ولا يجتمعون إلا على أمر صحيح، وقد قيل إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صفحة واحدة فيختلط به فيشتبه.

الفصل السابع في رفع العلم

١ - عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ الله لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ. وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ. حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلى السَّمَاءِ. ثُمَّ قالَ: هٰذَا أَوَانُ مُخْتَلَسُ العِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لاَ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ. فَقَالَ زِيَادُ ابْنُ لَبِيدٍ الأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ العِلْمُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا القُرْآنَ؟ فَوَالله لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقْرِئَنَّهُ أَوْلاَدَنَا وَنِسَاءَنَا. فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ المَدِينَةِ، هٰذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟ قالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رضيَ الله عَنْهُ.

فَقُلْتُ ألاَ تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضيَ الله عنهُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ الَّذِي قالَ. فَقَالَ: صَدَقَ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ مَا أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ؟ أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الخُشُوعُ يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ المَسْجِدَ الجَامِعَ فَلاَ تَرَى فِيهِ رَجُلاً خَاشِعاً». أخرجه الترمذي.

(شَخصَ بِبَصره) إِذَا نظر إلى شيء دائما فلم يردّ عنه نظره كنظر المبهوت والمغمى عليه. و(الاختِلاَسُ) الاستلاب، وأخذ الشيء بسرعة. و (الثُكلُ) فقد الأمّ ولدها.

٣ - وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله «أَنَّهُ كَتَبَ إِلى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كانَ مِنْ حَدِيثِ رسولِ الله ﷺ فَاكْتُبْهُ. فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلاَ تَقْبَلْ إِلاَّ حَدِيثَ رسولِ الله ﷺ وَلْيُفْشُوا الْعِلْمَ وَلْيَجْلِسُوا لَهُ. حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ لاَ يَعْلَمُ. فَإِنَّ الْعِلْمَ لا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرّاً». أخرجه البخاري ترجمة.

(يُفشُوا) يظهروا.

كتاب العفو والمغفرة

١ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلاَ أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَذَهَبَ الله تَعالى بِكُمْ وَخَلَقَ خَلْقاً يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ». أخرجه مسلم والترمذي.

٢ - ولمسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ الله بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

زاد رزين: وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَشَدّ مِنْهُ، وَهُوَ الْعُجْبُ».

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عزَّ وَجَلَّ قالَ: «أَذْنَبَ عَبْدٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي. فَقَالَ الله تَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ. ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ. فَقَالَ: أَيْ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ الله تَعالى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يغفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ. ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فقالَ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي. فَقَالَ الله تَعَالى أَذْنَبَ عَبْدِي، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ. اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ». أخرجه الشيخان.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله تَعَالى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لكَ عَلَى مَا كانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». أخرجه الترمذي.

(والعنانُ)السحاب، وقيل ما عنَّ لك منها. أي ظهر. (وقُرَابُ الأَرْضِ) ما يقارب ملئها.

٥ - وعن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجلٌ والله لاَ يَغْفِرُ الله لِفُلاَنٍ وَإِنَّ الله تَعَالى قالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ. فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». أخرجه مسلم.

و (التَّأَلِّي) الحلف واليمين. و(إحباطُ العمَلِ) إبطاله وترك الجزاءِ عليه.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كانَ في بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلاَنِ مُتَوَاخِيَانِ أَحدُهُمَا مُذْنِبٌ وَالآخَرُ في الْعِبَادَةِ مُجْتَهِدٌ. فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لاَ يَزَالُ يَلْقَى الآخَرَ عَلَى ذَنْبٍ. فَيَقُولُ: أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوماً عَلَى ذَنْبٍ. فَقَالَ أَقْصِرْ. فَقَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيباً؟ فَقَالَ لَهُ: وَالله لاَ يَغْفِرُ الله لَكَ، أَوْ قالَ لاَ يُدْخِلُكَ الجَنَّةَ. فَقَبَضَ الله أَرْوَاحَهُمَا فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ الرَّبُّ تَعَالَى لِلْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِيَّ قَادِراً؟ وَقالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقالَ لِلآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلى النَّارِ. قالَ أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: تَكَلَّمَ وَالله بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ». أخرجه أبو داود. ومعنى (أوبقت) أهلكت.

٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْتَحِقُونِي ثُمَّ ذَرُونِي في الرِّيحِ. فوالله لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَاباً مَا عَذَّبَهُ أَحَداً. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذٰلِكَ. فَأَمَرَ الله الأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ. فَفَعَلَتْ: فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ. فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ. فَغَفَرَ لَهُ بِذٰلِكَ». أخرجه الثلاثة والنسائي.

٨ - وعن أمّ الدرداء رضي الله عنها قالت: «سمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهُ يَقُولُ سمعْتُ رسولَ الله يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى الله أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكاً، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً». أخرجه أبو داود.

كتاب العتق والتدبير والكتابة

ومصاحبة الرقيق

وفيه أربعة أبواب

الباب الأول في فضله

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِماً، اسْتَنْقَذَ الله تَعَالى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ النَّارِ».

زاد في رواية أخرى: «حَتى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: «أَتَيْنَا رسولَ الله ﷺ في صَاحِبٍ لَنَا أَوْجَبَ: يَعْنِي النَّارَ بِالْقَتْلِ. فَقَالَ: أَعْتِقُوا عَنْهُ يُعْتِقِ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ النَّارِ». أخرجه أبو داود.

الباب الثاني في مصاحبة الرقيق وآداب الملكة

حسن الملكة

١ - عن أبي بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ الجنةَ سَيِّىءُ المَلَكَةِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن رافع بن مكيث رضي الله عنه. وكان من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «حُسْنُ المَلَكَةِ نَمَاءٌ، أَوْ قالَ يُمْنٌ، وَسُوءُ الخُلُقِ شُؤْمٌ». أخرجه أبو داود.

(النَّمَاءُ) الزيادة. و(اليمن) ضد الشؤم.

في العفو عنه

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله كَمْ أَعْفُو عَنِ الخَادِمِ؟ فَصَمتَ ﷺ. ثُمَّ سَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله كَمْ أَعْفُو عَنِ الخَادِمِ؟ فَقَالَ:

اعفُ عَنْهُ في كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً». أخرجه أبو داود والترمذي.

٢ - وعن المعرور بن سويد قال: «رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلاَمِهِ مِثْلُهَا فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «هُمْ إِخْوَانُكُمْ وَخَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ الله تَعَالى تَحْتَ أَيْدِيكُمْ. فَمَنْ كانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُمْ. فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ». أخرجه الخمسة إلا النسائي. (الخَوَلُ) حشم الرجل وأتباعه.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَعِلاَجَهُ». أخرجه البخاري، وهذا لفظه، وأبو داود والترمذي.

ضرب الخادم وقذفه

١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ الله تعَالى. فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ عَنْهُ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن معاوية بن سويد بن مقرن قال: «لَطَمْتُ مَوْلًى لَنَا فَهَرَبْتُ. ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ خلْفَ أَبِي. فَدَعَاهُ وَدَعَانِي. ثُمَّ قَالَ لِلْخَادِمِ: امْتَثِلْ مِنْهُ، فَعَفَا. ثُمَّ قَالَ: كُنَّا بَنِي مُقَرِّنٍ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ. لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ إِلاَّ وَاحِدَةٌ فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا. فَبَلَغَ ذَلِكَ رسولَ الله ﷺ فَقَالَ: أَعْتِقُوهَا. فَقِيلَ لَهُ: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا قالَ: فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا فَإِذَا اسْتَغْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخَلُّوا سَبِيلَهَا». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

ومعنى (امْتَثِلْ مِنْهُ) اقتصّ مثل ما فعل بك، و(الخادِمُ) الذي يخدمك ذكراً كان أو أنثى.

٣ - وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاَماً لي بِالسَّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتاً مِنْ خَلْفِي يَقُولُ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ. فَلَمْ أَفْهَم الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ. فَلَمَّا دَنَا مِني إِذَا هُوَ رسولُ الله، يَقُولُ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي. فَقَالَ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ الله أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هٰذَا الْغُلاَمِ. قالَ فَقُلْتُ: لاَ أَضْرِبُ مَمْلُوكاً بَعْدَهُ أَبَداً». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قالَ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ كَمَا قالَ». أخرجه الخمسة إلا النسائي. (الْقَذْفُ) الرمي بالزنى ونحوه.

تسمية المملوك

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي. وَلاَ يَقُولُ المَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبَّتِي. لِيَقُلِ المَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي. وَلْيَقُلِ المَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي. فَإِنَّكُمْ المَمْلُوكُونَ، وَالرَّبُّ هُوَ الله عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

٢ - وفي رواية: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدٌ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّىءْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ وَلْيَقلْ: سَيِّدِي وَمَوْلاَيَ، وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي. وَلْيَقلْ: فَتَاتِي وَغُلاَمِي».

٣ - وفي أخرى لمسلم: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي. كُلُّكُمْ عَبِيدُ الله وَكلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ الله».

٤ - وعن جرير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبِقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ وَلاَ تُقْبَلُ لَهُ صَلاَةٌ حَتَّى يَرْجِعَ». أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

الباب الثالث في العتق

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْداً بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةَ عَدْلٍ لاَ وَكْسَ وَلاَ شَطَطَ ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِراً، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ». أخرجه الستة، وهذا لفظ الشيخين. (الْوَكْسُ) النقصان. و(الشَّطَطُ) مجاوزة الحد والمقدار.

٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «مَثَلُ الَّذِي يَعْتِقُ عِنْدَ المَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرَهُمْ. فَدَعَاهُمْ رسولُ الله ﷺ فَجَزَّأَهُمْ أَثْلاَثاً ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً. وَقَالَ لَهُ قَوْلاً شَدِيداً». أخرجه الستة إلا البخاري.

٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «أَيُّمَا وَلِيدَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فَإِنَّهُ لاَ يَبِيعُهَا وَلاَ يَهَبُهَا وَلاَ يُوَرِّثُهَا وَهُوَ يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا فَإِذَا مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ». أخرجه مالك.

٥ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ». أخرجه أبو داود والترمذي.

(وَذوو الأَرحَامِ) هم الأقارب وكل من يجمع بينك وبينه نسب. ويطلق في الفرائض على

الأقارب من جهة النساء، والمحرم من ذوي الأرحام من لا يحلّ نكاحه كالأم والبنت والأخت، ومذهب الشافعي أنه يعتق عليه الأصول والفروع دون الإخوة.

٦ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ مُسْتَصْرِخٌ إِلى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: جَارِيَةٌ لَهُ يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: وَيْحَكَ، مَا لك؟ قالَ شَرّاً. أَبْصَرَ لِسَيِّدِهِ جَارِيَةً فَغَارَ فَجَبَّ مَذاكِيرَهُ. فَقَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: اذهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ. فقالَ: يَا رَسُولَ الله عَلَى مَنْ نُصْرَتِي؟ فَقَالَ: نصْرتُكَ على كُلِّ مُسْلِمٍ». أخرجه أبو داود. (الجَبُّ) القطع. (وَالمَذَاكِيرُ) جمع ذكر على غير قياس.

٧ - وعن سفينة رضي الله عنه قال: «كُنْتُ مَمْلُوكاً لأُمِّ سَلَمَةَ رضيَ الله عنها. فَقَالَتْ: أَعْتِقُكَ وَأَشْتَرِطُ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رسولَ الله مَا عِشْتَ. فَقُلْتُ: وَلَوْ لَمْ تَشْتَرِطِي عليَّ لَمْ أُفَارِقْ غَيْرَهُ. فَأَعْتَقَتْنِي وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ». أخرجه أبو داود.

٨ - وعن مالك أنه بلغه أن ابن عمر رضي الله عنهما: «سُئِلَ عَنِ الرَّقَبَةِ الْوَاجِبَةِ تشْتَرَى بِشَرْطِ الْعِتْقِ. فَقَالَ: لاَ».

٩ - وعن فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه «أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيْهِ رَقَبَةٌ، هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَعْتِقَ وَلَدَ زِنًى؟ قالَ: نَعَمْ». أخرجه مالك.

١٠ - وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري رضي الله عنه «أَنَّ أُمَّهُ أَرَادَتْ أَنْ تَعْتِقَ فَأَخَّرَتْ ذٰلِكَ إِلى أَنْ تُصْبِحَ. فَمَاتَتْ. فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمدٍ: يَنْفَعُهَا أَنْ أَعْتِقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ القَاسِمُ: إِنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضيَ الله عنه أَتَى رسولَ الله ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي هَلَكَتْ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَعْتِقَ عَنْهَا؟ قالَ: نَعَمْ». أخرجه مالك.

١١ - وعن يحيى بن سعيد قال: «تُوُفِّي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رضيَ الله عنهما في نَوْمَةٍ نَامَهَا فَعَتَقَتْ عَنْهُ أُخْتُهُ عَائِشَةُ رضيَ الله عنها رِقَاباً كَثِيرَةً». أخرجه مالك.

١٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْداً وَلَهُ مَالٌ فَمَالُ العَبْدِ لَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ سَيِّدُهُ». أخرجه أبو داود.

وقوله (فَمَالُ العَبْدِ لهُ) إلى آخره هذا على وجه الندب والاستحباب إلا أن يسمح المالك له بذلك إذا كان العتق منه إنعاماً ومعروفاً فندب إلى مسامحته بما في يده من المال إتماماً للنعمة والمعروف.

١٣ - وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن «أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ اشْتَرَى عبْداً فَأَعْتَقَهُ وَلِذٰلِكَ الْعَبْدِ بَنُونَ مِن امْرَأَةٍ حُرَّةٍ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّ بَنِيهِ مَوَالِيَّ. وَقالَ: مَوَالِي أُمِّهِمْ؛ بَلْ هُمْ مَوالِينَا، فَاخْتَصَمُوا إِلى عُثْمَانَ رضيَ الله عنه. فَقَضَى لِلزُّبَيْرِ بِوَلاَئِهِمْ». أخرجه مالك.

١٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عَنِ الرِّقَابِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فقالَ: أَغْلاَهَا ثمناً وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». أخرجه مالك.

الباب الرابع في التدبير والكتابة

١ - عن جابر رضي الله عنه «أن رَجُلاً أَعْتَقَ غُلَاماً لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَاحْتَاجَ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ فاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ النَّحَّامِ رضيَ الله عنه بِكَذَا وَكَذَا فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ». أخرجه الخمسة.

٢ - وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما: «دَبَّرَ جَارِيَتَيْنِ لَهُ فَكَانَ يَطَؤهُمَا وَهُمَا مُدَبَّرَتَانِ». أخرجه مالك.

٣ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ كَاتَبَ عَبْدَهُ على مائةِ أُوقِيَةٍ فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشْرَ أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - ولأبي داود: «المُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابَتِهِ دِرْهَمٌ».

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَصَابَ المُكَاتَبُ حَدّاً أَوْ مِيرَاثاً وَرِثَ بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَدِّي المُكَاتَبُ بِحِصَّةِ مَا أَدَّى دِيَةَ حُرٍّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ عَبْدٍ». أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ للترمذي.

٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال لَنَا النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا كَانَ عِنْدَ مُكَاتَبِ إِحْدَاكُنَّ مَا يُؤَدِّي فَلْتَحْتَجِبْ مِنْهُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٧ - وعن موسى بن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «سَأَلَ سِيرِين أَنَساً المُكَاتَبَةَ وَكَانَ كَثِيرَ المَالِ فَأَبَى، فَضَرَبَهُ بِالدِّرَةِ. وتلا ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خيراً﴾، فَكَاتَبَهُ». أخرجه البخاري.

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها «أَنَّ بَرِيرَةَ رضيَ الله عنها جَاءتْ تَسْتَعِينُهَا في كِتَابَتِهَا. الحَدِيثَ». وَقَدْ تَقَدَّمَ بِتَمَامِهِ في كِتَابِ البَيْعِ مِنْ رواية الستة.

٩ - وزاد النسائي: «كَاتَبَتْ بَرِيرَةُ عَلَى نَفْسِهَا في تِسْعِ أَوَاقٍ في كُلِّ سَنَةٍ أُوقِيَّةٌ. فَخَيَّرَهَا رسولُ الله ﷺ مِنْ زَوْجِهَا وَكَانَ عَبْداً فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا. قَالَ عُرْوَةُ: وَلَوْ كانَ حُرّاً مَا خَيَّرَهَا».

كتاب العدة والاستبراء

وفيه خمسة فصول

الفصل الأول في عدة المطلقة والمختلعة

١ - عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية رضي الله عنها «أَنَّهَا طُلِّقَتْ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُطَلَّقَةِ عِدَّةٌ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى حِينَ طُلِّقَتْ أَسْمَاءُ بِالْعِدَّةِ لِلطَّلاَقِ. فَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ نَزَلَ فِيهَا الْعِدَّةُ لِلْمُطَلَّقَاتِ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال الله تَعَالى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ﴾ وقال الله تَعَالى: ﴿واللائِي يَئِسْنَ مِنَ المَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاَثَةُ أَشْهُرٍ﴾. فَنَسَخَ مِنْ ذٰلِكَ وقالَ: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾». أخرجه أبو داود والنسائي.

(التربُّصُ) المكث والانتظار. و (القُروءُ) جمع قرء بفتح القاف، وهو الطهر عند الشافعي. والحيض عند أبي حنيفة رحمها الله تعالى.

٣ - وعنه رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ الله في أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾. إلى قوله: ﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلاَحاً﴾؛ وَذٰلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كانَ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا يُرَاجِعُهَا، وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلاَثاً. فَنَسَخَ ذٰلِكَ فقَالَ: الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ». أخرجه النسائي.

٤ - وعن سليمان بن يسار: «أَنَّ الأَحْوَصَ هَلَكَ بِالشَّام حِينَ دَخَلَتِ امْرَأَتُهُ في الدَّمِ مِنَ الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، وَكانَ قَدْ طَلَّقَهَا. فَكَتَبَ إِلَيْهِ زَيْدٌ: إِنَّهَا إِذَا دَخَلَتْ في الدَّمِ مِنَ الحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ وَبَرِيءَ مِنْهَا، لاَ يَرِثُهَا وَلاَ تَرِثُهُ». أخرجه مالك.

٥ - وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها «أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَوْ أُمِرَتْ أَنْ تَعْتَدَّ بحيْضَةٍ». أخرجه الترمذي والنسائي.

(الاخْتِلاَعُ في أَلفاظ الفِقه) هو أن يطلقها على عوض، وفائدته إبطال الرجعة إلا بنكاح جديد.

الفصل الثاني في عدة الوفاة

١ - عن أم سلمة رضي الله عنها «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ تُوُفِّيَ عَنْها زَوْجُهَا

وَهِيَ حُبْلَى. فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنِ بَعْكَكٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ. فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ. فَقَالَ: وَاللهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِي حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَيْنِ. فَمَكَثَتْ قَرِيباً مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ثُمَّ نُفِسَتْ. ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: انْكِحِي». أخرجه الستة إلا أبا داود، وهذا لفظ البخاري.

٢ - ولفظ مسلم «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ سُبَيْعَةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ».

٣ - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: «بَيْنَمَا أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ عِنْدَ ابْنِ عبَّاسٍ رضيَ الله عَنْهُمْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَوَلَدَتْ لأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمِ مَاتَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضيَ الله عَنْهُمَا: آخِرُ الأَجَلَيْنِ. فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ الله ﷺ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَ مِثْلَ هٰذِهِ أَنْ تَتَزَوَّجَ. قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَنَا عَلَى أَشْهَدُ ذٰلِكَ». أخرجه النسائي.

٤ - وعن نافع: «سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عَنْهُمَا عَنِ الْمَرْأَةِ يُتَوَفَّى عَنهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ. فَقَالَ: إِذَا وَضَعَتْ فَقَدْ حَلَّتْ. وقال عمر رضي الله عنه: لَوْ وَضَعَتْ وَزَوْجُهَا على السَّرِيرِ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدُ حَلَّتْ». أخرجه مالك.

٥ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «لاَ تُلَبِّسُوا عَلَينَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ. عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. يَعْنِي فِي أُمِّ الْوَلَدِ». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما. «أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا سَيِّدُهَا حَيْضَةٌ». أخرجه مالك.

الفصل الثالث في الاستبراء

١ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ جَيْشاً إِلى أَوْطَاسٍ فَلَقِيَ عَدُوّاً فَقَاتَلُوهُمْ فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا فَكَأَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تَحَرَّجُوا مِنْ غِشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ في ذٰلِكَ: ﴿**وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**﴾: أَيْ فَهُنَّ لَكُمْ حَلاَلٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ». أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٢ - وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: «نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن رويفع بن ثابت الأنصاري الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ: يَعْنِي إِتْيَانَ الحَبَالَى، وَلاَ يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ سَبْيٍ حَتَّى يَسْتَبْرِئَهَا. وَلاَ يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ

وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مغنماً حَتَّى يُقسمَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «نَظَرَ رسولُ الله ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِلى امْرَأَةٍ مُجِحٍّ بِبَابِ فُسْطَاطٍ فَسَأَلَ عَنْهَا. فَقِيلَ أَمَةُ فُلاَنٍ. فَقَالَ: لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا. فَقَالُوا: نَعَمْ. قالَ: لَقَدْ هَمَمتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعناً يَدْخُلُ معَهُ قَبْرَهُ. كَيفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لاَ يَحِلُّ لَهُ؟ أَوْ كَيفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لاَ يَحِلُّ لَهُ». أخرجه مسلم وأبو داود.

(المُجِحُّ) بجيم ثم مهملة: المرأة الحامل إذا دنا وقت ولادتها. و (الفُسطاط) الخيمة الكبيرة. و(أَلَمَّ بهَا) يلم إذا قاربها، والمراد به هنا الجماع؛ والضمير في يورثه ويستخدمه راجع إلى الولد الذي في بطنها والمعنى أن أمرها مشكل، إن كان ولده لم يحل له استعباده، وإن كان ولد غيره لم يحل له توريثه.

٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إِذَا وهبتِ الْوَلِيدَةُ الَّتِي تُوطَأُ أَوْ بِيعَتْ أَوْ أُعْتِقَتْ فَلْيَسْتَبْرِئْ رَحِمَهَا بِحَيْضَةٍ، وَلاَ تُسْتَبْرَأُ الْعَذْرَاءُ». أخرجه رزين. قلت وعلقه البخاري، والله أعلم.

الفصل الرابع في السكنى والنفقة

١ - عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها: «أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ. فَقَالَ: وَالله مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ. فَجَاءَتْ رسولَ الله ﷺ فذَكَرَتْ ذٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ: لَيسَ لَكِ عَلَيهِ نَفَقَةٌ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعتَدَّ في بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ الأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها. ثُمَّ قالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي. اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ. فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي. فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانٍ وَأَبَا جَهْمٍ رضيَ الله عَنْهُمَا خَطَبَانِي. فَقَالَ ﷺ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلاَ يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ: فَصُعْلُوكٌ لاَ مَالَ لَهُ. أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما. فَكَرِهْتُهُ؛ ثُمَّ قالَ: أَنْكِحِي أُسَامةَ. فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ الله فِيهِ خَيْراً وَاغْتَبَطْتُ بِهِ». أخرجه الستة إلا البخاري.

قوله (يَغْشَاهَا أَصْحَابِي) أي يأتون منزلها كثيراً؛ وقوله (فآذنيني) أي أعلميني. وأراد بقوله (لاَ يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ) التأديب والضرب، وقيل أراد به كثرة الأسفار عن وطنه.

٢ - وعن نافع «أَنَّ بِنْتَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ كانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الله بْنِ عَمرِو بْن عُثْمَانَ فَطَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ. فَانْتَقَلَتْ. فَأَنْكَرَ ذٰلِكَ عَلَيْهَا عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ رضيَ الله عَنْهُمَا». أخرجه مالك.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «طُلِّقَتْ خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ. فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ. فقَالَ: بَلَى، فَجُدِّي نَخْلَكِ، فَعَسَى أَنْ تَتَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي معْرُوفاً». أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

(جَدَّ النَّخلَ) إذا قطع ثمرها.

٤ - وعن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾ الآيَةَ. قالَ: كانَتْ هٰذِهِ الْعِدَّةُ، تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِباً فَأَنْزَلَ الله تَعَالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فإِنْ خَرَجنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ في أَنْفُسِهِنَّ مِن مَعْرُوفٍ﴾. قالَ: جعَلَ الله تَعَالى لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ، سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ في وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ. وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالى غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ. فَالعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضيَ الله عَنْهُمَا: نَسَخَتْ هٰذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ. قالَ عَطاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ وَلاَ سُكْنَى لَهَا». أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي.

٥ - وعن يحيى بن سعيد قال: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إلى ابْنِ عُمَرَ رضيَ الله عَنْهُمَا فَذَكَرَتْ لَهُ وَفَاةَ زَوْجِهَا وَذَكَرَتْ حَرْثاً لَهُمْ بِقَنَاةٍ، وَسَأَلَتْهُ: هَلْ يَصْلُحُ لَهَا أَنْ تَبِيتَ فِيهِ فَنَهَاهَا عَنْ ذٰلِكَ. وَكَانَتْ تَخْرُجُ إِلَيْهِ سَحَراً فَتَظَلُّ فِيهِ. ثُمَّ تَدْخُلُ المَدِينَةَ فَتَبِيتُ في بَيْتِهَا». أخرجه مالك.

الفصل الخامس في الاحداد

١ - عن حميد بن نافع قال: أخبرتني زينب بنت أبي سلمة بهذه الأحاديث الثلاثة. قالت: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ، خُلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا. ثُمَّ قَالَتْ وَالله مَا لي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً. قالَت زَيْنَبُ: فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ. ثُمَّ قالَتْ: أَمَا وَالله مَا لي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَذَكَرَتْ نَحْوَهُ. قالت زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا أَفَنَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ ﷺ: لاَ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً. كُلُّ ذٰلِكَ يَقُولُ لاَ. ثُمَّ قالَ: إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ في الجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ. قالَتْ زَيْنَبُ رضيَ الله عَنْهَا: كَانَتِ المَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشاً وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيباً حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ. ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلاَّ مَاتَ. ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطِي بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا. ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ».

قال مالك: (تَفْتَضُّ) تمسح به جلدها أخرجه الستة. (الحِفْشُ) بيت صغير قصير سمي حفشاً لضيقه.

٢ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً. وَلاَ نَكْتَحِلُ، وَلاَ نَتَطَيَّبُ، وَلاَ نَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً إِلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

(النُّبْذَةُ) القدر اليسير من الشيء. **(والكُسْتُ)** لغة في القسط وهو معروف. **(وَالأَظْفَارُ)** ضرب من العطر.

٣ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ تَلْبَسُ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا المُعَصْفَرَ مِنَ الثِّيَابِ، وَلاَ المُمَشَّقَةَ، وَلاَ الحُلِيَّ، وَلاَ تَخْتَضِبُ، وَلاَ تَكْتَحِلُ، وَلاَ تَمْتَشِطُ بِشَيْءٍ إِلاَّ بِالسِّدْرِ تُغَلِّفُ بِهِ رَأْسَهَا»**. أخرجه الأربعة إلا الترمذي، وهذا لفظ أبي داود.

(الممشَّقَة) ما صبغ بالمشق، وهي المغرة بسكون الغين.

٤ - وعن ابن المسيب وسليمان بن يسار: **«أَنَّ طُلَيْحَةَ الأَسَدِيَّةَ كَانَتْ تَحْتَ رَشِيدٍ الثَّقَفِي فَطَلَّقَهَا فَنَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا. فَضَرَبَهَا عُمَرُ وَزَوْجَهَا بِالمَخْفَقَةِ ضَرَبَاتٍ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا الَّذِي تَزَوَّجَ بِهَا لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وَاعْتَدَّتْ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنَ الأَوَّلِ، ثُمَّ كَانَ الآخِرُ خَاطِباً مِنَ الخُطَّابِ. فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ اعْتَدَّتْ بَقِيَّةَ عِدَّةِ الأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَدَّتْ مِنَ الآخِرِ. ثُمَّ لاَ يَجْتَمِعَانِ أَبَداً. قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: وَلَهَا مَهْرُهَا كَامِلاً بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْهَا»**. أخرجه مالك.

٥ - وعن نافع: **«أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ اشْتَكَتْ عَيْنَيْهَا وَهِيَ حَادٌّ عَلَى زَوْجِهَا ابْنِ عُمَرَ فَلَمْ تَكْتَحِلْ حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمَصَانِ»**. أخرجه مالك.

(الرَّمَصُ) البياض الذي تقذفه العين رطباً.

٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه: **«أَنَّهُ تَلاَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ﴾ وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا العِدَّةَ﴾ ﴿وَاللاَّئِي يَئِسْنَ مِنَ المَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاَثَةُ أَشْهُرٍ، وَاللاَّئِي لَمْ يَحِضْنَ﴾. فَقَالَ هٰذِهِ عِدَدُ المُطَلَّقَاتِ وَاسْتَثْنَى اللهُ تَعَالَى مِنْ ذٰلِكَ غَيْرَ المَدْخُولِ بِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ المُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾. ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ رُخْصَةَ الحَوَامِلِ مِنْهُنَّ بِقَوْلِهِ ﴿وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ من مُطَلَّقَةٍ أَوْ مُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا»**. أخرجه رزين.

كتاب العارية

١ - عن صفوان بن أمية رضي الله عنه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرَاعاً يَوْمَ حُنَيْنٍ. فَقَالَ: أَغَصْباً يَا مُحَمَّدُ؟ قالَ: لاَ بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ». أخرجه أبو داود.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: اسْتَعَارَ قَصْعَةً فَضَاعَتْ عَلَيْهِ فَضَمِنَهَا لَهُمْ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ. قالَ قَتَادَةُ: ثُمَّ نَسِيَ الحَسَنُ. فَقَالَ: هُوَ أَمِينُكَ لاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ. يَعْنِي الْعَارِيَةَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالمِنْحَةُ مَرْدودَةٌ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ». أخرجه أبو داود والترمذي.

(الزَّعِيمُ) الضمين والكفيل.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ المَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ، الصَّفِيُّ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ». أخرجه الشيخان.

(المَنيحةُ) الناقة أو الشاةُ يعطيها صاحبها غيره لينتفع بها ثم يعيدها. و(اللِّقحةُ) الناقة ذات اللبن. (وشَاةٌ صَفِيٌّ) إذا كانت غزيرة اللبن كريمة.

كتاب العمرى والرقبى

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّهُ دُونَهَا، وَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَ وعقِبِهِ». أخرجه الستة.

وفي أخرى للشيخين: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بالْعُمْرَى لِمَنْ وهبَتْ لَهُ».

وفي أخرى: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ». ولمسلم: «الْعُمْرَى مِيرَاثٌ لأَهْلِهَا».

٢ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً فَهُوَ لِمُعْمَرِهِ، مَحْيَاهُ وَمَمَاتَهُ. وَلاَ تُرْقِبُوا فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئاً فَهُوَ سَبِيلُهُ». أخرجه أبو داود والنسائي.

(العُمرى) أن يعطي الانسان آخر داراً أو أرضاً ويقول له: هي لك عمري أو عمرك فإذا متُّ رجعت إليّ. و (الرُّقبى) أنْ يعطيه إياها على أن تكون للباقي منهما، فيقول إن متُّ قبلك فهي لك وإن متَّ قبلي فهي لي. لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه.

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تُرْقِبُوا أَمْوَالَكُمْ فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئاً فَهُوَ لِمَنْ أَرْقَبَهُ».

٤ - وفي رواية: «العُمْرَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُعْمِرَهَا. وَالرُّقْبى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُرْقِبَهَا. وَالْعَائِدُ في هِبَتِهِ كالْعَائِدِ في قَيْئِهِ». أخرجه النسائي.

٥ - وله في أخرى فقال ابن عباس: «لاَ تَحِلُّ الرُّقْبى وَلاَ الْعُمْرَى. فَمَنْ أعْمَرَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ أرقَبَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ».

٦ - وعن نافع «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَرِثَ مِنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ رضيَ الله عنهما داراً كانَتْ قَدْ أَسْكَنَتْ فِيهَا بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ مَا عَاشَتْ. فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ بِنْتُ زَيْدٍ قَبَضَ ابْنُ عُمَرَ المَسْكَنَ، وَرَأَى أَنَّهُ لَهُ». أخرجه مالك.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

حرف الغين

وفيه سبعة كتب

الغزوات، الغيرة، الغضب، الغيبة، الغناء واللهو، الغدر

كتاب الغزوات

١ - عن بريدة رضي الله عنه قال: «غَزَا رسولُ الله ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً». أخرجه الشيخان.

٢ - وعن مسلم: «أَنَّهُ غَزا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً».

٣ - وفي رواية له: «غَزَا ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ في ثَمانٍ مِنْهَا».

٤ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «غَزَوْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيمَا بَعَثَ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أبو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ رضيَ الله عَنْهُمَا». أخرجه الشيخان.

غزوة بدر

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «شَاوَرَ رسولُ الله ﷺ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبي سُفْيَانَ. فَتَكَلَّمَ أَبو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ، فَأَعْرَضَ عنْهُ. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رضيَ الله عنهُ، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ الله، فَوَالَّذِي نفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلى بِرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا. قالَ: فَنَدَبَ ﷺ النَّاسَ. فَانْطَلقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْراً وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ وَفيهِمْ غُلاَمٌ أَسْوَدُ لِبَنِي الحَجَّاج فَأَخَذوهُ. فَكانَ أَصْحَابُ رسولِ الله ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ. فَيَقُولُ: مَا لي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، وَلٰكِنْ هٰذَا أَبو جَهْلٍ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، فَإِذَا قالَ ذٰلِكَ ضَرَبُوهُ. فَقَالَ: نَعَمْ، أَنَا أُخْبِرُكُمْ. هٰذَا أَبو سُفْيَانَ فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ. قالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ. وَلٰكِنْ هٰذَا أَبو جهلٍ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ في النَّاسِ. فَإِذَا قالَ هذا أَيْضاً ضَرَبُوهُ، وَرَسولُ الله ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي. فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ انْصَرَفَ. قال: والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَتْرُكُوهُ إِذَا كَذَبَكُمْ؟ قالَ: فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: هٰذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ. قالَ: وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ هَاهُنَا. قالَ: فَوَالله مَا مَاطَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رسولِ الله ﷺ». أخرجه مسلم وأبو داود.

(الرَّوَايَا) جمع راوية وهي المزادة. والمراد هنا الجمال التي تحمل الروايا. و(المَصرعُ) موضع القتل. وقوله (مَا ماطَ) أي ما مال ولا عدل.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لَمَّا كانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى المُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلاثُمائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً. فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ. فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: **اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي. اللَّهُمَّ آتِنِي مَا وَعَدْتَنِي. اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هٰذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ لاَ تُعْبَدُ فِي الأَرْضِ.** فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادّاً يَدَيْهِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ وَقالَ: يَا نَبِيَّ الله كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ الله تَعَالى: ﴿**إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ المَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ**﴾. فَأَمَدَّهُ الله تَعَالى بِالمَلاَئِكَةِ». أخرجه مسلم والترمذي.

(**العِصابةُ**) الجماعة من الناس. و (**المُناشدةُ**) المسألة والطلب والابتهال إلى الله تعالى، وهي تفسير فجعل يهتف بربه. و(**مُردفينَ**) أي متتابعين يتبع بعضهم بعضاً.

٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «شَهِدْتُ مِنَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ مَشْهَداً لأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ. أَتى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى المُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا لاَ نَقُولُ كما قالتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هٰهُنَا قاعِدُونَ. وَلَكِنِ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ. فَرَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ». أخرجه البخاري.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «**هٰذَا جِبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الحَرْبِ**». أخرجه البخاري.

(**أَداةُ الحَربِ**) آلتها، وأراد بها السلاح.

٥ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ في ثَلاَثِمائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهَا قالَ: **اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ. اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ. اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمْ.** فَفَتَحَ الله لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ. فَانْقَلَبُوا حِينَ انْقَلَبُوا، وَمَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ وَقَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ، وَاكْتَسَوْا وَشَبِعُوا». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن علي رضي الله عنه قال: «لَمَّا كانَ يَوْمُ بَدْرٍ قاتَلْتُ شَيْئاً. ثُمَّ أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ أَنْظُرُ مَا صَنَعَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: **يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ.** ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقَاتَلْتُ. ثُمَّ جِئْتُ فَإِذَا هُوَ كَذٰلِكَ حَتَّى فَتَحَ الله عَلَيْهِ». أخرجه رزين.

٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «مَرَرْتُ فَإِذَا **أَبُو جَهْلٍ صَرِيعٌ قَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ. فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ الله، قَدْ أَخْزَى الله الآخِرَ.** قال: **وَلاَ أَهَابُهُ عِنْدَ ذٰلِكَ. قالَ: أَبْعَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ. فَضَرَبْتُهُ بِسَيْفٍ غَيْرِ طَائِلٍ. فَلَمْ يُغْنِ شَيْئاً حَتَّى سَقَطَ سَيْفُهُ مِنْ يَدِهِ. فَأَخَذْتُهُ فَضَرَبْتُهُ حَتَّى بَرَدَ. فَنَفَّلَنِي رسولُ الله ﷺ سَيْفَهُ**». أخرجه البخاري وأبو داود.

وقوله (**فنفلني**) إلى آخره من زيادة رزين. وقوله (**أبعدُ**) قال الخطابي: هو خطأ وإنما هو

أعمد بالعين قبل الميم، وهي كلمة للعرب معناها: هل زاد على رجل قتلة قومه؟ هوّن على نفسه ما حل به مِنَ الهلاك، ويجوز أن لا يكون خطأ: يعني أنك استعظمت أمري واستبعدت قتلي فهل هو أبعد من رجل قتلة قومه. وقوله (بَرَدَ) أي سكن، وأراد به الموت. وقوله (فنفّلني سيفه) أي أعطانيه زيادة على نصيبي.

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ في فِدَاءِ أَسْرَاهُمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ في فداءِ زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بن الرَّبِيعِ بِمَالٍ. وَبَعَثَتْ فِيهِ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ عِنْدَ خَدِيجَةَ رضيَ الله عَنْهُمَا أَدْخلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ. فلمّا رَآهَا رسولُ الله ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً. ثمّ قالَ: إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطلِقُوا لَهَا أَسِيرَهَا وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. وَكانَ ﷺ أَخَذَ عَلَيْهِ أَوْ وَعَدَهُ أَنْ يُخَلِّيَ سَبيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ، وَبَعَثَ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَرَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقالَ لَهُما: كُونَا بِبَطْنِ يَأْجِجَ حَتَّى تَمُرَّ بِكُما زَيْنَبُ فَتَصْحَبَاهَا حَتَّى تَأْتِيَا بِهَا». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن عائشة رضي الله عنه قالت: «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ فلمّا كانَ بحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرأَةٌ وَنَجدَةٌ. فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسولِ الله ﷺ حِينَ رَأوْهُ. فلمّا أَدْرَكَهُ قالَ لِرَسُولِ الله ﷺ: جِئْتُ لأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ معَكَ. فَقَالَ ﷺ: تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: لاَ. قال: فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ. قالَتْ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كانَ بِالشَّجَرَةِ أدرَكَهُ الرَّجُلُ. فَقَالَ: كمَا قالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَقَالَ لَهُ ﷺ كمَا قالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ. قالَ ارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ. ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ. فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ؛ وَقالَ: هَلْ تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُولِهِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَانْطَلِقْ مَعَهُ». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

١٠ - وعن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: «قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْراً إِلاَّ أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي الحُسَيْلِ فَأَخَذوا مِنَّا عَهد الله وَمِيثَاقَهُ أَنْ لاَ نُقَاتِلَ مَعَهُ. فَلَمَّا أَتَيْنَا المَدِينَةَ ذُكِرَ ذٰلِكَ لَهُ ﷺ. فَقَالَ: انْصَرِفَا. نَفِي لَهُمْ وَنَسْتَعِينُ بالله تعالى عَلَيْهِمْ». أخرجه مسلم.

حديث بني النضير

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما. «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ. وَفِيهَا يَقُولُ حَسَّانُ بن ثَابِتٍ رضي الله عَنْهُ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

فَأَجَابَهُ أَبو سُفْيَانَ بْنُ الْحارِثِ يَقُولُ:

أَدَامَ الله ذٰلِكَ مِنْ صَنِيعٍ ... وَحَرَّقَ في نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

فَسَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهٍ ... وَتَعْلَمُ أَيَّ أَرْضِينَا تَضِيرُ

أخرجه الخمسة إلا النسائي.

وزاد في رواية لمسلم، وفيها نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

(السَّرَاةُ)(المُسْتَطِيرُ) المتفرق المتسع. وقوله (بنزو) أي ببعد، وفلان يتنزه عن كذا: أي يبتعد عنه. (واللِّينةُ) نوع من النخل.

٢ - وعن بنت محيصة عن أبيها قال: لَمَّا أَعْلَمَ الله تَعَالى رَسُولَهُ ﷺ بِمَا هَمَّتْ بِهِ الْيَهُودُ مِنَ الْغَدْرِ. قالَ ﷺ: «مَنْ ظَفِرْتُمْ بِهِ مِنْ رِجَالِ يَهُودَ فَاقْتُلُوهُ. قالَتْ: فَوَثَبَ أَبِي مُحَيِّصَةُ عَلَى شَبِيبَةَ، رَجُلٌ مِنْ تُجَّارِ يَهُودَ فَقَتَلَهُ، وَكانَ عَمِّي حُوَيِّصَةُ إِذْ ذَاكَ لَمْ يُسْلِمْ وَكانَ أَسَنَّ مِنْ أَبِي. فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ وَيَقُولُ: أَيْ عَدُوَّ الله، أَمَا وَالله لَرُبَّ شَحْمٍ فِي بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ. قالَتْ: فَقَالَ لَهُ أَبِي قَتَلْتُهُ لأَنَّهُ أَمَرَنِي بِذٰلِكَ مَنْ لَوْ أَمَرَنِي بِقَتْلِكَ مَا تَرَكْتُكَ. قالَتْ: فَأَسْلَمَ عَمِّي عِنْدَ ذٰلِكَ». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ رسولَ الله ﷺ فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذٰلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَّمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ». أخرجه الشيخان وأبو داود. (الجَلاءُ) النفي عن الأوطان.

قتل كعب بن الأشرف

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى الله وَرَسُولَهُ؟. فَقَالَ مُحمدُ بْنُ مَسْلَمَةَ رضِيَ الله عنهُ: أتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: أَتَأْذَنُ لي في الْقَوْلِ فِيكَ؟ قُلْ. فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا وَقالَ: إِنَّ هٰذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ الصَّدَقَةَ وَقَدْ عَنَّانَا. فَلَمَّا سَمِعَهُ قالَ: وَأَيْضاً وَالله لَتَمُلُّنَّهُ. قالَ: إِنَّا قَد اتَّبَعْنَاهُ الآنَ وَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ. ثُمَّ قالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسْلِفَنِي سَلَفاً. قالَ: فَما تَرْهَنُنِي؟ قالَ: مَا تُرِيدُ؟. قالَ تَرْهَنُنِي نِسَاءَكُمْ. فقَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، أَنَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا؟ قالَ: فترْهَنُونِي أَوْلَادَكُمْ. قالَ: يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا، فَيُقَالُ رُهِنَ في وَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ وَلٰكِنْ نَرْهَنُكَ اللأْمَةَ، يَعْنِي السِّلاحَ. قالَ: نَعَمْ؛ وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرٍ. قالَ: فَجَاؤُوا فَدَعَوهُ لَيْلاً. فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنِّي لأَسْمَعُ صَوْتاً كَأَنَّهُ صَوْتُ الدَّمِ. فَقَالَ: إِنمَا هُوَ مُحَمَّدٌ وَرَضِيعِي نَائِلَةُ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلى طَعْنَةٍ لَيْلاً لأَجَابَ. قالَ مُحَمَّد: إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلى رَأْسِهِ، فَإِذَا اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ. قالَ: فَنَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ. فَقَالُوا: نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطِّيبِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. تَحْتِي فُلانَةُ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ؛ قالَ مُحَمَّدٌ: فَتَأْذَنُ لي أَنْ أَشُمَّ مِنْهُ؟ قالَ: نَعَمْ فَشُمَّ، فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ. ثُمَّ قالَ: أَتَأْذَنُ لي أَنْ أَعُودَ؟ قالَ: فَاسْتَمْكَنَ مِنْهُ، ثُمَّ قالَ: دُونَكُمْ فَقَتَلُوهُ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

(الوَسْقُ) بفتح الواو ستون صاعاً (واللأْمَةُ) مخففة: الدرع وجمعها لام، وهي آلة الحرب. (والمُتَوَشِّحُ بالرداء) هو الذي يجعله في وسطه كالوشاح الذي تجعله المرأة على خصرها.

قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

١ - عن البراء رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ رَهطاً إِلى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الله بْنُ عَتِيكٍ لَيلاً وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ».

٢ - وفي رواية قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ إِلى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيِّ رِجالاً مِنَ الأَنْصارِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ الله بْنَ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رسولَ الله ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ. وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ في حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ. فلمَّا دَنَوْا مِنْهُ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرْحِهِمْ. قالَ عَبْدُ الله لأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكانَكُمْ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَّابِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ. فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ. ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخلَ النَّاسُ. فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَّابُ يَا عَبْدَ الله: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ. فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ. فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ. فلمَّا دَخلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ثُمَّ عَلَّقَ الأَغَالِيقَ عَلَى وَتِدٍ. قال: فَقُمْتُ إِلى الأَقَالِيدِ فأخذتُها فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ. وَكَانَ في عَلالِيّ لَهُ. فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَاباً أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ. قُلْتُ: إِنِ الْقَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ في بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسْطَ عِيَالِهِ، لاَ أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ. فَقُلْتُ: أَبَا رَافِعٍ. فَقَالَ: مَنْ هٰذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهِشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئاً، وَصَاحَ! فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ. فَأَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ. ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا هذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ. فَقَالَ: لأُمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلاً في الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ. قالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثْخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ. ثُمَّ وَضَعْتُ ضَبِيبَ السَّيْفِ في بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ في ظَهْرِهِ. فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ. فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَاباً بَاباً حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلى دَرَجَةٍ لَهُ. فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أُرَى أَنِّي قَدِ انْتَهَيْتُ إِلى الأَرْضِ، فَوَقَعْتُ في لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ فَانْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَتِي. ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ. فَقُلْتُ: لاَ أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقَتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ. فَقَالَ: أَنْعِي أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ. فَانْطَلَقْتُ إِلى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ الله أَبَا رَافِعٍ. فَانْتَهَيْتُ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ. فَقَالَ لِي: ابْسُطْ رِجْلَكَ. فَبَسَطْتُ رِجْلِي. فَمَسَحَهَا فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ». أخرجه البخاري، وأسقط في التجريد الرواية الثانية.

و (ضَبِيبُ السَّيْفِ) بالصاد المهملة: طرفه.

٣ - وعن عبد الرحمن بن كعب: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى الَّذِينَ قَتَلُوا ابْنَ أَبِي الحقيق عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: بَرَّحَتِ امْرَأَتُهُ عَلَيْنَا بِالصِّيَاحِ فَأَرْفَعُ السَّيْفَ عَلَيْهَا فَأَذْكُرُ النَّهْيَ فَأَكُفُّ، وَلَوْلاَ ذٰلِكَ لاَسْتَرَحْنَا مِنْهَا». أخرجه مالك.

غزوة أحد

١ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلى أُحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ. قالت فِرْقَةٌ: نُقَاتِلُهُمْ؛ وَقالتْ فِرْقَةٌ: لاَ

نُقَاتِلُهُمْ. فنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾؛ وَقالَ ﷺ: إِنَّهَا طَيبَةُ تَنْفِي الدَّجَّالَ كَمَا يَنْفِي الْكيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن البراءِ بن عازب رضي الله عنهما قال: «لَقِينَا المُشْرِكِينَ يَوْمئِذٍ وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشاً مِنَ الرُّمَاةِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ الله بْنَ جُبَيْرٍ رضي الله عنهُ؛ وَقال: لاَ تبرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلاَ تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلاَ تُعِينونَا. فَلَمَّا لَقِينَاهُمْ هَرَبُوا، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ في الجَبَلِ قَدْ رَفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ. فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةَ الْغَنِيمَةَ. فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ جُبَيْرٍ رضيَ الله عنهُ: عَهِدَ رسول الله ﷺ أَنْ لاَ تَبْرَحُوا. فَأَبَوْا فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ. فَأُصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلاً. فَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: لاَ تُجِيبُوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ فَقَالَ: لاَ تُجِيبُوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الخطَّابِ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ. فَقَالَ: إِنَّ هٰؤُلاَءِ قُتِلُوا، وَلَوْ كانُوا أَحْيَاءً لأَجَابُوا. فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ رضيَ الله عنه نَفْسَهُ. فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ الله، أَبْقَى الله لَكَ مَا يُحْزِنُكَ. قالَ أَبُو سُفْيَانَ: اُعْلُ هُبَلُ. فَقَالَ ﷺ: أَجِيبُوهُ. قَالُوا مَا نَقُولُ؟ قالَ، قُولُوا: الله أَعْلَى وَأَجَلُّ. قالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ: ﷺ: أَجِيبُوهُ. قالُوا مَا نَقُولُ؟ قال قُولُوا: الله مَوْلاَنَا وَلاَ مَوْلى لَكُمْ. قالَ أَبُو سُفْيَان: يَوْمٌ بِيَوْمٍ، وَالحَرْبُ سِجَالٌ؛ وَتَجِدُونَ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي. فَقَالَ ﷺ أَجِيبُوهُ. قالُوا: ما نَقُولُ؟ قالَ قُولُوا: لاَ سَوَاءَ، قَتْلاَنَا في الجنَّةِ وَقَتْلاَكُمْ في النَّارِ». أخرجه البخاري وأبو داود، إلى قوله لم تسؤني. وأخرج باقيه رزين.

(الشَّدُّ) العدو. وقوله (اُعْلُ) أمر بالعلو. (وهُبَلُ) اسم صنم. و (الحَرْبُ سِجَالٌ) أي تكون لنا مرة ولكم مرة، كما يكون للمستقين بالدلو وهو السجل، لهذا دلو ولهذا دلو. و(المُثْلَةُ) تشويه القتيل بقطع أو جدع.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رضيَ الله عنهُ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ. فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ المُشْرِكِينَ. لَئِنْ أَشْهَدَنِي الله مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِتَالَ المُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ الله مَا أَصْنَعُ. فلمَّا كانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ المُسْلِمُونَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلاَءِ، يَعْنِي المُشْرِكِينَ. ثُمَّ تَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ الجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي لأَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ الله مَا صَنَعَ ثُمَّ تَقَدَّمَ. قالَ أَنَسٌ رضيَ الله عنهُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعاً وَثَمَانِينَ، مَا بَيْنَ ضَرْبَةٍ بِالسَّيفِ وَطَعْنَةٍ بِالرُّمْحِ وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ. وَوَجَدْنَا وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ المُشْرِكُونَ. فَما عَرَفَهُ إِلاَّ أُخْتُهُ بِشَامَةٍ أَوْ بِبَنَانِهِ. قالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَرَى أَنَّ هٰذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فيهِ وَفي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ المؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا الله عَلَيْهِ﴾ الآيَة. أخرجه الشيخان والترمذي.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «قال رَجُلٌ يوم أُحُدٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ أرأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: في الجنَّةِ. فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ في يَدِهِ. ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٥ - وعن ابن المسيب قال: «سمعتُ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول: «نَثَلَ لِي رسولُ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ كِنَانَتَهُ. فَقَالَ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ. فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ وَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ». أخرجه الشيخان إلى قوله: فداك أبي وأمي. وأخرج باقية مسلم.

(الكِنَانَة) الجعبة التي فيها النشاب. و (نَثَلَ) ما فيها ألقاه ونثره.

٦ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ عَلَى يَمِينِ رسولِ الله ﷺ وَعَلَى شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يُقَاتِلانِ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلا بَعْدُ، يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلامُ». أخرجه الشيخان.

٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ لاَ يَنْهَانِي. وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ حَرَام رضيَ الله عنها تَبْكِيهِ. فَقَالَ ﷺ: تَبْكِيهِ أَوْ لاَ تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٨ - وعن السائب بن يزيد عن رجل سماه «أَنَّ رسولَ الله ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ». أخرجه أبو داود.

(ظاهر) أي لبس إحداهما فوق الأخرى.

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى قَوْمٍ فَعلُوا بِنَبِيِّهِ هٰكَذَا، وَيُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَتِهِ. اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رسولُ الله ﷺ في سَبِيلِ الله». أخرجه الشيخان.

١٠ - وعن أنس رضي الله عنه «أنَّ رسولَ الله ﷺ: كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ. فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الله؟ فَأَنْزَلَ الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية». أخرجه مسلم والترمذي.

(شُجَّ رأسه) إذا شق وخرج دمه. و (سلت الدمَ عَنِ الجُرحِ) إذا مسحه.

غزوة الرجيع

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْناً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ. فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ. فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلاً نَزَلُوهُ فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ. فَقَالُوا: هٰذَا تَمْرُ يَثْرِبَ. فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ. فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ. فَقَالُوا: لَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلاً. فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْزِلُ

في ذِمَّةِ كَافِرٍ. اللَّهُمَّ أَخبِرْ عَنَّا رَسُولَكَ. فَقَاتَلُوهُمْ، فَرَمَوْهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِماً في سَبْعَةِ نَفرٍ بِالنَّبلِ. وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرُ. فَأَعْطَوْهُمُ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ. فَنَزَلُوا إِلَيْهِمْ. فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. فَقَالَ: الرَّجُلُ الثَّالِثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هٰذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ. فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحبَهُمْ. فَأَبى أَنْ يَفْعَلَ فَقَتَلُوهُ. وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْب وَزَيْد حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ فَاشْتَرَى خبيباً بَنُو الحارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ. وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ. فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسيراً حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ. فَاسْتَعَارَ مُوسَى مِن بَعْض بَنَاتِ الحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا. فَأَعَارَتْهُ. قالتْ: فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لي فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضعَهُ عَلَى فَخِذِهِ. فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَزِعْتُ فَزْعَةً حَتَّى عَرَفَ ذٰلِكَ مِنِّي، وَفي يَدِهِ المُوسَى. فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ ذٰلِكَ إِنْ شَاءَ الله. وَكانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسيراً قَطُّ خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنَ قطفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ بِالحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلاَّ رِزْقاً رَزَقَهُ الله خُبَيباً. فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ. فقَالَ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ المَوْتِ لَزِدْتُ. فَكانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً ثُمَّ قَالَ:

مَا أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً ... عَلَى أيِّ شِقٍّ كانَ في الله مَصْرَعِي
وَذٰلِكَ في ذَاتِ الإِلٰهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَال شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بنُ الحَارِثِ فَقَتَلَهُ. وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلى عَاصِمٍ لِيُؤْتَوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَكانَ قَتَلَ عَظِيماً من عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ. فَبَعَثَ الله عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ. فَحَمَتْهُ مِن رُسُلِهِم فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ». البخَاري وأبو داود.

(الْفَدْفَدُ) الموضع الغليظ المرتفع. ومعنى (عالجوهُ) أي مارسوه، وأراد به أنهم خدعوه ليتبعهم فأبى. (وَالاستحدادُ) حلق العانة. و (القطفُ) العنقود، وهو اسم لكل ما يقطف. و(الشِّلْوُ) العضو من أعضاء الإنسان. و(المُمزَّعُ) المفرق. و (الظُّلَّةُ) الشيء المظل من فوق. و (الدَّبرُ) جماعة النحل.

غزوة بئر معونة

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ: قَوْماً مِنْ بني سُلَيْمٍ إِلى بَنِي عَامِرٍ. وفي رواية: بَعَثَ خَالِي حَرَماً أخاً لأُمِّ سُلَيْمٍ في سَبْعِينَ رَاكِباً. فلَمَّا قدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ. فإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رسولِ الله ﷺ، وَإِلاَّ كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيباً. فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ. فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رسول الله ﷺ إِذْ أَوْمَوْا إِلى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَه. فَقَالَ: الله أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ. ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحابِهِ فَقَتَلُوهُمْ. فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ. فَقَنَتَ ﷺ شَهْراً يَدْعُو في الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِن

الْعَرَبِ، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ». أخرجه الشيخان.

غزوة فزارة

١ - عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ، أَمَّرَهُ رَسولُ الله ﷺ عَلَيْنَا. فَلَمَّا كانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ المَاءِ سَاعَةٌ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فعَرَّسْنَا. ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ. فَوَرَدَ المَاءَ فَقَتَلَ مَنْ قُتلَ عليْهِ وَسُبيَ من سُبِيَ، وَأَنْظُرُ إلى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ فيهِمُ الذَّرَارِي. فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقوني إلى الجبَلِ فَرَمَيْتُ بِسَهمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الجَبَلِ. فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا. فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ عَلَيهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَم. قالَ القَشْعُ: النِّطعُ. مَعَهَا ابْنَةٌ من أَحْسَنِ العرَبِ. فَسُقْتهُمْ حَتَّى أَتَيتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ فَنَفَّلَني أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْباً. فَلَقِيَنِي رَسُولُ الله ﷺ في السُّوقِ. فقَالَ: يَا سَلَمَةُ، هَبْ لي المَرْأَةَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، وَالله لَقَدْ أَعْجَبَتْنِي، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْباً. ثُمَّ لَقِيَنِي مِنَ الْغَدِ في السُّوقِ. فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ هَبْ لي المرْأَةَ، لله أَبُوكَ. فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ الله، فَوالله مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْباً. قالَ: فَبَعَثَ بِهَا ﷺ إِلى مَكَّةَ فَفَدَى بِهَا نَاساً مِنَ المُسْلِمِينَ كانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ». أخرجه مسلم وأبو داود.

(الغارة) الحرب. و (شنُّها) تفريقها في كل ناحية. و (العنق) الطائفة.

غزوة الخندق وهي الأحزاب

وكانت في شوال سنة أربع

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إلى الخَنْدَقِ فَإِذَا المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ في غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذٰلِكَ لَهُمْ. فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالجُوعِ قالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَةِ.
فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلَى الجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدا

أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن البراء رضي الله عنه قال: «رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ وَهُوَ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ، وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

وَالله لَوْلاَ الله مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا
فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا
وَالمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا علينَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

وَيَرْفَعُ بهَا صَوْتَهُ». أخرجه الشيخان.

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ عَلَى رَأْسِهِ منَ الْغُبَارِ. فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلاَحَ، وَالله مَا وَضَعْنَاهُ. اُخْرُجْ إِلَيْهِمْ. فقَالَ: فإلى أيْنَ؟ قالَ: هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلى بَني قُرَيظَةَ. فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ. فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ. فرَدَّ الحُكمَ إِلى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. فقَالَ: إِنِّي أحْكُمُ فِيهِمْ أنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى النِّسَاءُ وَالذُّرِّيَّةُ، وَأَنْ تُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ، وَكانَ سَعْدٌ أُصِيبَ يَوْمَ الخَنْدَقِ في أكْحلِهِ فضَرَبَ عَلَيْهِ ﷺ خَيْمَةً في المَسْجدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قرِيبٍ؛ وفي رواية قالَ سَعْدٌ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أنَّهُ لَيْسَ قَوْمٌ أحبَّ إِلَيَّ أنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ وَأخْرَجُوهُ. اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الحَرْبَ بيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِني حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنتَ وَضعْتَ الحَرْبَ فَافْجُرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا. فَانْفَجَرَتْ مِن لَيْلَتِهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ، وَفي المَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلاَّ الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيهِمْ. فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الخَيْمَةِ، مَا هٰذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فإذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَماً. فَماتَ منْهَا». أخرجه الشيخان.

(الأَكْحَلُ) عرق في وسط اليد يكثر فَصْدُه. وقوله (فلم يَرُعْهُم) أي فلم يفزعهم إلا هو، والروع الفزع. وقوله (يغذو) غذا الجرح بالذال المعجمة يغذو غذواً: إذا سال دماً.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «إِنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رُمِيَ يَوْمَ الأَحْزَابِ قَطَعُوا أَكْحَلَهُ أَوْ أَبْجلَهُ. فحَسَمَهُ رسولُ الله ﷺ بالنَّارِ فَانْتَفَخَتْ يدُهُ فَنَزَفَهُ الدَّمُ. فَحَسَمَهُ أُخْرَى فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ. فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ قالَ: اللَّهُمَّ لاَ تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ، فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَحَكمَ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ رجَالُهُمْ وَتُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ. فَقَالَ ﷺ: أَصَبْتَ فِيهِمْ حُكْمَ الله، وكانُوا أَرْبَعَمائَةٍ. فَلَمَّا فَرَغَ من قَتْلِهِمْ انْفَتَقَ عِرْقُهُ فَماتَ رضيَ الله عنهُ». أخرجه الترمذي وصححه.

(الحَسْمُ) الكيّ لينقطع الدم. (والاستحياء) الإبقاء وهو استفعال من الحياة.

غزوة ذات الرقاع

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «خَرَجْنَا مَعَ رسولِ الله ﷺ في غزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْننا بَعيرٌ نعْتَقِبُهُ فنَقِبَتْ أَقْدَامُنَا وَنَقِبَتْ قَدَمَايَ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الخِرَقَ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذاتِ الرِّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخرقِ عَلَى أَرْجُلِنَا». أخرجه الشيخان.

(اعْتِقَابُ المَرْكُوبِ) هو أن يركبه واحد بعد واحد. (وَنَقِبَ البَعيرُ) بكسر القاف إذا رقت أخفافه، والمراد به هنا تقرحت وسقطت.

غزوة بني المصطلق

قال البخاري رحمه الله: هي غزوة المريسيع. قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست.

١ - عن عبد الله بن عون قال: «**كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ رَحِمَهُ الله أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ. فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذٰلِكَ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ، وَقَدْ أَغَارَ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُمْ غَارُّونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ. حدثني به عبد الله بن عمر، وكان في ذلك الجيش**». أخرجه الشيخان.

(الْمُرَيسِيعُ) بالعين المهملة والمعجمة: ماء معروف بالحجاز. ومعنى (غَارُّونَ) أي غافلون والغرة: الغفلة.

غزوة أنمار

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «**رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهاً قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعاً**». أخرجه البخاري.

غزوة الحديبية

وفيها ذكر غزوة ذي قرد وخيبر

١ - عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدّق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ. قالَ ﷺ: «**إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ فَوَالله مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ.** حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيراً لِقُرَيْشٍ. وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يَهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ. فَقَالُوا: خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ. فَقَالَ ﷺ: **مَا خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ. وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ. وَلٰكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ.** ثُمَّ قَالَ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَسْأَلُونِي خِطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ الله إِلاَّ أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ.** قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ على ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضاً. فلمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشُكِيَ إِلى رسولِ الله ﷺ الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِهِ. ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعلُوهُ فِيهِ. فَوَالله مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رسولِ الله ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ. فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ، مَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ. فَقَالَ ﷺ: **إِنَّا لَمْ نَجِيءْ**

لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشاً قَدْ نَهِكَتْهُمُ الحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ. فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ. فَإِنْ أَظْهَرْ، فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلاَّ فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى هٰذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ الله أَمْرَهُ. فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ. فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشاً. فَقَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هٰذَا الرَّجُلِ، وَقَدْ سَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلاً، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَاهُ. فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لاَ حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: أَوَ لَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَهَلْ تَتَّهِمُونِي؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ هٰذَا عَرَضَ عَلَيْكُمْ خِطَّةَ رُشْدٍ، اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَحْواً مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ. فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذٰلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ، أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاحَ قَوْمَهُ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى، فَإِنِّي وَالله لاَ أَرَى وُجُوهاً، وَإِنِّي لأَرَى أَوْشَاباً مِنَ النَّاسِ خَلِيقاً أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: امْصُصْ بَظْرَ اللاَّتِ. أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ. فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قِيلَ: أَبُو بَكْرٍ. فَقَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلاَ يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي، وَلَمْ أَجْزِكَ بِهَا لأَجَبْتُكَ. قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُلَّمَا كَلَّمَهُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ. وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رضي الله عنهُ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ. فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلى لِحْيَةِ رسولِ الله ﷺ. ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ. وَقَالَ لَهُ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رسولِ الله ﷺ. فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ. فَقَالَ: مَنْ هٰذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ. فَقَالَ: أَيْ غُدَرُ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ صَحِبَ قَوْماً فِي الجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ. فَقَالَ ﷺ: أَمَّا الإِسْلاَمَ فَأَقْبَلُ. وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ. ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنِهِ. قَالَ: فَوَالله مَا يَتَنَخَّمُ رسولُ الله ﷺ نُخَامَةً إِلاَّ وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ النَّظَرَ إِلَيْهِ تَعْظِيماً لَهُ. فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ، وَالله لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ، وَالله إِنْ رَأَيْتُ مَلِكاً قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّداً ﷺ، وَالله إِنْ يَتَنَخَّمْ نُخَامَةً إِلاَّ وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ. وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ النَّظَرَ إِلَيْهِ تَعْظِيماً لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خِطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ دَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ. قَالَ ﷺ: هٰذَا فُلاَنٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ، فَابْعَثُوهَا

لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلبونَ. فلمَّا رَأى ذٰلِكَ قالَ: **سُبْحَانَ الله! مَا يَنْبَغِي لِهٰؤُلاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ**. فَلَمَّا رَجَعَ إِلى أَصْحَابِهِ قالَ: **رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ، فما أرى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ**. فَقَام رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكرزُ بْنُ حَفْص. فَقَالَ: دَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَلمَّا أشْرَفَ عَلَيْهِمْ قالَ ﷺ: **هٰذَا مِكرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ**. فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. فَقَالَ ﷺ: **قَدْ سُهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**. فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ للنَّبيِّ ﷺ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَاباً. فَدَعَا ﷺ بِالْكَاتِبِ. فَقَالَ: **اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيم**. فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمٰنُ فَوَالله مَا أدرِي مَا هِيَ. وَلٰكِن اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ. فقَالَ المُسْلِمُونَ: وَالله لاَ نَكْتُبُهَا إِلاَّ بِسْم الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيم. فَقَالَ: ﷺ: **اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ**. ثُمَّ قالَ: هٰذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رسولُ الله ﷺ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَالله لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رسولُ الله مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلاَ قَاتَلْنَاكَ، وَلٰكِنَ اكْتُبْ مَحَمَّدُ بْن عَبْدِ الله فَقَالَ ﷺ: **وَالله إِنِّي لَرَسُولُ الله وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي. اكْتُبْ محمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله فقَالَ: ﷺ عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيت فَنَطُوفَ بِهِ**. فقَالَ سُهَيْلٌ وَالله لاَ تَتَحدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلكِنْ ذٰلِكَ مِنَ الْعَامِ المُقْبِلِ. فَكَتَبَ فقَالَ: سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنْ لاَ يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ، وَإِنْ كَانَ على دِينِكَ، إِلاَّ رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا قال المُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ الله! كَيْفَ يُرَدُّ إِلى المُشْرِكِينَ، وَقَدْ جَاءَ مُسْلِماً؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كذٰلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلِ بْن سُهَيْلِ بْنِ عَمرو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ. وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَل مَكَّةَ، حَتَّى رَمَى نَفْسَهُ بَيْنَ أَظْهُرِ المُسْلِمِينَ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هٰذَا أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِليَّ. فَقَالَ ﷺ: **إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ**. قَالَ: فَوَالله إِذاً لاَ أُصَالِحكَ عَلَى شَيْءٍ أَبداً. قال ﷺ: **فَأَجِزْهُ لِي**. قالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِ ذٰلِكَ. قَالَ: **بَلى فَافْعَلْ**. قالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. قالَ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ: بَلى، قَدْ أَجَزْنَاهُ لَك. قال: أَبُو جَنْدَلٍ رضي الله عنهُ: أَيْ مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِماً، أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَاباً شَدِيداً في الله. فقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضيَ الله عنهُ. فَأَتَيْتُ نَبيَّ الله ﷺ فَقلتُ: يَا نَبيَّ الله أَلَسْتَ نَبيَّ الله حَقّاً؟ قالَ: **بَلى**. قُلتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَعَدُوُّنَا على البَاطل؟ قالَ: **بَلى** قُلتُ فَلِمَ نُعْطَى الدَّنِيَّةَ في دِينِنَا إِذَنْ؟ قالَ: **إِنِّي رسولُ الله، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي**. قُلتُ: أَوَلَيْسَ كُنتَ تُحَدِّثنا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قالَ: **بَلى، أفأَخبَرْتُكَ أَنكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟** قُلت: لاَ قالَ **فإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطوِّفٌ بِهِ؟** قالَ: فَأَتَيتُ أَبَا بَكرٍ رضيَ الله عنهُ. فَقُلتُ: يَا أَبَا بَكرٍ، أَلَيسَ هٰذَا نَبيَّ الله حَقّاً؟ قالَ: بَلى. قُلتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَعَدُوُّنَا على البَاطِلِ؟ قالَ: بَلى. قُلتُ فلِمَ نُعطى الدَّنِيَّةَ في دِينِنَا إِذَنْ. فقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ رسولُ الله وَلَنْ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ. فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ. فَوَالله إِنَّهُ على الحَقِّ. فَقُلتُ: أَلَيسَ كانَ يُحَدِّثُنا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوف بِهِ. قالَ: بَلى، فَأَخبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلتُ: لاَ. قال: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطوفٌ بِهِ. قالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذٰلِكَ أَعْمالاً. فلمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ. قالَ ﷺ لأَصْحَابِهِ رضيَ الله عَنهم: **قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ**

احلِقوا. قالَ: فَوَالله ما قَامَ مِنهُمْ رَجلٌ، حتّى قالَ ذٰلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. فَلَمّا لَمْ يَقُمْ مِنهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقالت: يَا نَبِيَّ الله، أَتُحِبُّ ذٰلِكَ؟ اُخْرُجْ وَلا تُكَلِّمْ مِنهُمْ أحداً تَنحرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حالِقَكَ فَيَحلقَكَ. فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أحداً مِنهُمْ حَتّى فعَلَ ذٰلِكَ: نحَرَ بُدْنَه وَدَعَا حالِقَهُ فَحلقَهُ. فلمّا رَأَوْا ذٰلِكَ قَامُوا فنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحلِقُ بَعْضاً، حَتّى كادَ بَعْضُهُمْ يَقتُلُ بَعْضاً غَمّاً ثُمَّ جاءَتْ نِسوَةٌ مُؤمِناتٌ فأَنزَلَ الله تعالى. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾. حتّى بَلَغَ: ﴿بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾. فَطلّقَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كانتَا لهُ في الجاهِلِيَّةِ. فَتزوجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ. وَالأُخْرَى صَفْوانُ بْنُ أُمَيَّةَ. ثُمَّ رَجعَ ﷺ إلى المَدِينَةِ فَجاءَ أَبُو بُصَيْرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلمٌ فَأَرْسَلُوا في طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ وَقَالُوا الْعَهْدَ الَّذِي جعلْتَ لَنَا. فَدفعَهُ إِلَى الرجلَيْنِ. فَخَرَجَا بِهِ حَتّى بَلَغَا ذَا الحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا يأكلونَ مِنْ تمرٍ لَهُمْ. فَقَالَ أَبُو بُصَيْرٍ لأَحَدِ الرَّجلَيْنِ: وَالله إِنِّي لأَرَى سَيْفَكَ هذَا يَا فلانُ جَيِّداً فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ. فَقَالَ: أَجَلْ، وَالله إِنَّهُ لَجَيِّدٌ. لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بُصَيْرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ؟ فَضَرَبَهُ بِهِ حَتّى بَرَدَ، وَفَرَّ الآخَرُ حَتّى أَتَى المَدِينَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ يَعْدُو. فَقَالَ ﷺ حِينَ رَآهُ: لَقَدْ رَأَى هٰذَا ذُعْراً. فلما انْتَهى إِلى النَّبيِّ ﷺ قال: قُتِلَ وَالله صَاحِبِي، وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ. فَجاءَ أَبُو بصِيرٍ رضي الله عنهُ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله قَدْ أَوْفَى الله ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي الله مِنْهُمْ. فَقَالَ ﷺ: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرُ حَرْبٍ لَوْ كانَ لَهُ أَحَدٌ. فلمّا سَمِعَ ذٰلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ. فَخَرَجَ حَتّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ. قالَ: وَتفَلَّتَ مِنهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بُصَيْرٍ، فَجعَلَ لاَ يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلاَّ لَحِقَ بِأَبِي بُصَيْرٍ، حَتى اجْتَمَعَتْ عِنْدَهُ عِصَابَةٌ. فَوَالله مَا يَسْمَعُونَ بِعيرٍ لِقُرَيْشٍ خَرَجَتْ إِلَى الشَّامِ إِلاَّ تَعَرَّضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ. فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ الله تعالى وَالرَّحِمَ لَمّا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَمن أَتَاهُ مِنْهُمْ فَهُوَ آمِنٌ فأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ. فأَنْزَلَ الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾. حتّى بَلَغَ: ﴿حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾، وَكانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ». أخرجه البخاري وأبو داود.

(قَتَرَةُ الجَيْشِ) الغبار الساطع ولا تكون القتر إلا مع سواد في اللون. و(الثَّنيةُ) الطريق المرتفع في الجبل. و (القَصواءُ) اسم ناقة النبي ﷺ، لقبت بذلك ولم تكن مشقوقة الأذن و(حَلْ) كلمة زجر للناقة و (أَلَحّتْ) حرنت. و (حَابِسُ الفِيلِ) هو الله، والفيل فيل أبرهة الذي قصد به البيت ليخربه فحبسه الله عنه. و (الخُطةُ) الحالة والقضية والطريق. و (حُرُماتُ الله) جمع حرمة، والمراد هنا حرمة الحرم، وحرمة الاحرام، وحرمة الشهر الحرام. و (الثَّمَدُ) الماء القليل الذي لا مادة له. و (التَّبَرُّضُ) أخذ الشيء قليلاً قليلاً. و (جَاشَتِ البِئرُ بالماءِ) ارتفعت وفاضت. و (الرِّيُّ) ضد العطش. و(الصَّدَرُ) الرجوع بعد الورود. و (عَيبةُ نُصحِ رسول

الله ﷺ) أي موضع نصحه وسره وثقته في ذلك. و (المَاءُ العَدّ) الكثير الذي لا انقطاع لمادته كماء العيون، وجمعه أعداد. و (العُوذُ) جمع عائذ وهي الناقة إذا وضعت إلى أن يقوى ولدها. و (المَطافيلُ) جمع مطفل وهي الناقة التي معها فصيلها، واستعار ذلك للناس أراد به النساء والصبيان. و (نَهِكَتْهُمُ الحَرْبُ) أضرّت بهم وأثرت فيهم. و (مادَدْتُهم) أي جعلت بيني وبينهم مدة. و (جَمُّوا) أي استراحوا. (والسَّالفةُ) صفحة العنق. وانفرادها كناية عن الموت.

و (بَلَّحُوا) امتنعوا عليّ وتقاعدوا بي. و (عَرَضَ عَلَيكُمْ خُطةَ رُشدٍ) أي طلب منكم طريقاً واضحاً في الهدي والاستقامة. و (الاجْتِيَاحُ) الاستئصال. و (اللاّتُ) صنم كانوا يعبدونه. و(البَظرُ) ما تقطعه الخافضة من الهنة التي في فرج المرأة. كان هذا شتماً لهم يدور في ألسنتهم. و (غُدَرُ) معدول عن غادر وهو بناء للمبالغة. و (النُّخامةُ) البصقة من أقصى الحلق. و(الوَضُوءُ) بفتح الواو: الماءُ الذي يُتوضّأ به. و (ما يُحدُّونَ إليه النَّظرَ) أي ما يملؤون أعينهم منه هيبة واستحياء منه. و (الفاجِرُ) المائل عن الحق المكذب به وكل انتصاب في شر فهو فجور. و(قَاضاهمْ) أي صالحهم. و(الضُّغطةُ) القهر والضيق. و(الرَّسْفُ) مشي المقيد في قيده. (فأجِزْهُ لي) بالزاي وبالراء. أي اجعله جائزاً غير ممنوع، أو فاجعله في حمايتي وحفظي. (والدَّنيةُ) القضية التي لا يُرْضى بها ولا تراد. و(الغَرْز) لكور الناقة كالركاب لسرج الفرس إلا أنه من جلد فإن كان من حديد أو خشب فهو ركاب. (وعِصَمُ الكوافرِ) جمع عصمة وهو ما يتمسك به؛ والكوافر جمع كافرة، والمراد بعصمها عقد نكاحها. (ويْلُ أمه) كلمة يتعجب بها. (ومِسْعَر حَربٍ) أي موقدها، والسعر الخشب الذي يوقد به النار. و(سِيفُ البَحْرِ) جانبه وساحله، والله أعلم.

٢ - وعن علي رضي الله عنه قال: «خَرَجَ عُبْدَانٌ إلى رسولِ الله ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ الصُّلحِ فَكَتَبَ إلَيْهِ مَوَالِيهِمْ يَقُولُونَ: يَا مُحَمدُ وَالله مَا خَرَجُوا إلَيْكَ رَغْبَةً في دِينِكَ، وَإنَّمَا هَرَبُوا مِنَ الرِّقِّ. فَقَالَ نَاسٌ: رُدَّهُمْ إلَيْهِمْ. فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ مِنْ ذٰلِكَ وَقالَ: مَا أرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ الله عَلَيكُمْ مَنْ يَضرِبُ رِقَابَكُمْ، وَأبَى أنْ يَرُدَّهُمْ. وَقالَ: هُمْ عُتَقَاءُ الله تعَالى مِنَ النَّارِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «قَدِمْنَا الحُدَيْبِيَةَ مَعَ رسولِ الله ﷺ وَنَحْنُ أرْبَعَ عَشْرَةَ مائَةٍ وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لاَ تُرْوِيهَا. قالَ: فَقَعَدَ رسولُ الله ﷺ عَلَى جَبَا الرَّكِيَّةِ. فَإمَّا دعَا، وَإمَّا بَصَقَ فِيهَا فَجَاشَتْ. فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا. قالَ: ثُمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ في أصْلِ الشَّجَرَةِ. قالَ: فَبَايَعْتُهُ في أوَّلِ النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ. حَتَّى إذَا كانَ في وَسَطِ النَّاسِ قالَ: بَايعْ يَا سَلَمَةُ. قلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ الله في أوَّلِ النَّاسِ. قالَ: وَأيْضاً، وَرَآني عُزلاً يعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلاَحٌ فَأعْطَانِي رسولُ الله ﷺ حَجَفَةً أوْ دَرَقَةً، ثُمَّ بَايَعَ، حَتى إذَا كانَ في آخِرِ النَّاسِ. قال: ألاَ تُبَايِعُني يَا سَلَمَةُ؟ قالَ قلتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ الله في أوَّلِ النَّاسِ وَفي

أَوْسَطِ النَّاسِ. قال: وأيضاً فَبايَعتُهُ الثَّالِثَةَ. ثُمَّ قالَ لي: يَا سَلَمَةُ أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، لَقِيَنِي عمِّي عَامِرٌ عُزُولاً فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا. فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ وَقَالَ: إِنَّكَ كالَّذِي قالَ الأَوَّلُ: اللَّهُمَّ ابْغِنِي حَبِيباً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. ثُمَّ إِنَّ المُشْرِكِينَ رَاسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا في بَعْضٍ وَاصْطَلَحْنَا. قال: وَكُنْتُ تَبِيعاً لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله رضي الله عنهُ، أَسْقِي فَرَسَهُ وَأَحُسُّهُ وَأَخْدُمُهُ وَآكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمالِي مُهَاجِراً إِلى الله وَرَسُولِهِ ﷺ قال: فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَطَ بعْضُنَا بِبَعْضٍ، أَتَيْتُ شَجَرَةً فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا. فَاضْطَجَعْتُ في أَصْلِهَا. قال: فأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَجَعَلُوا يَقَعُونَ في رسولِ الله ﷺ فَأَبْغَضْتُهُمْ. فَتَحَوَّلْتُ إِلى شَجَرَةٍ أُخْرَى، وَعَلَّقُوا سِلاَحَهُمْ وَاضْطَجَعُوا. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوادي: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ؟ قُتِلَ ابْنَ زُنَيْم. فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَى أُولٰئِكَ الأَرْبَعَةِ وَهُمْ رُقُودٌ. فَأَخَذْتُ سِلاَحَهُمْ فَجَعَلْتُهُ ضِغْثاً في يَدِي. ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجه مُحَمَّدٍ ﷺ لا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلاَّ ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ. قالَ: فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ إِلى رسولِ الله ﷺ، وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ رضيَ الله عنه بِرَجُلٍ مِنَ العَبَلاَتِ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ يَقُودُهُ إِلى رسولِ الله ﷺ عَلَى فَرَسٍ مُجَفَّفٍ في سَبْعِينَ مِنَ المُشْرِكِينَ. فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ: دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثِنَاهُ، فَعَفَا عَنْهُمْ. فَأَنْزَلَ الله عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ الآيَةَ كلّهَا. قال: ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلى المَدِينَةِ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ، وَهُمُ المُشْرِكُونَ فَاسْتَغْفَرَ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هٰذَا الجَبَلَ اللَّيْلَةَ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. ثُمَّ قَدِمْنَا المَدِينَةَ فَبَعَثَ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحٍ غُلاَمِ رسولِ الله ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله رضيَ الله عنهُ أُنَدِّيهِ مَعَ الظَّهْرِ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَاقَهُ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاعِيَهُ. فَقُلْتُ: يَا رَبَاحُ خُذْ هٰذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله وَأَخْبِرْ رسولَ الله ﷺ أَنَّ المُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِهِ. ثُمَّ قُمْتُ على أَكَمَةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ المدِينَةَ. فَنَادَيْتُ ثَلاَثاً، يَا صَبَاحَاهُ. ثُمَّ خَرَجْتُ في أَثَرِ القَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبلِ وَأَرْتَجِزُ أَقُولُ:

أَنَـــا ابْـــنُ الأَكْـــوَعِ وَالْـــيَــوْمُ يَــوْمُ الـــرُّضَّـــعِ

فَأَلْحَقُ رَجُلاً مِنْهُمْ فَأَصُكُّ سَهماً في رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهمِ إِلى كَتِفِهِ. فَقُلْتُ: خُذْهَا،

وَأَنَــــا ابْـــنُ الأَكْـــوَعِ وَالْـــيَــوْمُ يَــوْمُ الـــرُّضَّـــعِ

فَوَالله مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةً فَجَلَسْتُ في أَصْلِهَا. ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَقَرْتُهُ. حَتَّى إِذَا تَضَايَقَ الجَبَلُ فَدَخَلُوا في تَضَايُقِهِ عَلَوْتُ الجَبَلَ فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِالحِجَارَةِ. فَما زِلْتُ كَذٰلِكَ أَتْبَعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ الله مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ إِلاَّ خَلَّفْتُهُ

وَرَاءَ ظَهْرِي وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ثُمَّ اتَّبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثِينَ بُرْدَةً وَثَلاَثِينَ رُمْحاً يَسْتَخِفُّونَ، وَلاَ يَطْرَحُونَ شَيْئاً إِلاَّ جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَاماً مِنَ الْحِجَارَةِ لِيَعْرِفَهَا رسُولُ الله ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى أَتَوْا مُتَضَايِقاً مِنْ ثَنِيَّةٍ. فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فُلاَنُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ يَعْنِي يَتَغَدَّوْنَ وَجَلَسْتُ على رَأْسِ قَرْنٍ. قال الْفَزَارِيُّ: مَا هٰذَا الَّذِي أَرَى؟ فقَالُوا لَهُ: لَقِينَا مِنْ هٰذَا الْبَرْحَ، وَالله مَا فَارَقَنَا مُنْذُ غَلَسٍ يَرْمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا. قالَ: فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ أَرْبَعَةٌ. قالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الجبلِ فلمَّا أَمْكَنُونِي مِنَ الْكَلاَمِ، قُلْتُ لَهُمْ: تَعْرِفُونَنِي؟ قالُوا: لاَ. وَمَنْ أَنْتَ. قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لاَ أَطْلُبُ رَجُلاً مِنْكُمْ إِلاَّ أَدْرَكْتُهُ، وَلاَ يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكَنِي. قالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَظُنُّ. قالَ: فَرَجَعُوا، فَما بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رسولِ الله ﷺ وَأَصْحَابَهُ. فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الجنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلاَ تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ. قال: فَخَلَّيْتُهُ فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَعَقَرَ بِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ رضي الله عنهُ فَارِسُ رَسُولِ الله ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ. فَوالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلَيَّ حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ وَلاَ غُبَارَهُمْ شَيْئاً. حَتَّى عَدَلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ ذُو قُرَدٍ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ. فَنَظَرُوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَاءَهُمْ فَحَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ فَما ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً. فَخَرَجُوا يَشْتَدُّونَ فِي ثَنِيَّةٍ. قالَ: فَأَعْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلاً مِنْهُمْ فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْضِ كَتِفِهِ. فَقُلْتُ: خُذْهَا، وَأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ. فَقَالَ: يَا ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ أَكْوَعُهُ بُكْرَةً. قُلْتُ: نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ. أَكْوَعُكَ بُكْرَةً، وَأَرْدَوْا فَرَسَيْنِ عَلَى الثَّنِيَّةِ فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقُهُمَا إِلى رسولِ الله ﷺ. قالَ: وَلَحِقَنِي عَمِّي عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ. فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ. ثُمَّ أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ فَإِذَا رسولُ الله ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ. وَإِذَا بِلاَلٌ رضيَ الله عنهُ نَحَرَ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الإِبِلِ الَّتِي اسْتَنْقَذْتُ. فَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ الله ﷺ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا. قالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله خَلِّنِي فَأَنْتَخِبَ مِنَ الْقَوْمِ مائَةَ رَجُلٍ فَأَتَّبِعَ الْقَوْمَ، فَلا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلاَّ قَتَلْتُهُ فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ النَّهَارِ. وَقالَ: يَا سَلَمَةُ أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلاً. قُلْتُ: نَعَمْ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ. قالَ: إِنَّهُمْ الآنَ لَيُقْرَوْنَ فِي أَرْضِ غَطَفَانَ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ فَقَالَ: نَحَرَ لَهُمْ فُلاَنٌ جَزُوراً. فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَاراً. فَقَالُوا: أَتَاكُمُ الْقَوْمُ. فَخَرَجُوا هَارِبِينَ. قالَ: فَما أَصْبَحْنَا. قالَ رسولُ الله ﷺ: كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ. وَخَيْرَ رَجَّالَتِنَا سَلَمَةُ. ثُمَّ أَعْطَانِي رسولُ الله ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمَ الْفَارِسِ، وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، جَمَعَهُمَا لِي جَمِيعاً. ثُمَّ أَرْدَفَنِي رسولُ الله ﷺ وَرَاءَهُ على الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلى الْمَدِينَةِ. قالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ وَكانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لاَ يُسْبَقُ شَدّاً. فَجَعَلَ يَقُولُ: أَلا مُسَابِقٌ إِلى الْمَدِينَةِ!

هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذٰلِكَ. فلمّا سَمِعْتُ كَلاَمَهُ قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيماً وَلاَ تَهَابُ شَرِيفاً؟ قال: لا. إلاّ أَنْ يَكُونَ رسولَ الله ﷺ. قال: فقُلْتُ يَا رسولَ الله: بِأَبِي أَنتَ وَأُمّي، ذَرْني فَلأُسَابِقَ الرَّجُلَ. قال: إنْ شِئْتَ. قال: فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَيْكَ، فَثَنَيتُ رِجْلِي فَطَفَرْتُ فَعدَوْتُ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفاً أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبْقِي نَفْسِي. ثُمّ عَدَوْتُ في أَثَرِهِ فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفاً أَوْ شَرَفَيْنِ. ثُمّ إِنّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قالَ: فَقُلْتُ قَدْ سُبِقْتَ وَالله. قالَ: أَنَا أَظُنُّ. فَسَبَقْتُهُ إلى المَدِينَةِ فَوَالله مَا لَبِثْنَا إلاّ ثَلاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إلى خَيْبَرَ مَعَ رسولِ الله ﷺ فَجَعَلَ عَمّي عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ يَرْتَجِزُ بِالقَوْمِ وَيَقُولُ:

وَالله لَـوْ لاَ الله مَـا اهْـتَـدَيْـنَـا ... وَلاَ تَـصَـدَّقْـنَـا وَلاَصَـلَّـيْـنَـا

وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا ... فَـثَـبِّـتِ الأَقْـدَامَ إِنْ لاَقَـيْـنَـا

وَأَنْـزِلَـنْ سَـكِـيـنَـةً عَـلَـيْـنَـا

فَقَالَ ﷺ: مَنْ هٰذَا السَّابِقُ؟ قالَ: أَنَا عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ. قالَ: غَفَرَ لَكَ يَا عَامِرُ، وَمَا اسْتَغْفَرَ رسولُ الله ﷺ لِرَجُلٍ يَخُصُّهُ إلاّ اسْتُشْهِدَ. قالَ: فَنَادَى عُمَرُ بْنُ الخَطّابِ رضيَ الله عنهُ؛ وَهُوَ على جَمَلٍ لَهُ: يَا رَسُولَ الله لَوْلاَ أَمْتَعْتَنَا بِعامِرٍ؟ فَلمّا قَدِمَ خَيْبَرَ خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ يَقُولُ:

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنّي مَرْحَبُ ... شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ

إذَا الـحُـرُوبُ أَقْـبَـلَـتْ تَـلَـهَّـبُ

فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ عَمّي عَامِرٌ رضيَ الله عنهُ.

فَقَالَ:

فَقَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنّي عَامِرُ ... شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُغَامِرُ

فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ في تُرْسِ عَمّي عَامِرٍ وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ. فَرَجَعَ سَيْفُهُ على نَفْسِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ. فَكَانَتْ فيهَا نَفْسُهُ. قال سلمَةُ رضي الله عنهُ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رسولَ الله ﷺ يَقُولون: بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ. قالَ: فَأَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ. فقُلتُ: يَا رَسولَ الله، بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ. قال: مَنْ قَالَ ذٰلِكَ؟ قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ. فقَالَ: كَذَبَ مَنْ قَالَ ذٰلِكَ. بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرّتَيْنِ. ثُمّ أَرْسَلَنِي إِلى علي بْن أبي طَالِبٍ رضي الله عنهُ وَهُوَ أَرْمَدُ فقَالَ: لأُعْطِيَنّ الرّايةَ غداً رَجُلاً يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ الله وَرَسُولُهُ. فأَتَيْتُ عَلِيّاً فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ. فَبَصَقَ رَسولُ الله ﷺ في عَيْنَيْه فَبَرأَ وَأَعْطَاهُ الرّايَةَ؛ وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فقَالَ:

فَقَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنّي مَرْحَبُ ... شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ

إذَا الـحُـرُوبُ أَقْـبَـلَـتْ تَـلَـهَّـبُ

فَقَالَ عليٌّ رضي الله عنهُ:

أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي حَيْدَرَهْ كَلَيْثِ غَابَاتٍ كَرِيهِ المَنْظَرَهْ

أُوفِيهِمُ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ

ثُمَّ ضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدِهِ». أخرجه مسلم.

(الرَّكِيَّةُ) البئر. و (جَبَاهَا) التراب الذي أخرج منها وجعل حولها. و (العُزْل) الذي لا سلاح معه. و(أَبغِنِي) بمعنى أعطني. و (وَاسونَا) من مواساة: المشاركة والموافقة و (التَّبِيعُ) الخادم الذي يتبع مخدومه. و (كَسَحتُ شَوكَها) أي نحيته. و (الضِّغْثُ) الحزمة المجتمعة من قضبان أو حشيش نحوه مما يؤخذ في اليد. و (العَبَلاَتُ) أمية الصغرى من قريش والنسب إليهم عبلي. و (المُجَفَّفُ) الذي عليه تجافيف تستره في الحرب. و (بَدْءَ الفُجُورِ وثِنَاهُ) أوله وثانيه. و (الطَّلِيعةُ) الجَاسوسُ. و (الظَّهْرُ) ما يعدّ من الإبل للركوب والأحمال. و (السَّرْحُ) المواشي السائمة. و (الأَكَمَةُ) الرابية ونحوها. وقوله (يَا صَبَاحَاهُ) أراد يوم الصباح وهو يوم الغارة. و (يَوْمُ الرُّضَّعِ) يوم هلاك اللئام الذين يرضعون الإبل ولا يحلبونها خوفاً من أن يسمع حلبها مستمع فيسألهم لبناً. و (الصَّكُّ) الضرب. و (الرَّحْلُ) كور الناقة، وأضافه إليه لأنه راكب عليه. و (البُردَةُ) ضرب من الثياب. و (الآرامُ) الأعلام من الحجارة. و (القَرْنُ) جبيل قصير منفرد. و (الغَلَسُ) ظلمة آخر الليل. و (الاقتِطاعُ) أخذ الشيء والانفراد به. و (الشِّعْبُ) الفرجة بين الجبلين كالوادي. و (حَلَّيْتُهُمْ) عن الماء بالمهملة: أي طردتهم. و (يَسْنِدُونَ) يصعدون في الجبل. و (نُغْضُ الكَتِفِ) هو الغضروف الكبير الذي على أعلاه. وقوله (أَكْوَعُهُ بُكْرَةَ) أي سأله أنت الأكوع الذي يتبعنا بكرة. فقال: نعم. و (أَرْدَوْا فَرَسينِ) أي تركوهما ولم يقفوا عليهما هرباً وخوفاً أن يلحقهم. و (الانْتِخَابُ) الاختيار والانتقاء. و (القِرَى) الضيافة. و (الجَزُورُ) البعير ذكراً كان أو أنثى. و(العَضْبَاءُ) لقب ناقة النبي ﷺ ولم تكن كذلك أي مشقوقة الأذن. و (رَبطتُ) أي تأخرت. و (الشَّرَفُ) الشوط والقدر المعلوم في المسافة. و (يَخطِرُ بِسَيْفِهِ) أي يهزه معجباً بنفسه، وقيل أراد يخطر في مشيته معجباً بنفسه وسيفه في يده. و (شَاكِي السِّلاَحِ) أي ذو شدة وشوكة وحده في سلاحه. و (سَفَلتُ) له أسفل في الضرب إذا عمدت ضرب أسافله من وسطه إلى قدمه. و (حَيدرةُ) اسم الأسد، سمت علياً أمه بذلك وكان أبوه غائباً فلما قدم سماه علياً. و(السَّندرةُ) مكيال ضخم.

٤ - وعن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: قال لَنَا رسولُ الله ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ، وَكنَّا أَلْفاً وَأَرْبَعمائَةٍ وَلَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ الْيَوْمَ لأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ». أخرجه الشيخان.

غزوة ذي قرد

تقدم ذكرها في حديث ابن الأكوع رضي الله عنه في غزوة الحديبية، وكذا تقدم ذكر خيبر.

عمرة القضاء

١ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «اعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ في ذِي القِعْدَةِ فَأَبى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، يُقِيمُ فِيهَا ثَلاثاً لاَ يَدْخُلُ مَكَّةَ السِّلاحُ إلاَّ السَّيْفَ في القِرَابِ، وَأَنْ لاَ يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْبَعَهُ، وَأَنْ لاَ يَمْنَعَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الأَجَلُ، أَتَوْا عَلِيّاً رضيَ الله عنهُ. فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عنَّا، فَقَدْ مَضَى الأَجَلُ. فَخَرَجَ ﷺ فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ رضيَ الله عنهَا تُنَادِي يَا عَمُّ يَا عَمُّ. فَتَنَاوَلَهَا عليٌّ رضيَ الله عنهُ فَأَخَذَ بِيَدِهَا. فَقَالَ لِفَاطِمَةَ رضي الله عنهَا: دُونَكِ بِنْتَ عَمِّكِ؟ فَحَمَلَتْهَا. فَاخْتَصَم فِيهَا عليٌّ وَزَيْدٌ وَجَعفَرٌ رضي الله عنهمْ. فَقَالَ عليٌّ: هِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقالَ جَعْفَرٌ: هِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي. وَقالَ زَيْدٌ: بِنْتُ أَخي. فَقَضَى بِهَا ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقالَ: الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأمِّ؛ وَقالَ لِعَلِيٍّ رضيَ الله عنهُ: أَنتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ وَقالَ لِجَعْفَرٍ: أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي. وَقالَ لِزَيْدٍ: أَنتَ أَخُونَا وَمَوْلاَنَا». أخرجه الشيخان. (قِرَابُ السَّيْفِ) قال الأزهري: هو غمده.

غزوة مؤتة بأرض الشام

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أَمَّرَ رَسُولُ الله ﷺ في غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ رضيَ الله عنهُ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ الله بْنُ رَوَاحَةَ رضيَ الله عَنْهُمْ. قالَ عَبْدُ الله: كُنْتُ فِيهِمْ في تِلْكَ الغَزْوَةِ فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضيَ الله عنهُ فَوَجَدْنَاهُ في القَتْلَى وَوَجَدْنَاهُ فِيمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ بِضْعاً وَتِسْعِينَ مَا بَيْنَ رَمْيَةٍ وَطَعْنَةٍ؛ زَادَ في رواية: لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ في دُبُرِهِ». أخرجه البخاري.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه. أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَعَى زَيْداً وَجَعْفَراً وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ. فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ. ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ. ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ الله بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، وَإِنَّ عَيْنَي رَسولِ الله ﷺ لَتَذْرِفَانِ. ثُمَّ أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ الله: خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ الله تَعَالَى لَهُ». أخرجه البخاري والنسائي.

(ذَرِفَتِ العَيْنُ) إذا سال دمعها.

٣ - وعن قيس بن أبي حازم قال: «سَمِعْتُ خَالِداً يَقُولُ: لَقَدِ انْقَطَعَ في يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ في يَدِي إلاَّ صَفِيحَةٌ يَمَانِيَةٌ». أخرجه البخاري.

٤ - وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قالَ: «خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله

عنهُ في غَزْوَةِ مُؤْتَةَ وَرَافَقَنِي مَدَدِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُ سَيْفِهِ فَنَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَزُوراً. فَسَأَلَهُ الْمَدَدِيُّ طَائِفَةً مِنْ جِلْدِهِ. فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَاتَّخَذَهُ كَهَيْئَةِ الدَّرَقِ وَمَضَيْنَا فَلَقِينَا جُمُوعَ الرُّومِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَصْفَرَ عَلَيْهِ سَرْجٌ مُذْهَبٌ. فَجَعَلَ الرُّومِيُّ يُغْرِي بِالْمُسْلِمِينَ. فَقَعَدَ لَهُ الْمَدَدِيُّ خَلْفَ صَخْرَةٍ فَمَرَّ بِهِ الرُّومِيُّ. فَعَرْقَبَ فَرَسَهُ بِسَيْفِهِ فَخَرَّ الرُّومِيُّ فَعَلاَهُ بِسَيْفِهِ فَقَتَلَهُ وَحَازَ فَرَسَهُ وَسِلاَحَهُ. فلمَّا فَتَحَ الله عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعثَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَأَخَذَ مِنْهُ بَعْضَ السَّلَبِ. قال عَوْفٌ: فَأَتَيْتُ خَالِدًا، فَقُلْتُ لَهُ: أما عَلِمْتَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ؟ قالَ: بَلى. وَلٰكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ لَهُ. فَقُلْتُ: لَتَرُدَّنَّهُ إِلَيْهِ أَوْ لأُعَرِّفَنَّكَهَا عِنْدَ رَسولَ الله ﷺ. فَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ. قالَ عَوْفٌ: فلمَّا اجْتَمَعْنَا عِنْدَ رسولِ الله ﷺ قَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْمَدَدِيِّ وَمَا فَعَلَ خَالِدٌ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **يَا خَالِدُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟** قال: اسْتَكْثَرْتُهُ. فَقَالَ: **رُدَّ عَلَيه الَّذِي أَخَذْتَ مِنْهُ**. فَقُلْتُ: دُونَكَهَا يَا خَالِدُ، أَلَمْ أُوفِ لَكَ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **وَمَا ذَاكَ؟** قالَ: فَأَخْبَرْتُهُ. قال: فَغَضِبَ ﷺ وَقال: **يَا خَالِدُ لاَ تَرُدَّ عَلَيْهِ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُون لِي أُمَرَائِي؟ لَكُمْ صِفْوَةُ أَمْرِهِمْ وَعَلَيهِمْ كَدَرُهُ**». أخرجه مسلم وأبو داود.

(يُغْرِي بِالْمُسْلِمِينَ) الفري القطع، وهو كناية عن شدة نكايته فيهم. وقوله (لأُعَرِّفَنَّكَهَا) أي لأجازينك بها حتى تعرف صنيعك هذا. وقوله (دُونَكَهَا) أي خذها كأنه وفاء له بما وعده. و (صِفْوَةُ الشَّيْءِ) بكسر الصاد خالصته إذا أثبت الهاء كسرت الصاد وإذا حذفتها فتحتها، فقلت صفو الشيء.

بعث أسامة بن زيد رضي الله عنهما إلى الحرقات من جهينة

١ - عن أبي ظبيان قال: «سَمِعْتُ أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسولُ الله ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ. فَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلاً مِنْهُمْ. فلمَّا غَشِيْنَاهُ قال: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله. فَكَفَّ عَنْهُ الأَنْصَارِيُّ وَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي فَقَتَلْتُهُ. فَلمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. فقَالَ: **يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله؟** قُلْتُ: إِنَّمَا قَالَ مُتَعَوِّذاً. قالَ: **أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله؟** فَمَا زَالَ يُكررُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَم أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذٰلِكَ الْيَوْمَ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

وزاد مسلم في رواية أخرى عن جندب «**أَقَتَلْتَهُ وَقَدْ قَالَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله؟ كَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** كَرَّرَ ذٰلِكَ عَلَيْهِ».

(الْمُتَعَوِّذُ) الملتجىء خوفاً من القتل.

غزوة الفتح

١ - عن علي رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رسولُ الله ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ. فَقَالَ:

«انطلقُوا حتّى تأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا. فَانْطَلَقْنَا تَتَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ. فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا. فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ الله ﷺ. فَقَالَ ﷺ: يَا حَاطِبُ، مَا هٰذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَةٌ يَحْمُونَ بِهَا أَمْوَالَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ بِمَكَّةَ. فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذٰلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَداً يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذٰلِكَ كُفْراً وَلاَ ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلاَ رِضاً بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ. فَقَالَ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ. فَقَالَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ الله أَضْرِبْ عُنُقَ هٰذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ؟ لَعَلَّ الله تَعَالى اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ. فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ. فَأَنْزَلَ الله تَعَالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾. إِلى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

(رَوضةُ خَاخٍ) بمعجمتين موضع بين مكة والمدينة (والظَّعِينةُ) في الأصل المرأة ما دامت في الهودج ثم جعلت المرأة المسافرة ظعينة ثم نقلت إلى المرأة نفسها سافرت أو أقامت. (والعِقاصُ) الخيط الذي تشد به المرأة أطراف ذوائبها. والمعنى أخرجت الكتاب من ضفائرها المعقوصة.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما. «أَنَّ رسولَ الله ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ». أخرجه الشيخان.

٣ - وعن عروة بن الزبير قال: «لَمَّا سَارَ رَسولُ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ بَلَغَ ذٰلِكَ قُرَيْشاً. فَخَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ. فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ. فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نيرَانُ عَرَفَةَ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هٰذِهِ؟ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؛ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: بَنُو عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذٰلِكَ. فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسولِ الله ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رسولَ الله ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ. فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ حَتّى يَنْظُرَ إِلى الْمُسْلِمِينَ فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ. فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ. فَقَالَ: عَبَّاسُ من هٰذِهِ؟ قالَ: غِفَارٌ. فَقَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ. ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ. فَقَالَ: مِثْلَ ذٰلِكَ. وَمَرَّتْ سلَيْمٌ. فقالَ: مِثْلَ ذٰلِكَ حَتّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا. فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هٰذِهِ؟ قالَ: هٰؤُلاَءِ الأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ. فَقَالَ سَعْدٌ يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تستَحَلُّ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عبَّاسُ، حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ. ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ وَهِيَ أَقَلُّ الْكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ الله ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضيَ الله عنهُ.

فَلَمَّا مَرَّ رسولُ الله ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قالَ مَا قَالَ؟ قالَ: قالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: كَذَبَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَلَكِنْ هٰذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ الله فِيهِ الْكَعْبَةَ وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَأَمَرَ رَسولُ الله ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونِ، وَأَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رضيَ الله عنهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كُدى، وَدَخَلَ ﷺ مِنْ كَدَاء فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: جُبَيْشُ ابْنُ الأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفِهْرِيُّ رضي الله عنهما». أخرجه البخاري.

(خَطْمُ الجَبَلِ) بالخاءِ المعجمة: أنفه النادر منه، وحطم الخيل بالحاء المهملة والخيل بمعجمة ثم مثناة تحتانية هو الموضع المتضايق الذي تنحطم فيه الخيل ويحطم بعضها بعضاً، وذلك ليراها جميعها وتكثر في عينه. (والذِّمارُ) بكسر الذال المعجمة: ما يلزمك حفظه مما يتعلق بك، والمراد هنا به الحرب لأن الانسان يقاتل على ما يلزمه حفظه. (والكَتيبةُ) واحدة الكتاب وهي العسا كر المرتبة. (والمَلحمةُ) الحرب والقتال الذي لا يخلص منه. (والحَجونُ) أحد جبلي مكة من جهة الغرب والشمال.

٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «جاء الْعَبَّاسُ بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ الله؟ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ الْفَخْرَ فَلَوْ جعلْتَ لَهُ شَيْئًا. قالَ: نَعَمْ. مَنْ دخلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمن أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «دَخَلَ رسولُ الله ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ. فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ: اقْتُلُوهُ». أخرجه الستة.

٦ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَمَّنَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ إِلاَّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَانِ. فِيهِمْ ابْنُ أَبِي السَّرْحِ فاختَبأَ عِنْدَ عُثْمَانَ رضيَ الله عنه. فَلَمَّا دَعَا رسولُ الله ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ عُثْمَانُ حَتَّى وَقَّفَهُ عَلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله بَايِعْ عَبْدَ الله؛ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلاثًا، كُلُّ ذٰلِكَ يَأْبَى أَنْ يُبَايِعَهُ. ثُمَّ بَايَعَهُ بَعْدَ الثَّالِثَةِ. ثُمَّ أَقْبَلَ أَصْحَابه فَقَالَ: مَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رشِيدٌ يَقُمْ إِلَى هٰذَا حِينَ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ. فَقَالُوا: مَا نَدْرِي مَا في نَفْسِكَ. أَلاَ أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ. فقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ. قال أبو داود: وَكَانَ عَبْدُ الله أَخَا عُثْمَانَ مِنَ الرَّضَاعةِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

(الرَّشِيدُ) اللبيب العاقل الفطن. و (خائنةُ الأَعينِ) كناية عن الرمز والاشارة.

٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «دَخَلَ رسولُ الله ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُّونَ وَثَلاثُمَائَةِ نُصُبٍ. فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ في يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ. إِنَّ الْبَاطِلَ كانَ زَهُوقاً﴾. جَاءَ الحَقُّ وَمَا يُبْدِىءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ». أخرجه الشيخان والترمذي.
(النُّصُبُ) بضم الصاد وسكونها: الصنم وجمعه أنصاب.

٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «أَمَرَ رسولُ الله ﷺ عُمَرَ بْنَ الخطّابِ زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا. وَلَمْ يَدْخُلْهَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهَا». أخرجه أبو داود.

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفاً أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضيَ الله عنهمَا. وَمَعَهُ بِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الحَجَبَةِ حَتَّى أَنَاخَ بِالمَسْجِدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ. فَذَهَبَ عُثْمَانُ إلى أُمِّهِ فَأَبَتْ تُعْطِيهِ المِفْتَاحَ. فقَالَ: وَالله لَتُعْطِيَنَّهُ أَوْ لَيَخْرُجَنَّ هٰذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي. فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ. فَجَاءَ بِهِ رسولَ الله ﷺ، فَدَخَلَ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وبِلالٌ وَعُثْمَانُ. فَمكث فيهِ نَهَاراً طَوِيلاً. ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوجدَ بِلاَلاً وَرَاءَ الْبَابِ قَائِماً. فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَأَشَارَ إِلى المَكَانِ الَّذِي صَلَّى فيهِ. قالَ عَبْدُ الله: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ»؟. أخرجه البخاري.

(الحَجَبَةُ) جمع حاجب، وهو سادن البيت.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لَمَّا فَتَحَ الله عَلَى رسولِهِ ﷺ مَكَّةَ، قامَ في النّاسِ فَحمدَ الله وَأَثْنَى عَلَيهِ، وَقالَ: إِنَّ الله تعَالَى حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيهِمْ رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لأَحدٍ بَعْدِي. فَلاَ يُنَفَّرُ صَيدُهَا، وَلاَ يُخْتَلَى خلاهَا، وَلاَ يُقطَعُ شَجَرُهَا، وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يعقل، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ القَتِيلِ. فقَالَ العَبَّاسُ: إِلاَّ الأَذْخِرَ يَا رَسُولَ الله، فإِنَّا نَجْعَلُهُ في قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا. فقالَ: إِلاَّ الإِذْخِرَ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

(الخَلاَ) العشب. و (الاختِلاَءُ) قطعه. وقوله (لاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ) أي لمعرّف لها على الدوام.

١١ - وعن وهب قال: «سَأَلْتُ جَابِراً رضي الله عنهُ: هَلْ غَنِمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ شَيْئاً؟ قالَ: لاَ». أخرجه أبو داود.

١٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «دَخَلَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضُ وَعَلَيْهِ عِمامَةٌ سَوْدَاءُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

غزوة حنين

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «حِينَ أَرَادَ حُنَيناً؟ مَنْزِلُنَا غَداً إِنْ شَاءَ الله بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». أخرجه الشيخان. (الخَيْفُ) ما انحدر عن غليظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء.

٢ - وعن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه قال: «سِرْنَا مَعَ رسولِ الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ. فَأَطْنَبْنَا السَّيْرَ حَتَّى كَانَتْ عَشِيَّةٌ. فَحَضَرَتْ صَلاَةُ الظُّهرِ وَجَاءَ فَارِسٌ. فَقَالَ: يَا رسولَ الله؟ إِنِّي

انطلقت بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ عَلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا. فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهِمْ بِظُعُنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَشَائِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ. فَتَبَسَّمَ ﷺ وَقَالَ: تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَداً إِنْ شَاءَ الله. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ. فَقَالَ: أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ الله. قَالَ: ارْكَبْ. فَرَكِبَ فَرَساً لَهُ وَجَاءَ إِلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ لَهُ: اسْتَقْبِلْ هذا الشِّعْبِ، حَتَّى تَكُونَ في أَعْلاَهُ وَلاَ نُغَرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ ﷺ إِلَى مُصَلاَّهُ. فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، مَا أَحْسَسْنَا. فَثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ. فَجَعَلَ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلاَتَهُ وَسَلَّمَ قال: أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَ فَارِسُكُمْ. فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلاَلِ الشَّجَرِ في الشِّعْبِ. فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ في أَعْلَى هذا الشِّعْبِ، حيْثُ أَمَرَنِي رسولُ الله ﷺ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ الشِّعْبَيْنِ كِلَيْهِمَا فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَداً. فَقَالَ لَهُ رسولُ الله ﷺ: هَلْ نَزَلْتَ اللَّيلَةَ؟ قالَ: لاَ. إلاَّ مُصَلِّياً أَوْ قَاضِيَ حَاجَةٍ. فَقَالَ لَهُ ﷺ: قَدْ أَوْجَبْتَ فَلاَ عَلَيْكَ أَنْ لاَ تَعْمَلَ بَعْدَهَا». أخرجه أبو داود.

(جَاءَ الْقَوْمُ عنْ بَكْرَةِ أَبِيهِمْ) إذا لم يتخلف منهم أحد. و (ثوبَ بِالصَّلاَةِ) نادى إليها وأقامها. و (أَوْجَبَ فُلاَنٌ) إِذَا فعل ما يوجب له الجنة أو النار، والمراد هنا الجنة.

٣ – وعن أنس رضي الله عنه قال: «لَمَّا كانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِذَرَارِيهِمْ وَنَعَمِهِمْ؛ وَمَعَ رسولِ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلاَفٍ. وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ. فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ. فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ، لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئاً. قَالَ: الْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ. فقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ. فَقَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، نَحْنُ مَعَكَ، أَبْشِرْ. ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ. فَقَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ. فنَزل فقَالَ: أَنَا عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ. فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَصَابَ غَنَائِمَ كَثِيرَةً فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ مِنْهَا شَيْئاً. فَقَالُوا: إِذَا كَانَتِ الشِّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطِي الْغَنَائِمَ غَيْرَنَا. فَبَلَغَهُ ذٰلِكَ فَجَمَعَهُمْ وَقال: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، مَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا. فقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ. قالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله رَضِينَا. فَقَالَ: ﷺ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

(الطُّلقاءُ) جمع طليق وهو الذي خلي سبيله، وهم أهل مكة الذي أسلموا بعد الفتح. قال ﷺ لأهل مكة يومئذ: اذهبوا فأنتم الطلقاء.

٤ – وعن أبي إسحاق قال: «جاء رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ بْنَ عَازِبٍ رضيَ الله عنه فَقَالَ: أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عِمَارَةَ. فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ الله ﷺ أَنَّهُ مَا وَلَّى. وَلكِنِ انْطَلَقَ أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ وَحُسَّراً إِلَى هٰذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلٍ كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَانْكَشَفُوا. فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رسولِ الله ﷺ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

رضيَ الله عنهُ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ، وَهُوَ يَقُولُ:

أنــا الــنّـبـيُّ لا كَـذِبْ　　　أنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ

اللّـهُـمَّ أَنْـزِلْ نَـصْـرَكَ.

ثُمَّ صَفَّهُمْ قالَ الْبَرَاءُ رضي الله عنهُ: كُنَّا وَالله إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَقِي بِرَسُولِ الله ﷺ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

(**الأخِفَّاءُ**) جمع خفيف وهو المسرع الذي ليس له شيء يعوقه. و (**الحُسَّرُ**) جمع حاسر وهو الذي لا درع عليه. و (**الرَّشْقُ**) الرمي. و (**الرِّجلُ مِنَ الجَرَادِ**) القطعة الكبيرة. و(**انكَشفُوا**) أي انهزموا. و (**البَأسُ**) الشدة والخوف. ومعنى (**احمرّ البأسُ**) اشتدّ الحرب.

٥ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ في سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يتَحَدَّثُ. ثُمَّ انْفَتَلَ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **اطْلُبُوهُ فَاقْتُلُوهُ**، فَقَتَلْتُهُ. فَنَفَّلَنِي رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ». أخرجه الشيخان أبو داود.

٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «اتَّخَذَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَنْجَراً أَيَّامَ حُنَيْنٍ فَكانَ مَعَهَا. فقالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: **مَا هٰذَا يَا أُمَّ سُلَيْمٍ**؟ فَقَالَت: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بَطْنَهُ. فَجعَلَ ﷺ يَضْحَكُ. فَقَالَتْ يَا رَسُولَ الله: أَقْتُلُ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ الَّذِينَ انْهَزَمُوا بِكَ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِنَّ الله قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ**». أخرجه مسلم وأبو داود. (**البَقْر**) الشق.

غزوة أوطاس

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «لَمَّا فَرَغَ رسولُ الله مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ رضيَ الله عنهُ عَلَى جَيْشٍ إِلى أَوْطَاس فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ الله أَصْحَابَهُ. وَكُنْتُ مَعَ أَبِي عَامِرٍ فَرُمِيَ في رُكْبَتِهِ بِسَهْمٍ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلى شَخْصٍ فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ. فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى؛ فَاتَّبَعْتُهُ. وَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَلاَ تَسْتَحِي؟ أَلاَ تَثْبُتُ؟ فَكَفَّ. فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ. ثُم قُلْتُ لأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ الله صَاحِبَكَ. قالَ: فَانْزِعْ هٰذَا السَّهْمَ. فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي اقْرَإِ النَّبِيَّ ﷺ مِنِّي السَّلاَمَ وَقُلْ لَهُ يَسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ. فَمَكَثَ يسيراً ثُمَّ مَاتَ. فلمَّا رَجَعْتُ أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. ثُمَّ قالَ: **اللّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ. اللّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنَ النَّاسِ**. فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ. قالَ: **اللّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ الله بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلاً كَرِيماً**. قالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لأَبِي عَامِرٍ، وَالأُخْرَى لأَبِي مُوسَى». أخرجه الشيخان.

غزوة الطائف

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لَمَّا حَاصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئاً. قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَداً إِنْ شَاءَ الله فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلاَ نَفْتَحُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: نَقْفُلُ. فَقَالَ: اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ. فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ. فَقَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ غَداً إِنْ شَاءَ الله. فَأَعْجَبَهُمْ فَضَحِكَ ﷺ». أخرجه الشيخان.

٢ - وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قالَ: «لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ ثَقِيفٍ نَزَلُوا على رسولِ الله ﷺ فَأَنْزَلَهُمُ المَسْجِدَ لِيَكُونَ أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ: فَاشْتَرَطوا أَنْ لاَ يُعشرُوا وَلاَ يُحْشَرُوا وَلاَ يُجَبُّوا. فَقَالَ ﷺ لَكُمْ أَنْ لاَ تُعْشَرُوا وَلاَ تُحْشَرُوا وَلاَ خَيْرَ في دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ». أخرجه أبو داود.

و (المُرَادُ بالحَشرِ) جمعهم إلى الجهاد والنفير إليه. وبقوله (تُعشَرُوا) أخذ العشور من أموالهم صدقة. وبقوله. و (لاَ يُجَبُّوا) بفتح الجيم وضم الباء الموحدة المشددة، وأصل التجبية أن يقوم الانسان مقام الراكع وأرادوا أنهم لا يصلون. قال الخطابي: ويشبه أن يكون إنما سمح لهم بالجهاد والصدقة لأنهما لم يكونا بعد واجبين في العاجل لأن الصدقة إنما تجب بانقضاء الحول، والجهاد إنما يجب بحضوره، وأما الصلاة فهي راتبة فلم يجز أن يشترطوا تركها.

٣ - وعن وهب بن منبه قال: «سَأَلْتُ جَابِراً رضيَ الله عنهُ عَنْ شَأْنِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ. فَقَالَ: اشْتَرَطَتْ أَنْ لاَ صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلاَ جِهَادَ، وَأَنَّهُ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: سَيَصَّدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا». أخرجه أبو داود.

بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ خَالِداً إِلى بَنِي جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلى الإِسْلام. فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا. فَجعلوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، وَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ حَتَّى كانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ. فَقُلْتُ: والله لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ. حتَّى قَدِمْنَا على رسولِ الله ﷺ فَذَكَرْنَاهُ لَهُ. فَرَفَعَ يَدَيْه وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ». أخرجه البخاري والنسائي.

(صَبأَ) إذا خرج من دين إلى غيره.

سرية عبد الله بن حذافة السهمي، وعلقمة بن مجزز المدلجي

ويقال إنها سريةُ الأنصاري

١ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يطِيعُوهُ. فَغَضِبَ. فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمَرَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قالُوا: بَلَى قالَ: فَأَجْمَعُوا لِي حَطَباً. فَجَمَعُوا فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَاراً. فَأَوْقَدُوهَا. فقَالَ: ادْخُلُوهَا. فَهمُّوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضاً وَيَقُولُونَ إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ. فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ. فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. لاَ طَاعَةَ في مَعْصِيَةِ الله، إِنَّمَا الطَّاعَةُ في المَعْرُوفِ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رسولُ الله ﷺ وَمُعَاذاً رضيَ الله عنهُ إلى اليَمَنِ. فَقَالَ: «ادْعُوا النَّاسَ، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَيَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا. فَقَدِمْنَا اليَمَنَ، فَكانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا قُبَّةٌ يَنْزِلُهَا على حِدَةٍ وَكَانَا يَتَزَاوَرَانِ. فَأَتَى مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى رضيَ الله عنهُمَا فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ في فِنَاءِ قُبَّتِهِ وَإِذَا يَهُودِيٌّ قَائِمٌ عِنْدَهُ يُرِيدُ قَتْلَهُ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! مَا هٰذَا؟ فَقَالَ: كانَ يَهُودِيّاً فَأَسْلَمَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلى يَهُودِيَّتِهِ. فقَالَ: مَا أَنَا بِجَالِسٍ حَتَّى تَقْتُلَهُ، فَقَتَلَهُ ثُمَّ جَلَسَا يَتَحَدَّثَانِ. فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا أَبَا مُوسَى كَيْفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قالَ: أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقاً على فِرَاشِي، وَفي صَلاَتِي، وَعلى رَاحِلَتِي. ثُمَّ قالَ أَبُو مُوسَى لِمُعَاذٍ: كَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ؟ فقَالَ: سَأُنَبِّئُكَ بِذٰلِكَ، أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ ثُمَّ أَقُومُ فَأَقْرَأُ، وَأَحْتَسِبُ في نَوْمِي مَا أَحْتَسِبُ في قَوْمَتِي». أخرجه الخمسة إلاّ الترمذي.

قوله (أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقاً) أي أقرؤه شيئاً بعد شيء ووقتاً بعد وقت، من فواق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب.

بعث علي بن طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع

١ - عن بريدة رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عَلِياً إلى خَالِدٍ رضيَ الله عَنْهُمَا لِيَقْبِضَ مِنْهُ الخُمُسَ فَأَعْطَاهُ فَاصْطَفَى عليٌّ مِنْهَا سَبِيَّةً. فَأَصْبَحَ وَقَدِ اغْتَسَلَ لَيْلاً وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيّاً. فَقُلْتُ لِخَالِدٍ: أَلاَ تَرَى إلى هذا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رسولِ الله ﷺ ذَكَرْتُ لَهُ ذٰلِكَ. فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيّاً؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قالَ: لاَ تُبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الخُمُسِ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ». أخرجه البخاري.

(الاصْطِفَاءُ) الاختيار، وهو افتعال من صفوة الشيء: أي خياره وخالصه. (والسَّبِيئةُ) الأمة التي سبيت، وإنما أبغض بريدة علياً لأنه ظن أنه أخذ ما ليس له، فلما أعلمه رسول الله ﷺ أن الذي أخذه دون حقه أحبه.

غزوة ذي الخلصة

١ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لي رسولُ الله ﷺ «ألاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ، وَكانَ بَيْتاً في خَثْعَم يُسَمَّى الكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ. فَانْطَلَقْتُ في خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ على صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ في صَدْرِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً. فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَّرَهَا وَحَرَّقَهَا». أخرجه الشيخان وأبو داود.

(ذو الخَلَصَةِ) قيل كان اسم صنم لدوس، وكان في البيت، وقيل ذو الخلصة هو البيت الذي كان لخثعم باليمن يحجون إليه تشبيهاً ببيت الله الحرام.

غزوة ذات السلاسل

١ - عن أبي عثمان النهدي قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عَمْرو بْنَ الْعَاص على جَيْشِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ. قالَ: فَأَتَيْتُهُ فقُلتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: عَائِشَةُ. قُلْتُ: وَمِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: أَبُوهَا. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: عُمَرُ. فعَدَّ رِجَالاً. فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي في آخِرِهِمْ». أخرجه الشيخان.

غزوة تبوك

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلى رَسولِ الله ﷺ أَسْأَلُهُ الحُمْلاَنَ لَهُمْ في جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ. فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ وَلاَ أَشْعُرُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: أَصْحَابِي أَرسلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ. فقَالَ: وَالله لاَ أَحْمِلُهُمْ على شَيْءٍ فَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنْعِ رسولِ الله ﷺ وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجَدَ في نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمْ بِالَّذِي قال؛ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: خُذْ هٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ لِسِتَّةِ أَبْعِرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ مِنْ سَعْدٍ رضي الله عنهُ حِينَئِذٍ. فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلى أَصْحَابِكَ. فَقُلْ: إِنَّ الله تَعَالى، أَوْ إِنَّ رسولَ الله ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هٰؤُلاَءِ، وَلٰكِنْ وَالله لاَ أَدَعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ معي بَعْضُكُمْ إِلى مَنْ سَمِعَ مَقَالَةَ رسولِ الله ﷺ حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ وَمَنْعَهُ إِيَّايَ أَوَّلَ أَمْرِهِ. ثُمَّ إِعْطَاؤُهُ إِيَّايَ بعْدَ ذٰلِكَ. لاَ تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ. فقَالُوا: وَالله إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدَّقٌ، وَلَتَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ. فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتَوا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسى». أخرجه الشيخان.

٢ - وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: «نَادَى رسولُ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ فَخَرَجْتُ إلى أَهْلِي وَقَدْ خَرَجَ أَوَّلُ صَحَابَةِ رسولِ الله ﷺ فَطَفِقْتُ في المَدِينَةِ أُنَادِي: أَلاَ مَنْ يَحْمِلُ رَجُلاً لَهُ سَهْمُهُ؟ فَنَادَى شَيْخٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: لَنَا سَهْمُهُ عَلَى أَنْ نَحْمِلَهُ عُقْبَةً وَطَعَامُهُ مَعَنَا. فَقُلْتُ: نَعَمْ. قالَ: فَسِرْ على بَرَكَةِ الله تعَالى قالَ فَخَرَجْتُ مَعَ خَيْرِ صَاحِبٍ حَتَّى أَفَاءَ الله عَلَيْنَا فَأَصَابَنِي قَلاَئِصُ فَسُقْتُهُنَّ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَخَرَجَ. فَقعدَ على حَقِيبَةٍ مِنْ حَقَائِبِ إِبِلِهِ. ثمّ قالَ: سُقْهُنَّ مُدْبِرَاتٍ. ثُمَّ قالَ: سُقْهُنَّ مُقْبِلاَتٍ. فَقَالَ: مَا أَرَى قَلاَئِصَكَ إلاَّ كِرَاماً. قُلْتُ: إِنَّمَا هِيَ غَنِيمَتُكَ الَّتِي شَرَطْتُ لَكَ قالَ: خُذْ قَلاَئِصَكَ يَابْنَ أَخِي، فَغَيْرَ سَهْمِكَ أَرَدْنَا». أخرجه أبو داود.

يقال (حَمَلْتُ فُلاَنَاً عُقْبَةً) إِذا أركبته وقتاً وأنزلته وقتاً فهو يعقب غيره في الركوب: أي يجيء بعده.

كتاب الغيرة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله تعَالى يَغَارُ وَإِنَّ المُؤْمِنَ يَغَار. وَإِنَّ غَيْرَةَ الله أَنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ الله تَعَالَى عَلَيْهِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ الله، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ حرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ المَدْحُ مِنَ الله، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يَا رَسُولَ الله لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلاً أُمهِلُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ. فَقَالَ: ﷺ: نَعَمْ. فَقَالَ: كَلاَّ. وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ إِنْ كُنْتُ لأُعَجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذٰلِكَ. فَقَالَ ﷺ: اسْمَعُوا إِلى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ. إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَالله تعالى أَغْيَرُ مِنِّي». أخرجه مسلم ومالك وأبو داود. (أُعَجِلُهُ بِالسَّيْفِ) أي أضربه.

٤ - وعن عائشة رضي الله عنها. «أَنَّ رسولَ الله ﷺ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلاً. قالتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ: أَغِرْتِ. فَقُلْتُ: وَمَا لِمِثْلِي لاَ يَغَارُ عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ ﷺ: لَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ. قُلْتُ: أَوَ مَعِي شَيْطَانٌ؟ قالَ: لَيْسَ أَحَدٌ إِلاَّ وَمَعَهُ شَيْطَانٌ. قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ قالَ: نَعَمْ. وَلٰكِنْ أَعَانَنِي الله عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ». أخرجه مسلم والنسائي.

قوله (فَأَسْلَمَ) أي انقاد وأذعن وصار طوعاً فلا يكاد يعرض لي بما لا أريده، وليس من الاسلام الذي بمعنى الايمان.

٥ - وعنها رضي الله عنها قالت: «مَا رَأَيْتُ صَانِعَةَ طَعَام مِثْلَ صَفِيَّةَ، صَنَعَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ طَعَاماً وَهُوَ في بَيْتِي فَأَخَذَنِي أَفْكَلٌ فَارْتَعَدْتُ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْرَةِ فَكَسَرْتُ الإِنَاءَ ثُمَّ نَدِمْتُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْتُ؟ قالَ: إِنَاءٌ مِثْلُ إِنَاء وَطَعَامٌ مِثْلُ طَعَامٍ». أخرجه أبو داود والنسائي.

(الأَفْكَلُ) بفتح الهمزة: الرعدة من برد أو خوف.

كتاب الغضب

١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟ قالُوا: الَّذِي لاَ تَصْرَعُهُ الرجَالُ. قالَ: لاَ. وَلٰكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». أخرجه مسلم وأبو داود.

٢ - وللثلاثة عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

٣ - وعن أبي وائل قال: «دَخَلْنَا على عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيِّ فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ فَأَغْضَبَهُ فَقَامَ فَتَوَضَّأَ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَطِيَّةَ رضيَ الله عنهُ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ. فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ». أخرجه أبو داود.

٤ - وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ. فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلاَّ فَلْيَضْطَجِعْ». أخرجه أبو داود.

٥ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «اسْتَبَّ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ في وَجْهِ أَحَدِهِمَا. فَقَالَ ﷺ: إِنِّي لأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنَ الْغَضَبِ: أَعُوذُ بِالله مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ: أَوْصِنِي وَلاَ تُكْثِرْ عَلَيَّ لَعَلِّي لاَ أَنْسَى. قالَ: لاَ تَغْضَبْ». أخرجه البخاري ومالك والترمذي.

٧ - وعن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنَفِّذَهُ دَعَاهُ الله تَعَالى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ الْحُورِ الْعِينِ شَاءَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

(وكظمُ الغَيظِ) تجرّعه وترك المقابلة عليه.

٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَمَّا قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ نَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رضيَ الله عنهُ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولاً كانُوا أَوْ شُبَّاناً. فَقَالَ عُيَيْنَةُ: يَا بْنَ أَخِي اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَاسْتَأْذَنَ لَهُ. فلمّا دَخَلَ قال: هِيهِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَوَالله مَا تُعْطِينَا الجزْلَ وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ. فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الله تَعَالى يَقُولُ لِنَبِيِّهِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَإِنَّ هٰذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. فَوَالله مَا

جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا عَلَيْهِ، وَكانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ الله تعالى». أخرجه البخاري.

كتاب الغصب

١ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ». أخرجه الشيخان.

٢ - وفي أخرى للبخاري عن ابن عمر: «مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقٍّ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلى سَبْعِ أَرَضِينَ». (الْقِيدُ) بكسر القاف: القدر.

كتاب الغيبة والنميمة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «أَتَدْرُونَ مَا الغِيبَةُ؟ قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: ذِكْرُ أَحَدِكُمْ أَخَاهُ بِمَا يَكْرَهُ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ كانَ في أَخِي مَا أَقُولُ؟ قالَ: إِنْ كانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ». أخرجه أبو داود والترمذي وصححه.

(البَهت) الكذب والافتراء على الانسان.

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله؟ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ قِصَرُهَا. قالَ: لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَ بِهَا الْبَحْرُ لَمَزَجَتْهُ. قالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَاناً. فَقَالَ: مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَاناً وَأَنَّ لي كَذَا وَكَذَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ بِقَوْمٍ لَهُمْ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ. فَقُلْتُ: مَنْ هٰؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ؟ فَقَالَ: هٰؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ في أَعْرَاضِهِمْ».

٤ - وعن المستورد رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أُكْلَةً فَإِنَّ الله يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ كُسِيَ ثَوْباً بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ فَإِنَّ الله يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ. وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ فَإِنَّ الله يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجهما أبو داود.

٥ - وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةَ في عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ». أخرجه أبو داود.

٦ - وعن معاذ بن أسد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَمى مُؤْمِناً مِنْ مُنَافِقٍ بَعَثَ الله لَهُ مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ حَبَسَهُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى جِسْرٍ مِنْ جُسُورِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ». أخرجه أبو داود.

٧ - وعن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ غِيبَةَ لِفَاسِقٍ وَلاَ

مُجَاهِرٍ، وَكُلُّ أُمَّتِي مُعَافىً إِلاَّ الْمُهَاجِرُونَ». أخرجه رزين.

ولفظ مسلم: «لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ».

٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

كتاب الغناء واللهو

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ. فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رسولِ الله ﷺ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ﷺ فَقَالَ: دَعْهُمَا؟ فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا. قالت: وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، وَكَانَ السُّودَانُ يَلْعَبُونَ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ في الْمَسْجِدِ. فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، يَقُولُ: دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قالَ: حَسْبُكِ. قُلْتُ: نَعَمْ. قالَ: فَاذْهَبِي». أخرجه البخاري والنسائي.

(بُعَاثُ) اسم حصن للأوس كان به يوم مشهور بين الأوس والخزرج. قولها. (انتهرني أي زبرني). و (بَنو أَرْفِدَة) بفتح الفاء وكسرها: جنس من الحبش يرقصون.

٢ - وعن عامر بن سعد رضي الله عنه قال: «دَخَلْتُ عَلَى قَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ فِي عُرْسٍ فَإِذَا جَوَارِي يُغَنِّينَ. فَقُلْتُ: أَنْتُمَا صَاحِبَا رَسُولِ الله ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، يُفْعَلُ هٰذَا عِنْدَكُمْ؟ فَقَالاَ: اجْلِسْ إِنْ شِئْتَ فَاسْتَمِعْ مَعَنَا، وَإِنْ شِئْتَ اذْهَبْ فَقَدْ رُخِّصَ لَنَا فِي اللَّهْوِ عِنْدَ الْعُرْسِ». أخرجه النسائي.

٣ - وعن محمد بن المنكدر قال: «بَلَغَنِي أَنَّ الله تَعَالى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الَّذِينَ كانُوا يُنَزِّهُونَ أَسْمَاعَهُمْ عَنِ اللَّهْوِ وَمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ؟ أَدْخِلُوهُمْ فِي رِيَاضِ الْمِسْكِ: ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلاَئِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ: أَسْمِعُوهُمْ حَمْدِي، وَأَخْبِرُوهُمْ أَنْ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ». أخرجه رزين.

كتاب الغدر

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَمَعَ الله الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ فَيُقَالُ: هٰذِهِ غُدْرَةُ فُلاَنٍ». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

٢ - وفي أخرى لمسلم عن الخدري: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غُدْرَتِهِ: أَلاَ وَلاَ غَادِرَ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ».

حرف الفاء

وفيه ثلاثة كتب: الفضائل، الفرائض، الفتن

كتاب الفضائل

وفيه ثمانية أبواب

الباب الأول في فضل جماعة من الأنبياء عليهم السلام

ذكر إبراهيم عليه السلام وولده

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ. فقَالَ ﷺ: ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الله». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي. (الْبَرِيَّةُ) الخلق.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ». أخرجه البخاري.

ذكر موسى عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّداً عَلَى الْعَالَمِينَ؛ وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذٰلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صُعِقَ فَأَفَاقَ، أَوْ كَانَ فِيمَنِ اسْتَثْنَى الله تَعَالى». أخرجه الخمسة إلا النسائي.

قوله (اصطفَى) أي اختار. و (الصَّعْقَةُ) الموت والغشي. و (بَاطِشٌ) أي آخذ بقائمة العرش. و (أَفَاقَ) المريض والمغشيّ عليه: إذا عاد إلى صحته.

ذكر يونس عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبُهُ إِلَى أَبِيهِ». أخرجه الشيخان وأبو داود ولم يذكر أبو داود ونسبه إلى أبيه.

قال بعضهم: هذه الألفاظ مدرج في الحديث من كلام أبي هريرة رضي الله عنه فإن يونس ابن متى في هذا الحديث منسوب إلى أمه دون أبيه. فبين الراوي بقوله: ونسبه: أي النبي ﷺ إلى أبيه: أي دون أمه، لا كما فعلت أنا من نسبته إلى أمه.

ذكر داود عليه السلام

١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ أَنْ تُسْرَجَ فَيَقْرَؤُهُ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ، وَكَانَ لاَ يَأْكُلُ إِلاَّ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ». أخرجه البخاري.

ذكر سليمان عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا. فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وَقَالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ. فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى. فَخَرَجَتَا على سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَأَخْبَرَتَاهُ. فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لاَ تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ الله، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى». أخرجه الشيخان والنسائي.

٢ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «لمَّا بَنَى سُلَيْمَانُ بَيْتَ المقْدِسِ سَأَلَ الله خِلاَلاً ثَلاَثَةً: سَأَلَهُ حُكْماً يُصَادِفُ حُكْمَهُ، فَأُوتِيهِ؛ وَسَأَلَهُ مُلْكاً لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فأُوتِيهِ؛ وَسَأَلَهُ حِينَ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ المَسْجِدِ أَنْ لاَ يَأْتِيَهُ أَحَدٌ، لاَ تَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ فِيهِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». أخرجه النسائي. (يَنْهَزُهُ) أي يدفعه ويحركه.

ذكر أيوب عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَاناً خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ. فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلٰكِنْ لاَ غِنَى عَنْ بَرَكَتِكَ». أخرجه البخاري والنسائي.

ذكر عيسى عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ مَوْلُودٍ إلاَّ يَنْخُسُهُ الشَّيطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ نَخْسِهِ إيَّاهُ إلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا». أخرجه الشيخان.

(الاسْتِهلالُ) صياح المولود عند الولادة. و (الصُّرَاخُ) الصياح والبكاء.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنَا أوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ في الدُّنْيَا وَالآخرَةِ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَالأَنْبِيَاءُ إخْوَةٌ أبْنَاء عَلاَّتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ». أخرجه الشيخان وأبو داود.

إذا كان الإخوة لأب واحد وأمهات شتى كانوا (أبناءَ علاتٍ) وضده أبناءِ أخياف وإذا كانوا لأب واحد ولأم واحدة فهم أعيان.

ذكر الخضر عليه السلام

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّمَا سمِّيَ بِذَلِكَ لأنَّهُ جَلَسَ على فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ فَاخْضَرَّتْ تَحْتَهُ». أخرجه البخاري والترمذي.

(الفروةُ) قطعة نبات مجتمعة يابسة.

التخيير بين الأنبياء عليهم السلام

١ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ». أخرجه أبو داود.

الباب الثاني في فضائل النبي ﷺ ومناقبه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنَا أوَّلُ النَّاسِ خُرُوجاً إذَا بُعِثُوا، وَأنَا خَطِيبُهُمْ إذَا وَفَدُوا. وَأنَا مُبَشِّرُهُمْ إذَا أيِسُوا، وَلِوَاءُ الحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي، وَأنَا أكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلاَ فَخْرَ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كنْتُ

أَنَا إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَيِّبَةً وَطَهُوراً وَمَسْجِداً، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ». أخرجه الشيخان والنسائي.

وزاد في رواية: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ».

٤ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا طَهُوراً إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ». أخرجه مسلم.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ إِلاَّ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْياً أَوْحَاهُ الله تَعَالَى إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه الشيخان.

٦ - وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْناً فَقَرْناً، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ». أخرجه البخاري.

٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتاً فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلاَّ وُضِعَتْ هٰذِهِ اللَّبِنَةُ؟ فَأَنَا اللَّبِنَةُ. وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ». أخرجه الشيخان.

٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آتِي بَابَ الجنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ. فَيَقُولُ الخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لاَ أَفْتَحَ لأَحَدٍ قَبْلَكَ». أخرجه مسلم.

٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ. ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَخَذَ بِيَدِي حَتَّى خَرَجَ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ فَأَجْلَسَنِي وَخَطَّ عَلَيَّ خَطّاً، وَقَالَ: «لاَ تَبْرَحَنَّ مِنْ خطِّكَ. فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ فَلاَ تُكَلِّمْهُمْ. فَإِنَّهُمْ لَنْ يُكَلِّمُوكَ. ثُمَّ مَضَى حَيْثُ أَرَادَ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي خَطِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ أَشْعَارُهُمْ تُوَارِي أَجْسَامَهُمْ، لاَ أَرَى عَوْرَةً وَلاَ أَرَى قِشْراً وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ لاَ يُجَاوِزُونَ الخطَّ. ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلى رسولِ الله ﷺ. حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ جَاءَنِي رسولُ الله ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ فَدَخَلَ عَلَيَّ خطِّي فَتَوَسَّدَ فَخِذِي فَرَقَدَ، وَكَانَ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ. فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي. إِذْ أَتَى رِجَالٌ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ، الله أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الجَمَالِ، فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِهِ وَطَائِفَةٌ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالُوا بَيْنَهُمْ مَا رَأَيْنَا

عَبْداً قَطّ أُوتيَ مِثْلَ ما أُوتيَ هٰذَا النَّبِيُّ. إِنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ اضربُوا لَهُ مَثلاً. مِثْلُ مُشَيِّدٍ بَنَى قَصْراً ثُمَّ جَعَلَ مَائِدَةً، وَدَعَا النَّاسَ إِلى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ. قالَ: ثُمَّ ارْتَفَعُوا وَاسْتَيْقَظَ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْتُ مَا قَالَ هٰؤُلاءِ، وَهَلْ تدرِي مَنْ هُمْ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: هُمُ المَلائِكَةُ. قالَ: فتَدْرِي مَا المَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوهُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: الرَّحْمٰنُ بَنَى الجَنَّةَ، وَدَعَا عِبَادَهُ إِلَيْهَا. فَمَنْ أَجَابَهُ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ». أخرجه الترمذي وصححه.

والمراد (بالقِشرِ) الثياب. أي لا أرى عورة منكشفة منهم، ولا أرى عليهم ثياباً تغطي عوراتهم.

١٠ - وعن عبد الله بن هشام قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ رضي الله عنهُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ نَفْسِي، فَقَالَ ﷺ: لاَ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أكونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ. فَقَالَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ: فَإِنَّهُ الآنَ لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ ﷺ: الآنَ يَا عُمَرُ». أخرجه البخاري.

١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلاَ يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ». فَأَوَّلُوهُ عَلَى أَنَّهُ ﷺ نَعَى نَفْسَهُ إِلَيْهِمْ وَعَرَّفَهُمْ بِمَا يَحْدُثُ بَعْدَهُ مِنْ تَمَنِّي لِقَائِهِ عِنْدَ فَقْدِهِمْ مَا كانُوا يُشَاهِدُونَ مِنْ بَرَكَاتِهِ، صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِ وَسَلاَمُهُ. أخرجه الشيخان، وذا لفظ مسلم.

١٢ - وعنه رضي الله عنه قال: «قِيلَ يَا رَسُولَ الله: مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ؟ قالَ: وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالجَسَدِ». أخرجه الترمذي وصححه.

١٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ المَلاَئِكَةِ. قالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ الله. قالَ: وَإِيَّايَ إِلاَّ أَنَّ الله أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ». أخرجه مسلم. وقد تقدم في كتاب الغيرة من حديث عائشة بمعناه.

(القرينُ) المصاحب، وكل إنسان فمعه قرين من الملائكة يأمره بالخير ويحث عليه، وقرين من الشياطين يأمره بضد ذلك ويحثه عليه.

١٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ الله تَعَالَى عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ». أخرجه أبو داود.

١٥ - وعنه رضي الله عنه قال: «لَمَّا كانَ اليَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كانَ اليَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا مِنْ دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا». أخرجه الترمذي.

١٦ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «تَلاَ رسولُ الله ﷺ: رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وقولَه: إِنْ تُعَذِّبْهُمْ

فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقالَ: اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، وَبَكَى. فَقَالَ الله عزّ وَجلّ: يَا جِبْرِيلُ اذهَبْ إِلى مُحَمَّدٍ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَأسْأَلْهُ مَا يُبْكِيهِ؟ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قالَ، وَهُوَ أَعْلَمُ. فَقَالَ الله تَعَالى: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلى مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلاَ نَسُوءكَ». أخرجه مسلم.

الباب الثالث في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ومناقبهم

وفيه خمسة فصول

الفصل الأول في ذكر فضائلهم على الإجمال

١ - عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. قالَ عِمْرَانُ رضيَ الله عنهُ: فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً ثُمَّ إِنَّ بَعْدَهُمْ قَوْماً يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يُوفُونَ، وَيظهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ، زاد في رواية: وَيَحْلِفُونَ وَلاَ يُسْتَحْلَفُونَ». أخرجه الخمسة.

وزاد في رواية للشيخين والترمذي، عن ابن مسعود: «تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

(القَرْنُ) العصر، وهي الأمة في كل عصر عن الأعصار كلّما انقضى عصر سمي أهله قرناً سواء طال أو قصر، وأراد بقوله (قَرني) أصحابه ﷺ. وقوله (وَيظهرُ فِيهمُ السِّمَنُ) يحتمل أنه أراد أنهم يحبون التوسع في المآكل والمشارب وهي أسباب السمن، وقيل: المعنى أنهم يحبون الاستكثار من الأموال ويدّعون ما ليس لهم من الشرف ويفخرون بما ليس معهم من الخير، كأنه استعار السمن في الأحوال عن السمن في الأبدان.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِماً رَآنِي أَوْ رأى مَنْ رَآنِي». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَداً أَنْفَقَ مِثْل أُحدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ». أخرجه مسلم.

٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «صَلَّيْنَا المَغْرِبَ مَعَ رسولِ الله ﷺ فقُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ؟ فَجَلَسْنَا. فَخَرَجَ علَيْنَا. فَقَالَ: مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قالَ: أَحْسَنْتُمْ. ثُمَّ رَفَعَ رأْسَهُ إِلى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيراً مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلى السَّمَاءِ فقَالَ: النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ. فَإِذَا ذَهَبَت النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي. فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي

مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي. فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ». أخرجه مسلم.
(الأَمَنَةُ) جمع أمين، وهو الحافظ.

٥ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ مِنْ أَصْحَابِي بِأَرْضٍ إلاَّ بُعِثَ لَهُمْ نُوراً وَقَائِداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه الترمذي.

٦ - وعن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجلَّ عَنِ اخْتِلاَفِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي؟ فَأَوْحَى إليَّ يَا مُحَمَّدُ: إِنَّ أَصْحَابكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ النجُوم في السَّمَاءِ، بَعْضُهَا أَقْوَى مِنْ بَعْضٍ، وَلِكُلٍّ نُورٌ. فَمَنْ أَخَذَ بِشَيءٍ مِمَّا هُمْ عليهِ مِنَ اخْتِلاَفهِمْ فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدَى. قالَ: وَقالَ رَسولُ الله ﷺ: أَصْحَابِي كالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ». أخرجه رزين.

الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم ومناقبهم

وفيه فرعان

الفرع الأول فيما اشترك فيه جماعة منهم

١ - عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَبُو بَكْرٍ في الجنَّةِ، وَعُمَرُ في الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ في الجنَّةِ، وَعليٌّ في الجنَّةِ، وَطَلْحَةُ في الجنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ في الجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ في الجنَّةِ، وَعبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ في الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ في الجنَّةِ، وَسكَتَ عَنِ الْعَاشِرِ. فَقَالُوا: مَنِ الْعَاشِرُ؟ فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي نَفْسَهُ. ثُمَّ قالَ: وَالله لَمَشْهدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَ رسولِ الله ﷺ تَغَبَّرَ فِيهِ وَجْهُهُ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ، وَلَوْ عُمِّرَ عُمْرَ نُوحٍ». أخرجه أبو داود، وهذا لفظه والترمذي.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ في أَمْرِ الله تَعَالى عُمَرُ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عليٌّ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلاَلِ وَالحَرَام مُعَاذُ بْنُ جبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هٰذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، وَمَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ أَصْدَقَ لَهجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ أَشْبَهَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ فِي وَرَعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ: أَنَعْرِفُ ذٰلِكَ لَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاعْرِفُوهُ لَهُ. رضيَ الله عنهمْ أجمَعِينَ». أخرجه الترمذي.

(الخَضْرَاءُ) السماء. و (إظلالُها) تغطيتها لما تحتها. و (الغَبراءُ) الأرض و (إقلالُها) حملها لما فوقها. و (اللَّهجةُ) اللسان والنطق.

٣ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لاَ أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إلى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضيَ الله عَنْهُمَا. وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ. وَما حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ». أخرجه الترمذي.

(الْهَدْيُ) السمت، والطريقة والسيرة.

٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ كأَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ الله ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ، قالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رسولِ الله ﷺ، قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ الله ﷺ، وَأَمَّا تَنَوُّطُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ فَهُمْ وُلاَةُ الأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ الله بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ». أخرجه أبو داود.

(قَوْلُهُ نِيطَ) أي علق به وضم إليه.

٥ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجنَّةَ فإذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ رضيَ الله عنهما، وَسَمِعْتُ خَشْخَشَةً. فَقُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ قالُوا: بِلاَلٌ؛ وَرَأَيْتُ قَصْراً بِفَنَائِهِ جَارِيَةٌ. فَقُلْتُ: لِمَنْ هٰذَا؟ قالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً. فَبَكَى عُمَرُ وَقالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يا رسولَ الله». أخرجه الشيخان.

(الخشخشةُ) صوت السلاح.

٦ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَا بِلاَلُ بِمَ سَبَقْتَنِي إلى الجَنَّةِ؟ فَما دَخَلْتُ الجَنَّةَ قَطُّ إِلاَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، دَخَلْتُ البَارِحَةَ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشْرِفٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقُلْتُ: لمنْ هٰذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ العَرَبِ؛ فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لمنْ هٰذَا القَصْرُ؟ قالُوا لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فقُلْتُ: أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ، لِمنْ هذَا القَصْرُ؟ قالُوا لِرَجُلٍ منْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ، لمنْ هذَا القَصْرُ؟ قالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضيَ الله عنهُ. فَقَالَ يَا رَسُولَ: مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إلاَّ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَحْدَثْتُ قَطُّ إلاَّ تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ، وَرَأَيْتُ أَنَّ لله عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: بِهِمَا». أخرجه الترمذي وصححه.

٧ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ: «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: عَائِشَةُ. قُلْتُ: وَمِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: أَبُوهَا. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: عُمَرُ، فَعَدَّ رِجَالاً». أخرجه الشيخان والترمذي.

٨ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قالَ: «كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إذ جَاءَ عليٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟ قُلْتُ: لاَ. قالَ: لٰكِنِّي أَدْرِي، ائْذَنْ لَهُمَا. فَدَخَلاَ. فَقَالاَ: يَا رَسُولَ الله، جِئْنَا نَسْأَلُكَ. أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ. قالاَ: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ. قالَ: أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ أَنْعَمَ الله عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ، يَعْنِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضيَ الله عنهمَا. قالاَ: ثُمَّ

مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ عليُّ بْنُ أبِي طَالِبٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنهُ: يَا رَسُولَ الله، جَعَلتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ. فقَالَ: إنَّ. عَلياً سَبَقَكَ بِالْهِجْرَةِ». أخرجه الترمذي.

٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كُنَّا نُفَاضِلُ بَيْنَ النَّاسِ زَمَانَ رسولِ الله ﷺ فَنَقُولُ: أَبُو بَكرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، وَلاَ يُنْكِرُ ذٰلِكَ عَلَيْنَا». أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي.

١٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ رضيَ الله عَنْهُمَا عِنْدَ رسولِ الله ﷺ في لَيْلَةٍ مُظلِمَةٍ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ فَإِذَا بِنُورَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا. فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نُورٌ». أخرجه البخاري.

الفرع الثاني في ذكر فضائلهم على الانفراد، وهو قسمان

القسم الأول في الرجال

أبو بكر الصديق رضي الله عنه

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ أَبُو بَكرٍ عَلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَبْشِرْ فَأَنْتَ عَتِيقُ الله مِنَ النَّارِ. قَالَتْ: فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّي عَتِيقاً». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَرَانِي بَابَ الجَنَّةِ الَّذِي تَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِي. فقَالَ أَبو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ يَا رَسُولَ الله: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. فقَالَ: أَمَا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكرٍ أَوَّلُ مِنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ منْ أُمَّتِي». أخرجه أبو داود.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا لأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلاَّ وَقَدْ كافَيْنَاهُ بِهَا مَا خَلاَ أَبَا بكرٍ فإنَّ لهُ عِندَنَا يَداً يُكافِيهِ الله تَعَالى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكرٍ خَلِيلاً. أَلاَ وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الله تَعَالَى». أخرجه الترمذي.

يقال (كَبَا الْفَرَسُ) إذ خرّ لوجهه، والمراد أن الصديق رضي الله عنه لم يتردد في تصديقه ﷺ. و (التَّلعثُمُ) التردد في القول والفعل والتتعتع فيه. وقوله (ولو كُنتُ مُتخِذاً خليلاً إلى آخِرِهِ) حاصله أن الخلة تلتزم فضل مراعاة للخليل وقيام بحقه وإشغال القلب بأمره، فأخبر ﷺ أنه ليس عنده فضل مع خلة الحق لاشتغال قلبه بمحبة ربه فلا يحتمل ميلاً إلى غيره.

٤ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ الله تَعَالى

خَيَّرَ عَبْداً بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ. فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ. فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ. فَكَانَ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً غَيْرَ رَبِّي لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ وَمَوَدَّتُهُ. لاَ يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلاَّ سُدَّ إِلاَّ بَابَ أَبِي بَكْرٍ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٥ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ آخِذاً بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ. فَقَالَ ﷺ أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ. وَقَالَ: إِنَّهُ كانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: يَغْفِرُ الله لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلاَثاً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ. فَقَالَ: أَثَمَّ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لاَ. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ. فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الله بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. قالَ: فَما أُوذِيَ بَعْدَهَا». أخرجه البخاري.

(غَامَرَ) أي خاصم. و (التمعُّرُ) تغير اللون من الغضب.

٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ الْمَرَض قِيلَ لَهُ فِي الصَّلاَةِ. فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَتْ: عَائِشَةُ رضيَ الله عنها إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ، وَإِنَّهُ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لاَ يَكَادُ يُسْمِعُ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ! فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ، فَعَاوَدَتْهُ. فَقَالَ: مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ». أخرجه البخاري.

وأراد بقوله (إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ) امرأة العزيز والنساء اللاتي قطعن أيديهن، أي إنكنّ تحسنّ للرجل ما لا يجوز وتغلبن على رأيه.

٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَلَمَّا كانَ يَوْمُ الاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلاَةِ فَكَشَفَ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ. ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلاَةِ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٨ - وعن عروة قال: «سَأَلْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ الله ﷺ. قال: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ شَدِيداً. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ: أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ الله، وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ». أخرجه البخاري.

٩ - وعن سفيان قالَ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ علياً كانَ أَحَقَّ بالإمامَةِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وعمرَ فَقَدْ خطَّأَ أبا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالمهاجِرِينَ وَالأَنْصارَ، وَمَا أراهُ يَرْتَفِعُ لَهُ مَعَ هٰذَا عَمَلٌ إلى السَّماءِ». أخرجه أبو داود.

ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «قال عُمرُ رضيَ الله عنه، لأَبِي بَكْرٍ رضيَ الله عنه: يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمدٍ رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ أَبو بَكْرٍ: أَمَا إِذْ قُلْتَ ذٰلِكَ فلَقَدْ سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: **مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلاَ غَرَبَتْ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ**». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ أعِزَّ الإِسْلاَمَ بِأَحَبِّ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ؛ بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. فكانَ أَحَبُّهُمَا إِلَيهِ عمرَ**». أخرجه الترمذي.

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «**إنَّ الله تَعالى جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ**، وَقالَ ابنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ. فَقَالُوا فِيهِ، وَقالَ فِيهِ عمَرُ: إلاَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فِيهِ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه». أخرجه الترمذي وصححه.

٤ - وعن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال: «ما سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ إِنِّي لأَظُنُّهُ كَذَا إلاَّ كانَ كَمَا يَظُنُّ. بَيْنَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ. فَقَالَ عمرُ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هٰذَا عَلَى دِينِهِ في الجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كانَ كاهِنَهُمْ، عليَّ الرَّجُلَ. فَدُعِيَ لَهُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي أَوْ إِنَّكَ لَعَلَى دِينِكَ في الجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كُنْتَ كاهِنَهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ. فقَالَ: إني أَعْزِمُ عَلَيْكَ إلاَّ مَا أَخْبَرْتَنِي. قالَ: كُنْتُ كاهِنَهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ. قالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ؟ قالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْماً في السُّوقِ إِذْ جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ. فَقَالَتْ:

أَلَـمْ تَـرَ الْـجِـنَّ وَإِبْـلاَسَـهَـا وَيَأْسَـهَا مِنْ بَـعْـدِ إِنْكَاسِـهَا

وَلُـحُـوقَـهَـا بِـالْـقِـلاَصِ وَأَحْـلاَسِـهَـا

قال عُمَرُ: صَدَقَ. بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخاً قَطُّ أَشَدَّ صَوْتاً مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ. أَمْرٌ نَجِيحٌ. رَجُلٌ فَصِيحٌ. يَقُولُ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ أَنْتَ، فَوَثَبَ الْقَوْمُ. فَقُلْتُ: لاَ أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هٰذَا. ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ. رَجُلٌ فَصِيحٌ. يَقُولُ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله. فَقُمْتُ. فَمَا. نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هٰذَا نَبِيٌّ». أخرجه البخاري.

٥ - وعن عمر رضي الله عنه قال: «وَافَقْتُ رَبِّي في ثَلاَثٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؟ فَنَزَلَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَحْتَجِبْنَ؟ فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ. وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ في الْغَيْرَةِ.

فَقُلْتُ: عسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُمْ. فَنَزَلَتْ كَذٰلِكَ». أخرجه الشيخان.

وزاد في رواية: «وَفِي أَسَارَى بَدْرٍ».

وهذه أحاديث مشتركة بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَاعٍ يَرْعَى فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذِّئْبُ فَأَخَذَ منها شَاةً، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ، وَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ، يَوْمَ لاَ رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ الله! ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ. فَقَالَ: ﷺ: فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَا ثَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعند مسلم قال: قال رسولُ الله ﷺ «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ. فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهٰذَا وَلٰكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ. فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ الله! تَعَجُّباً وَفَزَعاً بَقَرَةٌ تَتَكَلَّمُ. فَقَالَ: إِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكر وَعُمَرُ رضيَ الله عنهما».

قوله(مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ) أي من لها يوم الفزع وعند الفتن حين يتركها الناس هملاً لا راعي لها نهبة للذئاب والسباع. فجعل السبع لها راعياً لكونه منفرداً بها.

٣ - وعن الخدري رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنِ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

قوله (وأَنْعَمَا) أي زادا في الأمر وتناهيا فيه إلى غايته.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «لأَبِي بَكْر وَعمَرَ: هٰذانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخرينَ، إِلاَّ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ». أخرجه الترمذي.

٥ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضيَ الله عنهما». أخرجه الترمذي.

٦ - وعن محمد بن الحنفية قالَ: «قُلْتُ لأَبِي رضي الله عنه: يَا أَبَتَ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رسولِ الله ﷺ؟ قالَ: أَبُو بكرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنِ= قال: عُمَرُ، وَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ ثُمَّ مَنْ؟ فَيَقُولَ: عُثْمَانُ. فَقُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ. قالَ: مَا أَنَا إِلا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ». أخرجه البخاري وأبو داود.

ذكر عثمان رضي الله عنه

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ عَلَى رسول الله ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لاَبِسٌ مِرْطِي فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ. فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ. ثُمَّ انْصَرَفَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الحَالَةِ. فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ. ثُمَّ انْصَرَفَ. ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ

فَجلَسَ رسولُ الله ﷺ، وَأَصْلَحَ عَلَيْهِ ثِيابَهُ، وَقالَ: **اجْمَعِي عَلَيكِ ثِيابَكِ**. فَأَذِنَ لَهُ فَقَضى إِلَيْهِ حاجَتَهُ. ثُمّ انصَرَفَ. قالتْ: فقُلتُ يا رسُولَ الله، لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لأَبِي بكْرٍ وَعُمَرَ كمَا فَزِعْتَ لِعُثمَانَ؟ فقالَ: **إنَ عُثمانَ رَجُلٌ حَيِيٌ، وَإِنّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنتُ لَهُ وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الحَالَةِ أَنْ لاَ يَبْلُغَ إلَيّ فِي حَاجَتِهِ**». أخرجه مسلم.

وفي رواية: «**أَلاَ أَسْتَحْيِي مِمّن تَسْتَحْيِي مِنْهُ المَلاَئِكَةُ**».

٢ - **وعن** عثمان بن عبد الله بن موهب قال: «جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُرِيدُ الحَجَّ فَرَأَى قَوْماً جُلُوساً. فَقَالَ: مَنْ هٰؤُلاَءِ؟ قالُوا: قُرَيْشٌ. قالَ: فَمَنِ الشّيْخُ فِيهِمْ؟ قالُوا: عَبْدَ الله بْنَ عمَرَ. فقَالَ: يَا بْنَ عُمَرَ، إِنّي سَائِلُكَ عن شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي عَنهُ، هَلْ تَعْلَمُ أَنّ عُثمانَ فَرّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قالَ: نَعَمْ. فقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَنّهُ تغيّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ الرّجُلُ: هَلْ تَعْلَمُ أَنّهُ تَغَيّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرّضْوانِ لَمْ يَشْهَدْهَا؟ قالَ: نَعَمْ. فَقَالَ الرّجُلُ: الله أَكْبَرُ، ثُمّ وَلّى. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَتَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ. أَمّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنّ الله عفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ. قالَ الله تعَالى: وَلَقَدْ عَفَا الله عَنْهُمْ؛ وَأَمّا تَغَيّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنّهُ كانَ تَحْتَهُ رُقَيّةُ بِنْتُ رسولِ الله ﷺ وَكانتْ مَرِيضَةً. فَقَالَ لَهُ النّبِيُّ ﷺ: **أَقِمْ مَعَهَا وَلَكَ أَجْرُ رَجُلٍ مِمّنْ شَهِدَ بَدْراً وَسَهْمُهُ؛ وَأَمّا تَغيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرّضْوَانِ، فلَوْ كانَ أَحَدٌ بِبَطْنِ مَكّةَ أَعَزّ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكانَهُ**. فَبَعَثَ ﷺ عُثمانَ رضي الله عنهُ إِلى مَكّةَ، وَكانتْ بَيْعَةُ الرّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمانُ. فَقَالَ ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى وَقالَ: **هٰذِهِ لِعُثمَانَ**، وَكانتْ يُسْرى رسولِ الله ﷺ لِعُثْمانَ خَيْراً مِنْ أَيْمانِهِمْ لَهُمْ. ثُمّ قالَ ابنُ عُمَرَ رضيَ الله عَنْهُمَا لِلرّجُلِ: اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ». أخرجه البخاري والترمذي.

٣ - **وعن** عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: «جاءَ عُثْمَانُ رضي الله عنهُ إِلى النّبيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ، فَنَثَرَهَا في حجْرِهِ فَجَعَلَ ﷺ يُقَلِّبُهَا في حِجْرِهِ وَيقُولُ: **مَا ضَرّ عُثْمانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ مَرّتَيْنِ**». أخرجه الترمذي.

٤ - **وقَالَ** عبد الرحمن بن خباب رضي الله عنه: «شَهِدْتُ رَسولَ الله ﷺ وَهُوَ يَحثُّ عَلَى تَجْهِيزِ العُسْرَةِ فقَامَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ رضي الله عنهُ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله عَلَيَّ مائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلاَسِهَا وَأَقْتَابِهَا في سَبِيلِ الله. ثُمّ حَضّ عَلَى الجَيْشِ. فَقَامَ عُثْمانُ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله، عَلَيَّ مائَتَا بعِيرٍ بِأَحْلاَسِهَا وَأَقْتَابِهَا في سَبِيلِ الله. ثُمّ حَضّ عَلَى الجَيْشِ. فَقَامَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ فقالَ: يَا رَسُولَ الله، عَلَيَّ ثَلاثُمائَةِ بَعِيرٍ بِأَحْلاَسِهَا وَأَقْتَابِهَا في سَبِيلِ الله. قالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَنْزِلُ عَنِ المِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: **مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هٰذِهِ**». أخرجه الترمذي.

ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه

١ - **عن** أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «بُعِثَ رسولُ الله ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَصَلّى عَلِيٌّ رضيَ الله عنهُ يَوْمَ الثّلاَثَاءِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «آخَى رسولُ الله ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَجَاءَهُ عليٌّ رضي الله عنهُ فَقَالَ: آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: **أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ**». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «خَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيّاً رضي الله عنهُ في غَزْوَةِ تبوكَ. فقالَ يَا رَسولَ الله: تُخَلِّفُنِي في النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: **أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هٰرُونَ مِنْ مُوسَى، إِلاَّ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**». أخرجه الشيخان والترمذي.

٥ - وفي رواية لمسلم والترمذي قالَ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ**. قالَ: فَتَطَاوَلَ النَّاسُ لَهَا. فَقَالَ ادْعُوا لِي عَلِيّاً رضيَ الله عنهُ. فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ. فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ فَفَتَحَ الله عَلَيْهِ. قالَ: وَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿**تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ**﴾. دَعَا ﷺ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ وَحَسناً وَحُسَيْناً رضيَ الله عَنْهُمْ. فَقَالَ: **اللَّهُمَّ هٰؤُلاَءِ أَهْلِي**».

(**الرَّمَدُ**) مرض في العين.

٦ - وعن زِرِّ بن حبيش قال: «سَمِعْتُ عَلِيّاً رضي الله عنه يقول: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّي إِلَيَّ أَنْ لاَ يُحِبُّنِي إِلاَّ مُؤْمِنٌ وَلاَ يَبْغَضُنِي إِلاَّ مُنَافِقٌ». أخرجه مسلم والترمذي والنسائي.

(**الحَبَّةُ**) بفتح الحاء: الحنطة والشعير ونحوهما، وبكسرها: البزورات. و (**فَلْقُهَا**) شقها للنبات. و (**النَّسمةُ**) كل شيء فيه روح. و (**بَرْؤُها**) خلقها.

٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «دَعَا رسولُ الله ﷺ عَلِيّاً يَوْمَ الطَّائِفِ فَانْتَجَاهُ. فَقَالَ النَّاسُ: لَقَدْ أَطَالَ نَجْوَاهُ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ. فَقَالَ: **مَا انْتَجَيْتُهُ، وَلٰكِنَّ الله تَعَالَى انْتَجَاهُ**». أخرجه الترمذي.

وقال معنى قوله (**ولٰكِنَّ الله انْتَجَاهُ**) أي أمرني أن أنتجي معه.

٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ الله ﷺ بِبَرَاءَةٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ. ثُمَّ دَعَاهُ. فَقَالَ لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَبْلُغَ هٰذَا إِلاَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي فَدَعَاهُ عَلِيّاً رضيَ الله عنهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ». أخرجه الترمذي.

ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله رضي الله عنهُ**». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ رضيَ الله عنهُ شَلاَّءَ،

وَقَى بِهَا رسولَ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ». أخرجه البخاري.

(الشَّلَلُ) فساد اليد لمرض أو قطع.

ذكر الزبير بن العوام رضي الله عنه

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً وَإنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رضي الله عنهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

(الحَوارِيُّ) خالصة الإنسان وصفيه المختص به، وقيل الناصر.

ذكر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

١ - عن علي رضي الله عنه قال: «ما سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يُفَدِّي أَحَداً غَيْرَ سَعْدٍ رضيَ الله عنهُ. سمِعْتُهُ يَوْمَ أُحدٍ يَقُولُ: ارْمِ يَا سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». أخرجه الشيخان والترمذي.

ذكر سعيد بن زيد رضي الله عنه

١ - عن قيس بن حازم قال: «سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رضيَ الله عنهُ يقُولُ: وَالله لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَابن عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الإِسْلاَمِ أَنَا وَأُخْتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَداً انْقَضَّ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ مَحْقُوقاً أَنْ يَنْقَضَّ». أخرجه البخاري.

ذكر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

١ - عن عائشة رضي الله عنهما قالت: قال رسولُ الله ﷺ لِنِسَائِهِ: «إنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يَهُمُّنِي مِنْ بَعْدِي، وَلَيْسَ يَصْبِرُ عَلَيْكُنَّ إلاَّ الصَّابِرُونَ الصِّدِّيقُونَ. ثُمَّ قالتْ لأَبي سَلَمَةَ بن عبدِ الرَّحْمٰنِ: سقى الله أَبَاكَ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجنَّةِ، وَكَانَ ابْنُ عَوْفٍ قَدْ تَصَدَّقَ عَلَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِأَرْضٍ بِيعَتْ بِأَرْبَعِينَ أَلْفاً، وَقالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ: أَوْصى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بِحدِيقَةٍ لأُمَّهَاتِ المُؤْمنينَ بِيعَتْ بِأَرْبَعِمائَةِ أَلْفٍ». أخرجه الترمذي وصححه. (السَّلْسَبِيلُ) اسم عين في الجنة.

ذكر أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ رضيَ الله عنهُ».

٢ - وفي رواية لمسلم: «أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالُوا: ابْعَثْ رَجُلاً

يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالإِسْلاَمَ. فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رضيَ الله عنهُ وَقالَ: **هٰذَا أَمِينُ هٰذِهِ الأُمَّةِ**». أخرجه الشيخان والترمذي.

ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

١ - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ**». أخرجه الترمذي. (**الصِّنْوُ**) المثل.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «**يَا عَمِّ إِذَا كَانَ غَدَاةُ الإِثْنَيْنِ فَأْتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّى أَدْعُوَ لَكُمْ بِدَعْوَةٍ يَنْفَعُكَ الله بِهَا وَوَلَدَكَ**. قالَ: فَغَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ فَأَلْبَسَنَا كِسَاءً. ثُمَّ قالَ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً لاَ تُغَادِرُ ذَنْباً. اللَّهُمَّ احْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ**». أخرجه الترمذي.

وزاد رزين في رواية: «**وَاجْعَلْ الْخِلاَفَةَ بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ**».

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ «**تَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ لاَ يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ**». أخرجه الترمذي.

ذكر جعفر بن أبي طالب رضيَ الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رَأَيْتُ جَعْفَراً يَطِيرُ فِي الجَنَّةِ مَعَ المَلاَئِكَةِ**». أخرجه الترمذي.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالحَصْبَاءِ مِنَ الجُوعِ وَإِنْ كُنْتُ لأَسْتَقْرِىءُ الرَّجُلَ الآيَةَ وَأَنَا أَعْلَمُهَا كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكانَ أَخيرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ: جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، كانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كانَ في بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَيَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا». أخرجه البخاري.

والترمذي. (**الْعُكَّةُ**) ظرف السمن. و (**اللَّعْقُ**) أخذ الطعام بالأصابع ولحسها، وذلك لقلة الشيء.

٣ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لجعفر بن أبي طالب: أَشْبِهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**». أخرجه الشيخان.

ذكر الحسن والحسين رضي الله عنهما

١ - عن البراء رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ، وَالحَسَنُ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ**». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وفي رواية للترمذي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ حَسَناً وَحُسَيْناً. فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا**».

٣ - وعن عقبة بن الحارث رضي الله عنه قال: «صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَلاةَ الْعَصْرِ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي وَمَعَهُ عَلِيٌّ، فَرَأَى الحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَقالَ: بِأَبِي، شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهاً بِعَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ رَضيَ اللهُ عَنْهُ يَضْحَكُ». أخرجه البخاري.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ، وَكانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ: ادْعِي لِي ابْنَيَّ فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ رضي الله عَنْهُمَا». أخرجه الترمذي.

٥ - وعن يعلى بن مرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ تَعَالَى مَنْ أَحَبَّ حُسَيْناً، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ». أخرجه الترمذي.

(السِّبطُ) ولد الولد، وأسباط بني إسرائيل أولاد يعقوب وهم فيهم كالقبائل في العرب، وقد جعل النبي ﷺ: حسيناً واحداً من أولاد الأنبياء.

٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ». أخرجه الترمذي وصححه.

٧ - وعن عبد الله بن شداد عن أبيه رضي الله عنه قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ في إِحْدَى صَلاتَي العِشَاءِ، وَهُوَ حَامِلٌ حسناً أَوْ حُسَيْناً، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلاةِ فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا قالَ أَبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ فَرَجَعْتُ إلى سُجُودِي. فَلَمَّا قَضَى رسولُ الله ﷺ الصَّلاةَ قِيلَ يَا رَسُولَ الله: إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاتِكَ سَجْدَةً أَطَلْتَهَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ. قالَ: كُلُّ ذٰلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنِ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ». أخرجه النسائي.

٨ - وعن سلمى امرأة من الأنصار قالت: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رضيَ الله عَنْهَا وَهِيَ تَبْكِي. فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ. قالَتْ: رَأَيْتُ الآنَ رسولَ الله ﷺ في المَنَامِ وَعَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ التُّرَابُ. فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: شَهِدْتُ قَتْلَ الحُسَيْنِ آنِفاً». أخرجه الترمذي.

٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «أُتِيَ عُبَيْدُ الله بْنِ زِيَادٍ بِرَأْسِ الحُسَيْنِ رضي الله عنهُ فَجُعِلَ في طَسْتٍ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ في أَنْفِهِ وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هٰذَا حُسْناً. فقُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ كانَ أَشْبَهَهُمْ بِرَسُولِ الله ﷺ». أخرجه البخاري والترمذي، واللفظ له.

١٠ - وعن عمارة بن عمير قالَ: «لَمَّا جِيءَ بِرَأْسِ عُبَيْدِ الله بْنِ زِيَادٍ وَأَصْحَابِهِ نُضِّدَتْ رُؤُوسُهُمْ في المَسْجِدِ في الرَّحْبَةِ فَانتَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ جاءَتْ قَدْ جاءَتْ. فَإِذَا حَيَّةٌ قَدْ جاءَتْ، فَجَعَلَتْ تَخَلَّلُ الرُّؤُوسَ حَتَّى دَخَلَتْ في مِنْخَرِ عُبَيْدِ الله بْنِ زِيَادٍ، فَمَكَثَتْ هُنَيْهَةً ثُمَّ خَرَجَتْ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَدَخَلَتْ فِيهِ، فَفَعَلَتْ ذٰلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً». أخرجه الترمذي وصححه.

(نُضِّدتْ) أي جعل بعضها فوق بعض مرتباً.

ذكر زيد بن الحارث وابنه أسامة رضي الله عنهما

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ بَعْثاً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسامةَ بْنَ زَيْدٍ رضيَ الله عنهمَا، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ في إِمَارَتِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ تطعَنُوا في إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنتُمْ تَطْعَنُونَ في إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ الله إِنْ كانَ لَخَلِيقاً لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَإِنَّ هٰذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بعدهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

يقال فلان (خَلِيقٌ بهذا الأَمْرِ) إذا كان أهلاً له وهو له حقيق.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: «فَرَضَ عُمَرُ لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهمَا في ثَلاثَةِ آلافٍ وَخَمْسِمائَةٍ، وَفَرَضَ لي في ثَلاثَةِ آلافٍ. فقُلْتُ: لِمَ فَضَّلْتَ أُسامةَ عَلَيَّ؟ فَوالله مَا سَبَقَنِي إِلى مَشْهَدٍ. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ كانَ زَيْدٌ رضيَ الله عنهُ أَحَبَّ إِلى رسولِ الله ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَكانَ أُسَامَةُ رضيَ الله عنهُ أَحَبَّ إِلى رسولِ الله ﷺ مِنْكَ، فَآثَرْتُ حُبَّ رسول الله ﷺ عَلَى حُبِّي». أخرجه الترمذي.

ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه

١ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ رضيَ الله عنهُ عَلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن عكرمة قال: «قال لي ابن عباس ولابنه عليّ انْطَلِقَا إِلى أَبِي سَعِيدٍ، فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ فَانطَلَقْنَا فإِذَا هُوَ في حَائِطٍ يُصْلِحُهُ. فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى. ثُمَّ أَنْشأَ يُحدثُنَا حَتَّى أَتى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ المَسْجِدِ. فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَعَمَّارٌ رَضِيَ الله عنهُ يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ. فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عنهُ وَيَقُولُ: وَيْحَ عَمَّارٍ؟ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ؛ يَدْعُوهُمْ إِلى الجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلى النَّارِ». أخرجه البخاري، ولم يذكر تقتله الفئة الباغية، وأخرجها أبو بكر البرقاني والاسماعيلي.

(وَيْحَ) كلمة تقال في حال الشفقة والتعطف. (وَوَيْسَ) كلمة تقال لمن يُترحَّم عليه ويُترفَّق به.

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلاَّ اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: مُلِيءَ عَمَّارٌ رضيَ الله عنهُ إِيماناً إِلى مُشَاشِهِ». أخرجه النسائي. (المُشَاشُ) جمع مشاشة، وهي رؤوس العظام اللينة التي يمكن بضعُهَا.

ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

١ - عن عبد الرحمن بن يزيد قال: «سَأَلْتُ حُذَيْفَةَ رضي الله عنهُ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالدَّلِّ وَالهَدْيِ مِنْ رسولِ الله ﷺ، حتَّى نَأْخُذَ عنهُ، فقَالَ: مَا نَعْلَمُ أَحَداً أقْرَبَ سَمْتاً وَهَدْياً وَدَلاً بالنَّبيِّ ﷺ مِن ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ رضيَ الله عنهُ حَتَّى تَوَارَى بِجِدَارِ بَيْتِهِ». أخرجه البخاري والترمذي.

٢ - وعن مسروق وشقيق قالا: «قال عبد الله رضي الله عنهُ: والَّذِي لاَ إِلٰهَ غَيْرُهُ مَا نَزلتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ الله إلاَّ وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلتْ، وَلاَ أُنْزِلتْ آيَةٌ مِن كِتَابِ الله تعالى إلاَّ وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَداً أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ الله تَعَالى تبْلُغُهُ الإبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ فَمَكَثْنَا حِيناً وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إلاَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رسولِ الله ﷺ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ عَلَى رسولِ الله ﷺ وَلُزُومِهِمْ لَهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَيسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوا﴾ الآيَة قال لي رسولُ الله ﷺ: أَنْتَ مِنْهُمْ». أخرجه مسلم والترمذي.

ذكر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

١ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ أَلقَى النَّبِيَّ ﷺ بِثَلاَثِ سِنِينَ. قِيلَ لِمَنْ؟ قالَ: لله. قِيلَ: فَأَيْنَ تَوَجَّهتَ؟ قالَ: حَيْثُ يُوَجِّهُنِي رَبِّي، أُصَلِّي عِشَاء، حَتَّى إذَا كانَ آخِرُ اللَّيْلِ أُلقِيتُ كأَنِّي خِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ. فَقَالَ أُنَيْسٌ: إنَّ لِي بِمَكَّةَ حَاجَةً فَاكْفِنِي، فانْطَلَقَ، حَتَّى إِذَا أَتَى مَكَّةَ فَرَاثَ عَلَيَّ، ثُمَّ جاءَ فقُلْتُ: مَا صَنَعتَ؟ قالَ: لَقِيْتُ رَجُلاً بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ الله تَعالى أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَما يَقُولُ النَّاسُ؟ قال يقُولُونَ: شَاعِرٌ، كاهِنٌ سَاحِرٌ؛ وَكانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعَرَاءِ. فقُلْتُ: أَنْتَ؟ قالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ. وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشِّعْرِ فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أنَّهُ شِعْرٌ. وَالله إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ. قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ، قالَ: فَأَتَيْتُ مَكَّةَ. قال: فَتَضَعَّفْتُ رَجُلاً مِنْهُم. فَقُلْتُ: أَيْنَ هٰذَا الرَّجُلُ الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِىءَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ. فَقَالَ: الصَّابِىءُ الصَّابِىءُ. فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الوَادِي بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيّاً عَلَيَّ. قالَ: فَارْتَفَعْتُ كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ. فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ ثَلاَثِينَ مَا بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، مَا كانَ لِي طَعَامٌ إلاَّ مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ. فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ في لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ إِضْحِيَانٍ، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَصْمِخَتِهِمْ فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَإِذَا امْرَأَتَانِ مِنْهُمْ تَدْعُوانِ إِسَافاً وَنَائِلَةَ. قالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ في طَوَافِهِمَا. فقُلْتُ: أَنْكِحَا إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى. قالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا حَتَّى أَتَتَا عَلَيَّ في طَوَافِهِمَا. فقُلْتُ: هَنٌ مِثْلُ الخَشَبَةِ. فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلاَنِ وَتَقُولاَنِ: لَوْ كانَ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ

أَنْفَارِنَا؟ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رسولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ وَهُمَا هَابِطَانِ. فَقَالاَ: مَا بِكُمَا؟ قَالَتَا: الصَّابِىءُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا. قالاَ: مَا قالَ لَكُمَا؟ قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ كَلِمَةً تَمْلأُ الْفَمَ. فَجَاءَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الحَجَرَ. فَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ. ثُمَّ صَلَّى. فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ. قالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلاَمِ فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله. ثُمَّ قالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ. فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ. فَقُلْتُ في نَفْسِي: كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلى غِفَارٍ فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَتَى كُنْتَ هَاهُنَا؟ قَالَ: قَدْ كُنْتُ هَاهُنَا مُنْذُ ثَلاَثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. قالَ: فَمَنْ كانَ يُطْعِمُكَ؟ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي مِنْ طَعَامٍ إِلاَّ مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ. فَقَالَ: إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَإِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ. فقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ الله، ائْذَنْ لِي في طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ. فَانْطَلَقَ رسولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَانطَلَقْتُ مَعَهُمَا. فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَاباً فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ. فَكَانَ ذلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ. ثُمَّ أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فقَالَ: إِنِّي قَدْ وُجِّهَتْ إِلَى أَرْضٍ ذَاتِ نَخْلٍ لاَ أُرَاهَا إِلاَّ يَثْرِبَ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟ عَسَى الله أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ؛ فَأَتَيْتُ أَخِي أُنَيْساً. فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَقَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ، وَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا حَتى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفاراً فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ أَيْمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ؛ وَقالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المَدِينَةَ أَسْلَمْنَا. فَقَدِمَ رسولُ الله ﷺ المَدِينَةَ فَأَسْلَمَ النِّصْفُ الْبَاقِي. وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله؟ إِخْوَانُنَا: نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عليهِ؛ فَأَسْلَمُوا. فَقَالَ ﷺ: غِفَارُ غَفَرَ الله لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا الله تعَالى». أخرجه مسلم، وهذا لفظه.

٢ - وفي رواية له وللبخاري: «لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قال لأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلى هٰذَا الوادِي فَاعْلَمْ لي عِلْمَ هٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يأْتِيهِ الخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتِنِي. فَانْطَلَقَ الأَخُ حَتَّى قَدِمَ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الأَخْلاَقِ، وَكَلاَماً، مَا هُوَ بِالشِّعْرِ. فقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ. فَتَزَوَّدَ. وَحَملَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى المَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ لاَ يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ فَاضْطَجَعَ فَرَآهُ عَلِيٌّ رضيَ الله عَنْهُ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ. فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ. ثُمَّ احْتَمَلَ قِرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلى المَسْجِدِ فَظَلَّ ذٰلِكَ الْيَوْمَ وَلاَ يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى فَعَادَ إِلى مَضْجَعِهِ. فَمَرَّ بِهِ عليٌّ رضي الله عنهُ فقَالَ: أَمَا آنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ؟ فَقَامَ وَتَبِعَهُ وَلاَ يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَمِلَ ذٰلِكَ فَأَقَامَهُ عليٌّ رضيَ الله عَنْهُ مَعَهُ. ثُمَّ قالَ: أَلا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هٰذَا الْبَلَدَ؟ قال: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْداً وَمِيثَاقاً لَتُرْشِدَنِّي فَعَلْتُ. فَفَعَلَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رسولُ الله فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئاً أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ المَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي. فَفَعَلَ فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عليٌّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَدَخلَ مَعَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَم مَكانَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **ارْجِعْ إِلى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتّى يَأْتِيكَ أَمْرِي**. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ. فَخَرَجَ حَتّى أَتَى المَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ الله. وَثَارَ القَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتّى أَوْجعُوهُ فَأَتى العَبَّاسُ رضي الله عنهُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ. فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَارِكُمْ إِلى الشَّام عَلَيْهِمْ، فَأَنقَذَهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ عَادَ مِنَ الغَدِ لِمِثْلِهَا فَثَارُوا عَلَيْهِ فَضَرَبُوهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ العَبَّاسُ فَأَنقَذَهُ. فَكانَ هٰذَا أَوَّلَ إِسْلاَمِ أَبِي ذَرّ الغِفَارِيِّ رضيَ الله عنهُ».

(الخِفاءُ) بكسر الخاء المعجمة: كساء يطرح على السقاء. وقوله **(فَراثَ)** أي أبطأ و **(أقراءُ الشعر)** طرائقه وأنواعه، واحدها: قرء بفتح القاف. و **(المَدرةُ)** الطينة المستحجرة وقوله **(كَأَنّي نُصُبٌ أَحْمَرُ)** أراد أنهم ضربوه حتى أدموه فصار كأنه نصب أحمر، والنصب الحجر أو الصنم الذي كانوا ينصبونه في الجاهلية ويذبحون عليه فيحمرّ من دم القربان والذبائح و **(سخفةُ الجُوعِ)** رقته وهزاله. و**(لَيلةُ إِضحيَان)** أي مضيئة لا غيم فيها. و **(الأَصْمِخةُ)** جمع صماخ، وهُو ثُقب الأذن. و**(الضربُ)** هاهنا: المنع من الاستماع، وكنى به عن النوم المفرط. و**(إِسَافُ ونَائلةُ)** صنمان يزعم العرب أنهما كانا رجلاً وامرأة فزنيا في الكعبة فمسخا. و **(الهَنُ)** عنى به الذكر. و **(الولوَلةُ)** الاستغاثة والصياح. و **(الأَنفارُ)** الجماعة: أي من أصحابنا وجماعتنا، وهو من النفر الذين من الثلاثة إلى العشرة. وقولهما **(كَلِمَةٌ تَملأُ الفَمَ)** أرادتا أنهما عظيمة لا تقال. و**(القَذعُ)** المنع والكف. و **(الغَبرُ)** هاهنا: الباقي وهو من الأضداد. و **(ظَهرَانَي القَومِ والأَمرِ)** أي وسطه وفيما بينه.

ذكر حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما

١ – عن حذيفة رضي الله عنه قالَ: «سَأَلَتْني أُمّي مَتى عَهْدُكَ بِرَسُولِ الله ﷺ؟ فقُلتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنذُ كَذَا وَكَذَا، فَنَالتْ مِنّي. فَقُلتُ لَهَا: دَعِينِي آتِي رسولَ الله ﷺ فَأُصَلِّي مَعَهُ المغربَ وَأَسأَلُهُ أَنْ يَسْتَغفِرَ لِي وَلَكِ. فَأَتَيْتُهُ فَصَليْتُ مَعَهُ المَغربَ فَصَلّى حَتّى صَلّى العِشَاءَ ثُمَّ انفَتَلَ فَتَبِعْتُهُ فَسَمِعَ صَوْتِي. فَقَالَ: **مَنْ هٰذَا! حُذَيفَةُ؟** قُلتُ: نَعَمْ. قالَ: **مَا حَاجَتُكَ؟ غَفَرَ الله تَعَالى لَكَ وَلأُمِّكَ. إِنَّ هٰذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الأَرْضَ قَطُّ قَبلَ هذِهِ اللَّيلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عليَّ وَيُبَشِّرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجنةِ، وَالحَسَنَ وَالحُسينَ سَيِّدا شَبَابِ أَهْلِ الجنّةِ**». أخرجه الترمذي.

٢ – وعنه رضي الله عنه قال: قالُوا يا رسولَ الله لَوِ اسْتَخْلَفتَ؟ فَقَالَ: «**إِني إِنِ اسْتَخْلَفتُ فَعَصَيتُمُوهُ عُذِّبْتُم. وَلَكِنْ مَا حَدَّثَكُمْ بِهِ حُذَيفَةُ فَصَدِّقُوهُ، وَمَا أَقْرَأَكُمْ عَبْدُالله بْنُ مَسْعُودٍ فَاقْرَؤُوهُ**». أخرجه الترمذي.

ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه

١ - عن البراء رضي الله عنه قال: «أُهْدِيَ لِرَسُولِ الله ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ، وَكانَ يَنْهَى عَنِ الحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا. وفي رواية: ثَوْبُ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هٰذَا». أخرجه الشيخان والترمذي.

(السُّندسُ) ما رقّ من الابريسم. و (الإستبرقُ) ما غلظ منه.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ؛ وَفي رواية: اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضيَ الله عنهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

و (اهتزازُ العَرشِ) كناية عن ارتياحه بروحه حين صعد بها لكرامته على ربه، وكل من خف لأمر وارتاح له فقد اهتزّ له، والمعنى فرح أهل العرش لقدومه على الله لما رأوا من منزلته وكرامته وفضله.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنهُ قال المُنَافِقُونَ: مَا أَخَفَّ ما كانتْ جَنَازَتُهُ؛ يَعْنُونَ لِحُكْمِهِ في بَنِي قُرَيْظَةَ. فَبَلَغَ ذٰلِكَ رسولَ الله ﷺ: فَقَالَ: إِنَّ المَلاَئِكَةَ كانتْ تَحْمِلُهُ». أخرجه الترمذي.

ذكر عبد الله بن العباس رضي الله عنهما

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ضَمَّنِي رسُولُ الله ﷺ إلى صَدْرِهِ، وَقالَ: «اللّٰهُمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ. وفي رواية: اللّٰهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ. وفي أخرى: الْحِكمةَ». أخرجه الشيخان والترمذي.

ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «رَأَيْتُ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ وَلَيْسَ مَكانٌ أُرِيدُهُ مِنَ الجنَّةِ إلاَّ طَارَتْ بِي إِلَيْهِ. قالَ: فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ؛ فَقَصَّتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ لَوْ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ. قالَ: فَمَا تَرَكْتُ قِيَامَ اللَّيْلِ بَعْدَ ذٰلِكَ». أخرجه الشيخان والترمذي.

ذكر عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ في الإِسْلاَمِ عَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ رضيَ الله عنهُ. فَأَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخَذَ تَمْرَةً فَلاَكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا في فِيهِ. فَأَوَّلُ مَا دَخَلَ بطنَهُ رِيقُ

رسولِ الله ﷺ». أخرجه الشيخان.

٢ - وعنها رضي الله عنها قالت: رَأى رسولُ الله ﷺ في بَيْتِ الزُّبَيْرِ مِصْبَاحاً. فَقَالَ«يَا عَائِشَةُ: مَا أَرَى أَسْمَاءَ إِلاَّ قَدْ نُفِسَتْ فَلاَ تُسَمُّوهُ حَتَّى أُسَمِّيَهُ. فَسَمَّاهُ عَبْدَ الله وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ بِيَدِهِ». أخرجه الترمذي.

ذكر بلال بن رباح رضي الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإِسْلاَمِ مَنْفَعَةً عِنْدَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ. فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ فِي الإِسْلاَمِ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لاَ أَتَطَهَّرُ طُهُوراً تَامّاً فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلاَّ صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ». أخرجه الشيخان.

٢ - وفي رواية للبخاري عن جابر قال: «كَانَ عُمَرُ رضيَ الله عنهمَا يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا، يَعْنِي بَلاَلاً رضيَ الله عنهما».

(خَشْفَ نَعليكَ) أي تحريكهما.

ذكر أبيّ بن كعب رضي الله عنه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضيَ الله عنهُ: «إِنَّ الله أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾. قال: وَسَمَّانِي الله تَعَالَى لَكَ؟ قال: نَعَمْ. فَبَكَى أُبَيٌّ رضي الله عنهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

ذكر أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ. فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ. فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا عِنْدَنَا إِلاَّ مَاءٌ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى؛ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ ﷺ: مَنْ يُضَيِّفُهُ يَرْحَمْهُ الله. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ رضيَ الله عنهُ فَقَالَ: أَنَا يَا رسولَ الله، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ. فَقَالَ لامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: لاَ إِلاَّ قُوتَ صِبْيَانِي. قال: فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ ثُمَّ نَوِّمِيهِمْ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ فَإِذَا أَهْوَى بِيَدِهِ لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السِّرَاجِ كَيْ تُصْلِحِيهِ فَأَطْفِئِيهِ. فَفَعَلَتْ. وَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ وَبَاتَا طَاوِيَيْنِ. فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ لَهُ ﷺ: لَقَدْ عَجِبَ الله الْبَارِحَةَ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا. فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾». أخرجه الشيخان.

(المجهودُ) المهزول الجائع. و (تَعليلُ الطِّفلِ) وعده وتسويفه وتمنيته وصرفه عما يراد

صرفه عنه، وإذا نام الصائم ولم يفطر فهو طاوٍ. و (الخَصاصةُ) الحاجة والفاقة.

ذكر سلمان الفارسي رضي الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «تَلاَ رسولُ الله ﷺ هٰذِهِ الآيَةَ ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ﴾. فَقَالُوا: مَنْ يُسْتَبْدَلُ بِنا؟ فَضَرَبَ ﷺ عَلَى مَنْكِبِ سَلْمَانَ رضيَ الله عنهُ. ثُمَّ قالَ: هٰذَا وَقَوْمُهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كانَ الإِيمَانُ مَنُوطاً بِالثُّرَيَّا لَنالَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ». أخرجه الترمذي.

(المَنُوطُ) المعلق بالشيء.

ذكر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لَوْ رَأَيْتَنِي الْبَارِحَةَ وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ؟ لَقَدْ أُعْطِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ». أخرجه الشيخان والترمذي.

وزاد في رواية البرقاني عن مسلم: «لَوْ عَلِمْتُ وَالله يا رَسُولَ الله أَنَّكَ تَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتي لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيراً». قوله (التَّحبيرُ) التحسين.

ذكر عبد الله بن سلام رضي الله عنه

١ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «مَا سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ لأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ، إِنَّهُ منْ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلاَّ لِعَبْدِ الله بْنِ سَلاَمٍ؛ وَفيهِ نَزَلَتِ الآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلى مِثْلِهِ﴾. أخرجه الشيخان.

ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

١ - عن جرير رضي الله عنه قال: «مَا حَجَبَنِي رسولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلاَ رَآني إِلاَّ تبسَّمَ في وَجْهِي وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ في صَدْرِي وَقالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». أخرجه الشيخان واللفظ لهما، والترمذي.

ذكر جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنه

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «لَقَدِ اسْتَغْفَرَ لي رسولُ الله ﷺ لَيْلَةَ الْبَعِير خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً». أخرجه الترمذي وصححه.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: «لَقِيَنِي رسولُ الله ﷺ مَرَّةً وَأَنَا مُهْتَمٌّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ

مُنْكَسِراً. فَقُلْتُ: اسْتَشْهد أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عِيَالاً وَديناً. فقَالَ: أَلاَ أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ الله بِهِ أَبَاكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قالَ: مَا كَلَّمَ الله أَحَداً قَطُّ إلاَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّهُ أَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحاً. فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلُ ثَانِيَةً. فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالى: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ لاَ يَرْجِعُونَ، فَنزَلتْ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا في سَبِيلِ الله أَمْوَاتاً﴾الآيَةَ. أخرجه الترمذي.

(كَلَّمَهُ كِفَاحاً) أي مواجهة لا من وراء حجاب.

ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «قالتْ أُمُّ سُلَيْم رضيَ الله عنهَا: يا رسولَ الله خَادِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ الله تَعَالَى لَهُ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعن أبي خلدة بن دينار قال: «قُلْتُ لأَبِي الْعَالِيَةِ: سَمِعَ أَنَسٌ مِنْ رسولِ الله ﷺ؟ قالَ خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَدَعَا لَهُ، وَكانَ لَهُ بُسْتَانٌ يَحْمِلُ في السَّنَةِ الْفَاكِهَةَ مَرَّتَيْنِ، وَكانَ فِيهِ رَيْحَانٌ يَجِيءُ مِنْهُ رِيحُ الْمِسْكِ». أخرجه الترمذي.

ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه

١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لاَ يؤْبَهُ لَهُ؛ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالك». أخرجه الترمذي.

(الأشعثُ) البعيد العهد بالدهن والتسريح والغسل. و (الطِّمرُ) الثوب الخلق. و (لاَ يؤْبَهُ لهُ) أي لا يعرف ولا يعلم به لحقارته. وقوله (لأَبَرَّهُ) أي أبرَّ قسمه: أي صدقه وجعله فيه بارّاً لا يحنث.

ذكر ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «افْتَقَدَ رسولُ الله ﷺ ثَابتَ بْنَ قَيْسٍ. فقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ الله: أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِساً في بَيْتِهِ مُنَكِّساً رَأْسَهُ يَبْكِي. فقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قال: شَرٌّ، كانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فقَالَ: اذْهَبْ إِلَيهِ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَلٰكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ». أخرجه الشيخان.

٢ - وفي رواية لمسلم: «لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تعَالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الآيَةَ. جَلَسَ ثَابِتٌ رضيَ الله عنهُ يَبْكِي في بَيْتِهِ فَالْتَمَسَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ».

ذكر عدي بن حاتم رضي الله عنه

١ - عن عدي رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ في نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي فَجَعَلَ يَفْرِضُ لِلرَّجُلِ مِنْ طيِّئ في أَلْفَيْنِ وَيُعْرِضُ عَنِّي فَاسْتَقْبَلْتُه فَأَعْرَضَ عَنِّي. ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ حِيَالِ وَجْهِهِ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ: أَتَعرفُني؟ فَضَحِكَ، وَقَالَ: نَعَمْ؛ وَاللهِ إِنِّي لأَعرِفُكَ. آمَنْتَ إِذَا كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إذ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَإِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رسولِ الله ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طَيِّءٍ جِئْتَ بِهَا إِلى رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ أَخَذَ يَعْتَذِرُ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا فَرَضْتُ لِقَوْمٍ أَجْحفَتْ بِهِمُ الفَاقَةُ وَهُمْ سَادَةُ عَشَائِرِهِمْ لِمَا يَنُوبُهُمْ مِنَ الحُقُوقِ. قُلْتُ: فَلاَ أُبَالِي إِذاً». أخرجهُ الشيخان.

(يَفرِضُ) أي يوجب له هذا المقدار في العطاء. و(حِيَالُ الشَّيْءِ) تلقاؤه وَمَا يواجهه. و(أَجْحفَتْ بِهِ الفَاقَةُ) إذا أفقرته وأذهبت ماله وجعلته محتاجاً إلى عشيرته. و(الفَاقَةُ) الفقر والحاجة. وأراد بقوله (لما يَنوبهم) ما يتجدد لهم من الحوادث التي يحتاجون إلى الإنفاق فيها.

ذكر أبي هريرة رضي الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يا رسولَ الله، أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ فَلاَ أَحْفَظُهَا. فَقَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ. فَبَسَطْتُهُ. فَحَدَّثَنِي حَدِيثاً كَثِيراً فَمَا نَسِيتُ شَيْئاً حَدَّثَنِي بِهِ». أخرجه الشيخان والترمذي، وهذا لفظه.

ذكر جليبيب رضي الله عنه

١ - عن أبي برزة الأسلميّ رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ في مَغْزَى لَهُ فَأَفَاءَ الله عَلَيْهِ. فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قالُوا: نَعَمْ فُلاناً وَفُلاناً وَفُلاناً وفُلاناً. ثُمَّ قالَ: هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ فُلاَناً وَفُلاناً. ثُمَّ قال: هَلْ تَفْقِدُونَ من أَحَدٍ؟ فَقَالُوا: لاَ. قالَ: لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيبيباً. فَطَلَبُوهُ فَوَجَدُوهُ إِلى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ. فَأَتَى النَّبيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ ثُمَّ قالَ: قَتَلَ سَبْعَةً قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ؟ هٰذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هٰذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ. ثُمَّ وَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ سَرِيرٌ إِلاَّ سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ. قال: فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ في قَبْرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ غُسْلاً». أخرجه مسلم.

قوله (فأفاء الله عليهِ) الفيء: مَا يَحصل للمسلمين من أموال الكفار وأهلهم وديارهم بغير قتال ولا حرب.

ذكر حارثة بن سراقة رضي الله عنه

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «أَتَتْ أُمُّ حَارِثَةَ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ الله حَدِّثْنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمُ غَرْب، فَإِنْ كَانَ في الجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيرَ ذٰلِكَ اجْتَهَدْتُ علَيْهِ في الْبُكاءِ. فَقَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ في الجَنَّةِ، إِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلى». أخرجه البخاري والترمذي.

يقال (أَصَابَهُ سَهْمُ غَرْبٍ) بالاضافة وتركها وتحرك الراء وتسكن: إذا لم يدر من أين أتاه.

ذكر خالد بن الوليد رضي الله عنه

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نَزَلْنَا مَعَ رسولِ الله مَنْزِلاً فَجعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ. فَيَقُولُ رسولُ الله ﷺ: مَنْ هٰذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَأَقُولُ: فُلاَنٌ. فَيَقُولُ: نِعْمَ عَبْدُ الله هٰذَا؛ وَيَقُولُ: مَنْ هذَا؟ فَأَقُولُ: فُلاَنٌ. فيَقُولُ: بِئْسَ عَبْدُ الله هٰذَا. حَتَّى مَرَّ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضيَ الله عنهُ. فَقَالَ: مَنْ هٰذَا؟ فقُلْتُ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قال: نِعْمَ عَبْدُ الله، هٰذَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ الله تَعَالى». أخرجه الترمذي.

ذكر عمرو بن العاص رضي الله عنه

١ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمَ النَّاسُ، وَآمَنَ عَمْرُو ابْنُ الْعَاصِ». أخرجه الترمذي.

ذكر أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مَا سَأَلَ أَبو سُفْيَانَ رسولَ الله ﷺ شَيْئاً إِلاَّ قالَ نَعَمْ». أخرجه مسلم.

ذكر معاوية رضي الله عنه

١ - عن أبي إدريس الخولاني قالَ: «لَمَّا عَزَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضيَ الله عنهُ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ حِمْصَ وَلَّى مُعَاوِيةَ. فَقَالَ النَّاسُ: عزَلَ عُمَيْراً وَوَلَّى مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ عُمَيْرٌ رضي الله عنهُ: لاَ تَذْكُرُوا مُعَاوِيَةَ إِلاَّ بِخَيْرٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اهْدِ بِهِ». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ فَجَاءَ رسولُ الله ﷺ، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً وَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَادْعُهُ لِي. قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ. ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ. فَقَالَ: لاَ أَشْبَعَ الله بَطْنَهُ». أخرجه مسلم.

(حَطأَنِي) بالحاء المهملة جاء مفسراً في الحديث. قلت: ما حطأني. قال: قفدني، والقفد: صفع الرأس ببسط الكف من قبل القفا.

٣ - وعن عبد الرحمن بن أبي عميرة رضي الله عنه، وكان من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِياً وَاهْدِ بِهِ». أخرجه الترمذي.

القسم الثاني من الفرع الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث

في فضائل النساء الصحابيات رضي الله عنهن

ذكر خديجة بنت خويلد رضي الله عنها

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أَتَى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، هٰذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ وَمَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ. فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلاَمَ مِنْ رَبِّهَا وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ في الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلاَ نَصَبَ». أخرجه الشيخان.

(القَصَبُ) ها هنا اللؤلؤ المجوف. و (الصَّخَبُ) الضجة والجلبة. و (النَّصَبُ) التعب.

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ رضي الله عنها، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلٰكِنْ كانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً ثُمَّ يَبْعَثُهَا في صَدَائِقِ خَدِيجَةَ؛ وَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ في الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلاَّ خَدِيجَةَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ. قالتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلاَثِ سِنِينَ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمرانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خدِيجةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَأَشَارَ الرَّاوِي إِلى السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

وزاد رزين في رواية قال ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمرانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعونَ، وَخدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحمَّدٍ، وَفضلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سَائِرِ الطَّعَامِ». قلت: وما زاده رزين. أخرجه البخاري بدون ذكر خديجة وفاطمة رضي الله عنهما، والله أعلم.

ذكر فاطمة رضي الله عنها

١ - عن جميع بن عمير التيمي قال: «دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي على عَائِشَةَ رضيَ الله عنهَا فَسُئِلَتْ: أَيُّ النِّسَاءِ كانَ أَحَبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالَتْ: فَاطِمَةُ. فَقِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قالَتْ زَوْجُهَا، إنْ كانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّاماً وَقَوَّاماً». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «دَعَا رسولُ الله ﷺ فَاطِمَةَ عَام الْفَتْحِ فَنَاجَاهَا، فَبَكَتْ. ثُمَّ نَاجَاهَا فَضَحِكَتْ. قالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضحِكِهَا. قالَتْ: أَخْبَرَنِي رسولُ الله ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ، فَبَكَيْتُ. ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجنَّةِ إلاَّ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ». أخرجه الترمذي.

ذكر عائشة رضي الله عنها

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ لي رسولُ الله ﷺ «يَا عَائِشَةُ هٰذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلاَمَ. فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ. قالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لاَ أَرَى». أخرجه الخمسة.

٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رسولِ الله ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْهُ إلاَّ وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْماً». أخرجه الترمذي وصححه.

٣ - وعن أبي وائل قال: «لَمَّا بَعَثَ عليٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَالحَسَنَ بْنَ عليّ رضيَ الله عنهمَا إلى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ، خَطَبَ عمارٌ فَقَالَ: إنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَةُ نبيِّكُمْ ﷺ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ الله ابْتَلاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا». أخرجه البخاري.

ذكر صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنهما

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قالَتْ: إنَّهَا بِنْتُ يَهُودِيَ، فَبَكَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إنَّكِ لاَبْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَبِمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟ ثُمَّ قالَ: اتَّقِي الله يَا حَفْصَةُ». أخرجه الترمذي، وصححه، والنسائي.

ذكر سودة بنت زمعة رضي الله عنها

١ - عن عكرمة قال: «قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ رضيَ الله عنهمَا بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ: مَاتَتْ سَوْدَةُ رضيَ الله عنهَا. فَسَجَدَ. فَقِيلَ لَهُ في ذٰلِكَ. فَقَالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا،

وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ رسولِ الله ﷺ؟. أخرجه أبو داود والترمذي ولم يسمياها؛ وذكر رزين رواية وسماها.

ذكر أم أيمن رضي الله عنها

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رضيَ الله عنهمَا، بَعْد وَفَاةِ رسولِ الله ﷺ: انْطَلِقْ بنَا إلى أُمِّ أَيمنَ رضيَ الله عنها نَزُورهَا كمَا كانَ رسولُ الله ﷺ يَزُورُهَا. فَلَمَّا أَتيَا إلَيْهَا بَكتْ. فَقَالاَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ الله خَيْرٌ لِرَسُولِ الله ﷺ. قالَتْ: بَلَى، إنِّي لأَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ الله خَيْرٌ لِرَسُولِ الله ﷺ، وَلٰكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا». أخرجه مسلم.

الفصل الثالث من الباب الثالث

في فضائل أهل البيت رضي الله عنهم

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحِبُّوا الله لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نعَمِهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنها قالت: «نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآية؛ دَعَا رسولُ الله ﷺ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ وَحَسَناً وَحُسَيْناً وَقالَ: اللَّهُمَّ هٰؤُلاَءِ أَهْلِي». أخرجه الترمذي وصححه.

٣ - وعن أم سلمة رضي الله عنه قالت: «نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ وَأَنَا جَالِسَةٌ عَلَى بَابِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنكُم الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾؛ وَفي الْبَيْتِ رسولُ الله ﷺ وَعليٌّ وَفَاطِمَةُ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ وَقالَ: اللَّهُمَّ إنَّ هٰؤُلاَءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: إنَّكِ إلَى خَيْرٍ أَنْتِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ». أخرجه الترمذي.

(الرِّجْسُ) النجس، وكل مستقذر، وقيل الاثم.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ حِينَ نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿إنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ يَمرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ رضيَ الله عنهَا إذَا خَرَجَ إلَى الصَّلاَةِ قَرِيباً مِنْ سِتَّةِ أَشْهُرٍ. فَيَقُولُ: الصَّلاَةَ أَهْلَ الْبَيْتِ، ﴿إنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيت وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ أخرجه الترمذي.

٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَجَّلٌ أَسْوَد، فَجاءَ الحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُ. ثُمَّ قالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنكُم الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾». أخرجه مسلم.

(المِرْطُ) كساء من خز أو صوف يتغطى به. و (المُرَجَّلُ) الموشى المنقوش الذي فيه صور الرجال، وقال الجوهري: هو إزار خزٌّ فيه أعلام.

٦ - وعن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: ألاَ وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثقلَيْنَ، أَحَدُهُمَا كِتَابُ الله تَعَالى، هُوَ حَبْلُ الله الَّذِي من اتَّبَعَهُ كانَ عَلَى الهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كانَ عَلَى الضَّلاَلَةِ، وَعِتْرَتِي: أَهْلُ بَيْتِي. فَقُلْنَا: مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ؟ قالَ: أَيْمُ الله إِنَّ المَرْأَةَ تَكُونَ مَعَ الرَّجُل العَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ فَيُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا. أَهْلُ بَيْتِهِ: أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ». أخرجه مسلم.

سمى النبي ﷺ القرآن العزيز وأهل بيته ثقلين لأن الأخذ بهما والعمل بما يجب لهما ثقيل. وقيل العرب تقول لكل نفيس خطير ثقل، فجعلهما ثقلين إعظاماً لقدرهما وتفخيماً لشأنهما. و(العَصَبةُ) أهل الرجل من قبل الآباء والأجداد.

٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما. «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ قال: ارْقُبُوا مُحَمَّداً ﷺ في أَهْلِ بَيْتِهِ». أخرجه البخاري.

الفصل الرابع في فضائل الأنصار رضي الله عنهم

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ الأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِياً أَوْ شِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ. وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امرأً مِنَ الأَنْصَارِ. قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا ظَلَمَ: آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى». أخرجه البخاري.

٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلاَ إِنَّ عَيْبَتِي الَّتِي آوِي إِلَيْهَا: أَهْلُ بَيْتِي. وَإِنَّ كَرِشِي الأَنْصَارُ، فَاعفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ أَحَدٌ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ». أخرجه الترمذي وصححه.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». أخرجه الشيخان والترمذي.

وزاد البخاري في أخرى، عن ابن عباس بعد قوله: «ويَقِلُّونَ حَتَّى يَكُونُوا كالمِلْحِ في الطَّعَامِ».

قوله (كَرِشِي وَعَيْبَتِي) أي موضع سريّ وأمانتي، فاستعارهما لأن المجترّ يجمع علفه في كرشه، والرجل يضع ثيابه في عيبته.

وقال أبو عبيد: يقال للجماعة من الناس: كرش، كأنه أراد جماعتي وصحابتي الذين بهم أثق وعليهم أعتمد.

الفصل الخامس في فضائل أهل بدر والعقبة والشجرة

١ - عن رفاعة بن رافع الزرقي رضي الله عنه قال: «جَاء جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قالَ: مِنْ أَفْضَلِ المُسْلِمِينَ. قالَ: وَكَذٰلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ المَلاَئِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ. وَكانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لاِبْنِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْراً بِالْعَقَبَةِ». أخرجه البخاري.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَطْلَعَ الله على أَهْلِ بَدْرٍ. فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غفَرْتُ لَكُمْ**». أخرجه أبو داود.

٣ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

الباب الرابع في فضائل هذه الأمة الإسلامية

١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْماً يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلاً إِلى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُوم. فَعَمِلُوا لَهُ إِلى نِصْفِ النَّهَارِ. فَقَالُوا: لاَ حَاجَةَ لَنَا إِلى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ. فَقَالَ لَهُمْ: لاَ تَفْعَلُوا، أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمِلِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كامِلاً. فَأَبَوْا وَتَرَكُوا وَاسْتَأْجَرَ آخرِينَ بعدَهُمْ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هٰذَا وَلَكُمُ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الأَجْرِ. فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كانَ حِينَ صَلاَةِ الْعَصْرِ، قالُوا لَكَ: مَا عمِلْنَا بَاطِلٌ، وَلَكَ الأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ لَهُمْ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فإنَّما بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَأَبَوْا. فَاسْتَأْجَرَ قَوْماً يَعْمَلُونَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا. فَذٰلِكَ مَثَلُهُمْ وَمَثَلُ مَا قَبِلُوا مِنَ هٰذَا النُّورِ**». أخرجه البخاري.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ. فَعَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيراطاً قِيرَاطاً، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجيل فَعَمِلُوا إِلى صَلاَةِ الْعَصْرِ فَعَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيراطاً قِيرَاطاً، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِينَا**

قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ. فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبِّ، أَعْطَيْتَ هٰؤُلاَءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطاً قِيرَاطاً، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَر عَمَلاً مِنْهُمْ؟ قالَ الله عزَّ وَجَلَّ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ شَيْئاً؟ قَالُوا: لاَ. قالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ». أخرجه البخاري والترمذي.

٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «مُرَّ عَلَى رسولِ الله ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْراً. فَقَالَ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيهَا شَرّاً. فَقَالَ: وَجَبَتْ فَقَالَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ: مَا وَجَبتْ يَا رَسُولَ الله؟ قالَ: هٰذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْراً فَوَجَبَتْ لَهُ الجنَّةُ، وَهٰذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرّاً فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله في الأَرْضِ». أخرجه الخمسة إلا أبا داود.

٤ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: أَضَلَّ الله تَعَالى عَنِ الجُمُعَةِ مَنْ كانَ قَبْلَنَا، فَكانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكانَ لِلنَّصَارَى يومُ الأَحَدِ فَجَاءَ الله تَعَالى بِنَا فَهَدَانَا لِيَوْمِ الجُمُعَةِ، فَجَعَلَ لَنَا الجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ، وَكَذٰلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ القِيَامَةِ. نحنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، الأَوَّلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، المَقضِيُّ لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ قَبْلَ الخَلاَئِقِ». أخرجه مسلم والنسائي.

٥ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ يا آدَمُ. فَيَقُولُ: لَبَّيكَ وَسَعْدَيكَ الخَيْرُ في يَدَيْكَ. فَيُنَادَى بِصَوْتٍ: إنَّ الله يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ بَعْثاً إِلى النَّارِ. قالَ: يا ربِّ، وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعُونَ، فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الحَامِلُ حَمْلَهَا، وَيَشِيبُ الوَلِيدُ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلٰكِنَّ عَذَابَ الله شَدِيدٌ. فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله. وَأَيُّنا ذٰلِكَ؟ فَقالَ ﷺ: مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ، ثُمَّ أَنْتُمْ في النَّاسِ كالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ في الثَّوْرِ الأَبْيَضِ، أَوْ كالشَّعْرَةِ البَيضاءِ في الثَّوْرِ الأَسْوَدِ». أخرجه الشيخان.

٦ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي الجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفاً لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عِقَابَ، وَمَعَ كلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي». أخرجه الترمذي.

و (الحثية) الغرفة بالكف.

٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الجَنَّةَ عَرْضُهُ بَسِيرُ الرَّاكِبِ المُجِدُّ المُسْرِعُ المُجَوِّدُ ثَلاثاً، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَتَضَاغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادَ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ في سَائِرِ الأَبْوَابِ». أخرجه الترمذي سوى قوله: وهم شركاء الناس الخ فهو من زيادة رزين.

٨ - وللترمذي في أخرى عن بريدة رضي الله عنه: «أَهْلُ الجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمانُونَ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الأُمَمِ». (التضاغط) الازدحام.

٩ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إلاَّ

أدْخَلَ الله مَكانَهُ النَّارَ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً». أخرجه مسلم.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبَى. فَقَالُوا: مَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». أخرجه البخاري.

١١ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَجَارَكُمُ الله مِنْ ثَلاثِ خِلاَلٍ: أَنْ لاَ يَدْعُوَ عَلَيكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتهلِكُوا جَمِيعاً، وَأَنْ لاَ يُظْهِرَ الله تَعَالى أَهْلَ البَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الحَقِّ، وَأَنْ لاَ تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلاَلَةٍ». أخرجه أبو داود.

١٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ في الآخِرَةِ؛ عَذَابُهَا في الدُّنْيَا الفِتَنُ وَالزَّلاَزِلُ وَالقَتْلُ». أخرجه أبو داود.

١٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْزَلَ الله عليَّ أَمَانَيْنِ لأُمَّتِي؛ وَمَا كَانَ الله لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ، وَمَا كانَ الله مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. فَإِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيهِمُ الاسْتِغْفَارَ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ». أخرجه الترمذي.

١٤ - وعن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: «دَخَلَ رسولُ الله ﷺ مَسْجِدَ بَني مُعَاوِيَةَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا. فَقَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاثاً، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً. سَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ عَامَّةٍ فَأَعْطَانِيهَا. سَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا». أخرجه مسلم. (السَّنةُ) الجدب والقحط.

١٥ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ في الفِئَامِ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ في القَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ في العُصْبَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ في الوَاحِدِ حَتَّى يَدْخُلُوا الجَنَّةَ». أخرجه الترمذي.

١٦ - وزاد رزين: «وَإِنَّمَا شَفَاعَتِي فِي أَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي، وَإِنَّهُ لَيُؤْمَرُ بِرَجُلٍ إِلى النَّارِ فَيَمُرُّ بِرَجُلٍ قَدْ سقاهُ شَرْبَةَ مَاءٍ عَلَى ظَمَإٍ فَيَعْرِفُهُ فَيَقُولُ: أَلاَ تَشْفَعُ لِي؟ فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَلَسْتُ أَنَا سَقَيْتُكَ المَاءَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَعْرِفُهُ. فَيَشْفَعُ لهُ فَيُرَدُّ مِنَ النَّارِ إِلى الجَنَّةِ». أخرجه الترمذي.

١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمَّتِي مِثْلُ المَطَرِ لاَ يُدْرَى آخِرُهُ خَيْرٌ أَمْ أَوَّلُهُ». أخرجه الترمذي وصححه.

١٨ - وعن المغيرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ». أخرجه الشيخان.

قال البخاري: وهم أهل العلم.

١٩ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَزَالُ أَهْلُ الغَرْبِ ظاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». أخرجه مسلم.

٢٠ - وعن معاوية بن قرة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ

فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ. وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قال علي بن المديني رحمه الله: هم أصحاب الحديث. أخرجه الترمذي.

٢١ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ المسِيحَ الدَّجَّالَ». أخرجه أبو داود. (المناوَأةُ) المعاداة.

٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبّاً نَاساً يَكونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ». أخرجه مسلم.

٢٣ - وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُود مُحَجَّلُونَ مِنَ الوُضُوءِ». أخرجه الترمذي.

٢٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله إِذَا أَرادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ فَرَطاً وَسَلَفاً بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلاَكَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّهَا حَيٌّ فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ حَيٌّ يَنْظُرُ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلاَكِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ». أخرجه مسلم.

الباب الخامس في فضل جماعات متفرقة يأتي تفصيلهم

وفيه خمسة فصول

الفصل الأول في فضل قريش

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ في الخَيْرِ وَالشَّرِّ». أخرجه مسلم.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْش نَكالاً فَأَذِقْ آخِرَهَا نَوَالاً». أخرجه الترمذي وصححه.

(النَّكالُ) العذاب والمشقة. و (النَّوالُ) العطاء.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نِسَاءُ قُرَيْش خَيْرُ نِسَاء رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ في صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ في ذَاتِ يَدِهِ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيراً قَطُّ». أخرجه الشيخان.

(أَحْنَاهُ) من الحنوّ، وهو العطف والشفقة. و (أَرعاهُ) من المراعاة والحفظ والاحتياط والرفق به وتخفيف الكلف والأثقال عنه. و (ذَاتُ يَدِهِ) ما يملك من مال وغيره.

٤ - وعن عبد الله بن مطيع عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ هٰذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عُصَاةِ قُرَيْشٍ غير مُطِيعٍ، وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِيَ، فَسَمَّاهُ رسولُ الله ﷺ مُطِيعاً». أخرجه مسلم.

قوله (لا يقتلْ) بجزم اللام، وروي بضمها. ووجه الجزم أنه ﷺ نهى أن يقتل قرشي صبراً إلى يوم القيامة، ووجّه الحميدي الضم بأن معناه لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم صبراً إلى يوم القيامة، وهو مرتد على الكفر.

الفصل الثاني في فضل قبائل مخصوصة العرب

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا الله، وَغِفَارٌ: غَفَرَ الله لَهَا». أخرجه الشيخان.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغِفَارٌ مَوَالِيَّ. لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ الله وَرَسُولِهِ ﷺ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِني لأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الأَشْعَرِيينَ بِالْقُرْآنِ حينَ يَدْخلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِاللَّيْلِ بِالْقُرْآنِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ بِالنَّهَارِ». أخرجه الشيخان.

٤ - ولهما في رواية عنه، قال ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيينَ إِذَا أَرْمَلُوا في الْغَزْوِ وَقَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بينَهُمْ بِإِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ. فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنهمْ». (أرملُوا) يعني نفذ زادهم.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لاَ أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيم بَعْدَ ثَلاَثٍ سَمِعْتُهَا من رسولِ الله ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: هُم أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ. وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ ﷺ: هٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا، وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائشةَ رضيَ الله عنهَا. فَقَالَ ﷺ: أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». أخرجه الشيخان.

٦ - وعنه رضي الله عنه قال: «إِنَّ رَجُلاً مِنْ قَيْسٍ قالَ يَا رَسُولَ الله الْعَنْ حِمْيراً فَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَأَعَادَ عَلَيْهِ. فَقَالَ ﷺ: رَحِمَ الله حِمْيراً أَفْوَاهُهُمْ سَلاَمٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، وَهُمْ أَهلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ». أخرجه الترمذي.

٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الأَزْدُ أَزْدُ الله في الأَرْضِ، يُرِيدُ النَّاسُ أَنْ يَضَعُوهُمْ وَيَأْبَى الله إِلاَّ أَنْ يَرْفَعَهُمْ وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ الرَّجُلُ فِيهِ: يَا لَيْتَ أَبِي كانَ أَزْدِياً، وَيَا لَيْتَ أُمِّي كانَتْ أَزْدِيَةً» أخرجه الترمذي.

وقال: قد روي موقوفاً على أنس، وهو عندنا أصح.

٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ إِلى رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ دَوْساً قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ الله عَلَيْهِمْ فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ. فَقَالَ: **اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَأْتِ بِهِمْ**». أخرجه الشيخان.

٩ - وعن جابر رضي الله عنه «أَنَّ الصَّحَابَةَ رضيَ الله عَنْهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ الله: أَحْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ، فَادْعُ الله عَلَيْهِمْ. فَقَالَ: **اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفاً**». أخرجه الترمذي.

١٠ - وعن أبي برزة الأسلميّ رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسول الله ﷺ إِلى حَيّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ رَجُلاً فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ. فَجَاءَ إِلى رسولِ الله ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ ﷺ: **لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلاَ ضَرَبُوكَ**». أخرجه مسلم.

١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**المُلْكُ في قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ في الأَنْصَارِ، وَالأَذَانُ في الحَبَشَةِ، وَالأَمَانَةُ في الأَزْدِ، يَعْنِي الْيَمَنَ**». أخرجه الترمذي.

١٢ - وعن أبي سكينة (رجلٍ من المحرّرين) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**دَعُوا الحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ، وَاتركوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ**». أخرجه أبو داود.

١٣ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: «مَاتَ رسولُ الله ﷺ وَهُوَ يَكْرِمُ ثَلاَثَةَ أَحْيَاء: ثقِيفاً، وَبَنِي حَنِيفَةَ، وَبَنِي أُمَيَّةَ». أخرجه الترمذي.

الفصل الثالث في فضل العرب

١ - عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال لِي رسول الله ﷺ: «**لاَ تُبْغِضْنِي فَتفَارِقَ دِينَكَ**. قُلْتُ: وَكَيْفَ أُبْغِضُكَ يَا رَسُولَ الله؟ وَبِكَ هَدَانِي الله؟ قَالَ **تُبْغِضُ الْعَرَبَ فَتُبْغِضُنِي**». أخرجه الترمذي.

٢ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ في شَفَاعَتِي وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي**». أخرجه الترمذي.

الفصل الرابع في فضل العجم والروم

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «تَلاَ رسولُ الله ﷺ سُورَةَ الجُمُعَةِ، فَلَمَّا بَلَغَ: ﴿**وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ**﴾. قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هٰؤُلاَءِ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِنَا؟ فَوَضَعَ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ رضيَ الله عنهُ وَقَالَ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الإِيمَانُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ هٰؤُلاَءِ**، وفي أخرى: **رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ**». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: ذُكِرَتِ الأَعَاجِمُ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: ﷺ «لأَنَا بِهِمْ، أَوْ بِبَعْضِهِمْ أَوْثَقُ مِنِّي بِكُمْ أَوْ بِبَعْضِكُمْ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن المستورد القرشي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «تقُومُ السَّاعةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ. فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ: قالَ: أَقُولُ سَمِعْتُ مِنْ رسولِ الله ﷺ قال: إِنْ قُلْتُ ذلِكَ إِنَّ فِيهِمْ لخِصَالاً أَرْبَعَةً، إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَأَخْيَرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ». أخرجه مسلم.

الفصل الخامس في فضل جماعة من غير الصحابة تتبين أسماؤهم

أويس القرني

١ - عن أسير بن جابر رضي الله عنه قال: «كانَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ، أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسِ بْنِ عَامِرٍ. فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ. قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. قالَ: نَعَمْ. قالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قال: نَعَمْ. قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهم، لَهُ وَالِدَةٌ، هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَقْسَمَ على الله لأَبَرَّهُ. فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ، فَاسْتَغْفِر لِي. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قالَ: الْكُوفَةَ. قالَ: أَلاَ أَكْتُبُ لَكَ إِلى عَامِلِهَا؟ قال: أَكُونُ في غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ. قالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ رَحِمَهُ الله. فَقَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ. فَأَخْبَرَهُ عُمَرُ بِمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ الرَّجُلُ أَتَى أُوَيْساً. فقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. فقَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْداً بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. فَقَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قال: نَعَمْ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ. فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ. فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ رَحِمَهُ الله». أخرجه مسلم.

(الأَمْدَادُ) جمع مدد، وهم الأعوان الذين كانوا يجيئون لنصر الإسلام. و (غُبراءُ النَّاس) بقاياهم؛ وأراد أن يكون مع المتأخرين، لا من المتقدمين المشهورين.

النجاشي رحمه الله تعالى

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ رَحِمَهُ الله كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ لاَ يَزَالُ يُرَى عَلَى قَبْرِهِ نُورٌ». أخرجه أبو داود.

زيد بن عمرو بن نفيل

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّهُ كانَ يُحدِّثُ عَنْ رسولِ الله ﷺ: أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ، وَذٰلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْوَحْيُ على النَّبِيِّ ﷺ. فَقَدَّمَ إِلى رَسولِ الله ﷺ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ فَأَبى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا فَقَدَّمَهَا إِلى زَيْدٍ. فَأَبى. ثُمَّ قالَ زَيْدٌ: إِني لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبحُونَ على أَنْصَابِكُمْ وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرِ اسْمُ الله عَلَيْهِ، وَكانَ يَعِيبُ على قُرَيْش ذَبَائِحَهُمْ وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا الله، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّماءِ المَاءَ وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الأَرْضِ، وَأَنْتُمْ تَذْبَحُونَهَا على غَيْرِ اسْمِ الله. إِنْكاراً لِذٰلِكَ».

٢ - وفي رواية: «أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلى الشَّام يسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتْبَعُهُ. فَلَقِيَ عَالِماً مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ؛ وَقالَ: لَعَلِّي أَنْ أَدِينَ دِينَكُمْ. فَقَالَ: لاَ تَكُونُ على دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيبِكَ مِنْ غَضَبِ الله. قالَ زَيْدٌ: مَا أَفِرُّ إِلاَّ مِنْ غضبِ الله، وَلاَ أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ الله شَيْئاً أَبَداً، وَأَنَا أَستَطِيعُهُ، فَهَلْ تَدُلُّنِي على غَيْرِهِ؟ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ حَنِيفاً. قال زَيْدٌ: وَمَا الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلاَ يَعْبُدُ إِلاَّ الله. فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِماً مِنْ عُلَمَاءِ النَّصَارَى، فَذَكَرَ لَهُ مِثْلَ ذٰلِكَ. فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ على دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيبِكَ مِنْ لَعْنَةِ الله. قالَ: مَا أَفِرُّ إِلاَّ مِنْ لَعْنَةِ الله، وَلاَ أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ الله شَيْئاً أَبداً، وَأَنَا استَطِيعُ. فَهَلْ تَدُلُّنِي على غَيْرِهِ؟ فَقَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ حَنِيفاً. قالَ: وَمَا الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يِهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلاَ يَعْبُدُ إِلاَّ الله. فَلَمَّا رَأى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ. فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ. فَقَالَ: اللّهُمَّ إِني أُشْهِدُكَ أَنّي على دينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ». أخرجه البخاري.

(الحَنِيفُ) المائل، وهو في الوضع الشرعي: المائل عن الأديان كلها إلى دين الاسلام.

٣ - وعن أسماء بنت أبي بكرٍ رضي الله عنهما قالت: «رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِماً مُسْنِداً ظَهْرَهُ إِلى الْكَعْبَةِ يقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَالله ما مِنْكُم عل دينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكانَ يُحْيِي المَوْءُودَةَ. يقُولُ للرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لاَ تَقْتُلهَا، أَنَا أَكْفِيكَ مُؤْنَتَهَا، فَيَأْخُذُهَا فإذا تَرَعْرَعَتْ قال لأَبِيهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيكَ وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مُؤنَتَهَا». أخرجه البخاري.

(المَوْءودَةُ) الطفلة، كانوا إذا ولد لأحدهم بنت حفر لها حفرة ودفنها وهي حية غَيرة وأنفةً، فحرّم الله ذلك.

أبو طالب

١ - عن المسيب بن حزن قال: «لَمّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رسولُ الله ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ الله بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ. فَقَالَ: أَيْ عَمِّ، قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ الله: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ لِتِلْكَ المقَالَةِ، حَتَّى قالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: أَنَا عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله. فقَال ﷺ: وَالله لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ؛ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كانَ لِلنَّبِيِّ والَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبى﴾. الآيَةَ؛ وَأَنْزَلَ في أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ الله يَهْدِي مَنْ يشاء﴾ الآيَةَ». أخرجه الشيخان والنسائي.

٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «ذُكِرَ أَبُو طَالِبٍ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يوْمَ القِيَامَةِ بِأَنْ يُجعلَ في ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغهُ». أخرجه الشيخان.

(الضحضاح) الماء القليل، استعاره للنار، وشبه به في القلة ما يكون فيه أبو طالب من النار القليلة.

٣ - وعن العباس رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: هَلْ أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ؟ فَإِنَّهُ كانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ. قالَ: نَعَمْ. هُوَ في ضَحْضَاحٍ مَنْ نَارٍ، وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ». أخرجه الشيخان.

(يَحُوطُكَ) يحفظك ويصونك ويذبّ عنك ويتوفر على مصالحك.

مالك بن أنس رحمه الله تعالى

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَضرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الإِبِلِ في طَلَبِ العِلْمِ فَما يَجِدُونَ أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ المَدِينَةِ».

قال عبد الرزاق في حديثه: هو مالك بن أنس. أخرجه الترمذي.

الباب السادس في فضائل الأزمنة والأمكنة

وفيه فصلان

الفصل الأول في فضائل الأزمنة

العيد

١ - عن عبد الله بن قرط قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ النَّفْرِ». أخرجه أبو داود.

(يومُ النَّفرِ) هو اليوم الثاني من أيام التشريق.

٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا. فَقَالَ: «مَا هٰذَانِ اليَوْمَانِ؟ قالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا في الجَاهِلِيَّةِ. فقَالَ ﷺ: قَدْ أَبْدَلَكُمُ اللهُ خَيْراً مِنْهُمَا: يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الفِطْرِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

عشر ذي الحجة

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إلى اللهِ مِنْ هٰذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ. قالُوا: وَلاَ الجِهَادُ في سَبِيلِ اللهِ؟ قالَ: وَلاَ الجِهَادُ، إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي.

٢ - زاد الترمذي في أخرى، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «يَعْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ القَدْرِ».

يوم عرفة

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ أَنْ يَعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْداً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّ اللهَ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ المَلاَئِكَةَ. فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هٰؤُلاَءِ؟» أخرجه مسلم والنسائي.

٢ - وعن طلحة بن عبيد الله بن كريز رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ

الأَيَّامِ يَوْمُ عَرَفَةَ وَافَقَ يَوْمَ جُمعَةٍ. وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً فِي غَيْرِ يَوْمِ جُمعَةٍ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ». أخرجه مالك من قوله: أفضل الدعاء إلى آخره. وأخرجه بطوله رزين.

نصف شعبان

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ يَنْزِلُ الله تَعَالى لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيغْفِرُ لأَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمِ كَلْبٍ». أخرجه الترمذي؛ وزاد رزين: مِمَّنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ.

يوم الجمعة

١ - عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ. فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ. قالوا: وَكَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلاَتُنَا؟ وَقَدْ أَرِمْتَ (أَيْ بَلِيتَ) فَقَالَ: إِنَّ الله تَعَالى حَرَّمَ على الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ الله فِتْنَةَ القَبْرِ». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ: فِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله تَعَالى شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ. يُقَلِّلُهَا». أخرجه الثلاثة والنسائي.

٤ - وعن أبي بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلى أَنْ تَنْقَضِيَ الصَّلاَةُ». أخرجه مسلم وأبو داود.

٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى يَوْمَ الجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلى غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ». أخرجه الترمذي.

المحرّم

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ الله المُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ المَكْتُوبَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ». أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٢ - وعن علي رضي الله عنه، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ «أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: مَا سَمِعْتُ أَحَداً يَسْأَلُ عَنْ هٰذَا إِلاَّ رَجُلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ. فَقَالَ يَا رَسُولَ الله: أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ رَمَضَانَ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِماً بَعْدَ رَمَضَانَ فَصُمِ المُحَرَّمَ فَإِنَّهُ شَهْرُ الله، فِيهِ يَوْمٌ تَابَ الله

فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ الله فِيهِ على قَوْمٍ آخَرِينَ». أخرجه الترمذي.

الليل

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ الله خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا أَو الآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذٰلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ». أخرجه مسلم.

الفصل الثاني في فضائل الأمكنة

وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول في فضل مكة

١ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً يُصَلَّى فِيهِ الْكَعْبَةُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟. قال: الْمَسْجِدُ الأَقْصى. قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟. قالَ: أَرْبَعُونَ عَاماً». أخرجه الشيخان والنسائي.

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نَزَلَ الحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الجنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّمَا سَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ». أخرجه الترمذي وصححه والنسائي، وهذا لفظ الترمذي.

لفظ النسائي «الحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الجَنَّةِ».

٣ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ منْ يَوَاقِيتِ الجنَّةِ طَمَسَ الله نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ». أخرجه الترمذي.

٤ - وعن الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيُحَجَّنَّ هٰذَا الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ». أخرجه البخاري.

٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرَّوْحَاءِ حَاجاً أو مُعْتَمِراً أَوْ لَيَثْنِيَنَّهُمَا مَعاً». أخرجه مسلم.

٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ «يَغْزُو جيشٌ الْكَعْبَةَ فإِذَا كانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله كيفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ. قال: يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ على نِيَّاتِهِمْ».

أخرجه الشيخان واللفظ للبخاري.

(البَيْداءُ) الأرض الواسعة القفر، وقد جاء أن المراد به البيداء التي بالقرب من المدينة، وهي معروفة بقرب ذي الحليفة.

٧ - وعن شقيق أن شَيْبَةَ بن عثمان قال: «دَخَلَ عُمَرُ رضي الله عنهُ الْكَعْبة فَرَأى مَا فِيهَا مِنَ المَالِ. فقالَ: لا أَخْرُجُ حَتّى أقسِمَ مَالَ الْكَعْبَةِ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قالَ بَلَى. قُلْتُ: مَا أنتَ بِفاعِلٍ. قالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لأنَّ رسولَ الله ﷺ قَدْ رَأى مَكانهُ وَأبو بَكْرٍ، وَهُمَا أحْوَجُ مِنْكَ إلى المالِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. فَقَامَ فَخَرَجَ». أخرجه البخاري وأبو داود، وهذا لفظ أبي داود.

٨ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إلى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجد الحَرامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى»**. أخرجه الشيخان والترمذي.

والمراد: لا يقصد موضع من المواضع بنية العبادة والتقرُّب إلى الله إلا هذه الأماكن الثلاثة تعظيماً لشأنها وتشريفاً.

٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذَا أَفضَلُ. وفي رواية: خَيْرٌ مِنْ ألفِ صلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ إلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ»**. أخرجه الستة إلا أبا داود.

١٠ - وعن أبي شريح العدويّ رضي الله عنه قال: «قُلْتُ لِعَمْرِو بن سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إلى مَكَّةَ: ائذَنْ لِي أيُّها الأميرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قَامَ بِهِ رسولُ الله ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ. سَمِعْتُهُ يَقُولُ، بَعْدَ حَمْدِ الله وَالثَّناءِ عَلَيْهِ: **إنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا الله تَعالى وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلاَ يَحِلُّ لامرِىءٍ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيوْمِ الآخِرِ أنْ يَسْفِكَ بِهَا دَماً، أوْ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رسولِ الله ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا: إنَّ الله قَدْ أذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإنَّما أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ**. فَقِيلَ لأَبِي شُرَيحٍ: مَاذَا قالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قالَ: قالَ أَنَا أَعْلَمُ بِذٰلِكَ مِنكَ يَا أبَا شُرَيْحٍ، إنَّ الحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِياً وَلاَ فَارّاً بِدَمٍ وَلاَ فَارّاً بِخَرْبَةٍ». أخرجه الخمسة إلا أبا داود.

(العَضْدُ) القطع بالحديدة. و (الفَارُّ) الهارب و (الخَرْبَةُ) العيب، والمراد بها هاهنا التفرد بالشيء والتغلب عليه مما لا تجيزه الشريعة، وقد جاء في سياق الحديث عن البخاري أن الخربة: الجناية والبلية.

١١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: **«لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. ثُمَّ قالَ إنَّ هذا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ الله يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ الله إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ قَبْلي، وَلَمْ يَحِلَّ لي إلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَار. فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ الله تَعَالى إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهُ،**

وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلاَ يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلاَّ مَنْ عَرَّفَهَا وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ. قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ الله إِلاَّ الإِذْخِرَ. فَقَالَ ﷺ: إِلاَّ الإِذْخِرَ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

قوله (**وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُعَرِّفٍ**) أي على الدوام بخلاف غيرها فإنه محدود بسنة واحدة.

١٢ - **وعن** جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَحْمِلَ السِّلاَحَ بِمَكَّةَ».** أخرجه مسلم.

١٣ - **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لِمكَّةَ: **«مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ».** أخرجه الترمذي.

١٤ - **وعن** يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«احْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ إِلْحَادٌ فِيهِ».** أخرجه أبو داود.

(**الاحتِكارُ**) ادخار الطعام والأقوات لتغلو أسعارها وتباع على المسلمين. و (**الإلحادُ**) الظلم، وأصله: الميل والعدول عن الشيء.

١٥ - **وعن** عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي النبيُّ ﷺ **«أَلَمْ تَرَي أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: لَوْلاَ حَدَثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ.** فقال ابن عمر رضيَ الله عنهُمَا لئِن كانتْ عائشة سَمِعَتْ هٰذَا منْ رسولِ الله ﷺ ما أَرَى أنَّ رسولَ الله ﷺ تركَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجرَ إِلاَّ أَنَّ الْبَيْتَ لمْ يُتَمَّمْ على قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». أخرجه الستة إلا أبا داود.

(**حَدَثَانُ الشَّيءِ**) أوّله، والمراد به قرب عهدهم بالجاهلية وأن الاسلام لم يتمكن بعد فكأنهم كانوا ينفرون لو هدمَت الكعبة وغيرت هيئتها.

١٦ - **وعن** عمرو بن دينار قال: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رضيَ الله عنهمَا يَقُولُ لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ رسولُ الله ﷺ وَالْعَبَّاسُ يَنْقُلاَنِ الْحِجَارَةَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقِيكَ الحِجَارَةَ. فَفَعَلَ، وَكانَ ذٰلِكَ قبلَ أنْ يُبْعَثَ، فَخَرَّ إِلى الأرْضِ، فَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلى السَّمَاءِ. فَقَالَ: **إِزَارِي إِزَارِي فَشَدَّهُ عَلَيْهِ».** أخرجه الشيخان.

وفي رواية: «فَسَقَطَ مغشِيّاً عَلَيْهِ، فَمَا رُئِي بَعْدُ عُرْيَاناً».

١٧ - **وعن** عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا: «لَمْ يَكُنْ لِلْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ حَائِطٌ، كانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ حَتَّى كانَ عُمَرُ رضيَ الله عنهُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطاً جَدْرَهُ قَصِيرٌ فَعَلاَهُ ابنُ الزُّبَيْرِ». أخرجه البخاري.

١٨ - **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».** أخرجه الشيخان والنسائي.

١٩ - وفي أخرى للبخاري عن ابن عباس، «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحجَ يَقْلَعُهَا حَجَراً حَجَراً».

يعني الكعبة إنما صغر السويقتين لأنه أراد ضَعْفهما ودقتهما، وذلك غالب في سوق الحبشة. و (الفَحجُ) بعد ما بين الساقين.

٢٠ - وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتْرُكُوا الحبَشَ مَا تَرَكُوكُمْ فَإِنَّهُ لاَ يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلاَّ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ»**. أخرجه أبو داود.

(الكنزُ) المال المخبوء، والمراد به مال الكعبة الذي كان معداً لها من النذور القديمة وغيرها.

الفرع الثاني في فضل مدينة الرسول ﷺ

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: «حرَّمَ رسولُ الله ﷺ المَدِينَةَ مَا بَيْنَ كَذَا إِلى كذَا. فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالملاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لاَ يَقْبَلُ الله مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً». أخرجه الشيخان.

٢ - وفي رواية لهما «أَنَّهُ ﷺ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَا لَهُ أُحُدٌ. فَقَالَ: **هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى المَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ في مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ»**.

(الحَدَثُ) الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة.

٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: «مَا كَتَبْنَا عَنْ رَسولِ الله ﷺ إِلاَّ الْقُرْآنَ وَمَا في هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ. قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: **المَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلى ثَوْرٍ. فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ الله مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً. ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ. فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً في ذِمَّتِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالمَلاَئِكَةِ وَالناسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلا عدْلٌ»**. أخرجه الخمسة، وهذا لفظ الشيخين.

زاد أبو داود: **«لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلاَّ مَنْ أَشَادَهَا، وَلاَ يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَحْملَ فِيهَا السِّلاَحَ لِقِتَالٍ، وَلاَ يَقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةً إِلاَّ أَنْ يعْلِفَ الرَّجُلُ بعيرَهُ»**.

(عيْرٌ وَثَوْرٌ) جبلان بالمدينة، وقيل ليس بها ثور ولكنه بمكة، ولعل الحديث ما بين عير إلى أحد، والصحيح أن بها ثوراً. و (المحدِثُ) بكسر الدال: فاعل الحدث، وبفتحها: الأمر المبتدع. و (خَفرتُ الرَّجُلَ) إذا أمنته، وأخفرته: إذا نقضت عَهْدَهُ. و (الصَّرفُ) النافلة. و(العَدلُ) الفريضة. و (الإِشادةُ) رفع الصوت بالشيء، والمراد تعريف اللقطة وإفشاؤها.

٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ يَصْبِرُ على لأْوَاءِ المَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفيعاً وَشَهِيداً يَوْم القِيَامَةِ»**. أخرجه مسلم والترمذي.

وزاد مسلم: «لاَ يَدَعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً إِلاَّ أَبْدَلَ الله فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ».

(اللأْوَاءُ) الشدة وما تعظم مشقته على الإنسان من ضيق عيش أو قحط أو خوف ونحوه.

٥ - وعن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُفتَحُ اليَمَنُ فَيأتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فيَتَحَمَّلُونَ بِأهْلِيهِمْ وَمَنْ أطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خيرٌ لَهُمْ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ. وتُفْتَحُ الشَّامُ فَيأتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فيَتَحَمَّلُونَ بِأهْلِيهِمْ ومَنْ أطَاعَهُمْ وَالمَدِينَةُ خيرٌ لَهُمْ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ». أخرجه الثلاثة.

ومعنى (يَبسونَ) يسوقون بهائمهم سائرين عن المدينة إلى غيرها، والأصل فيه أن بِسْ بس: كلمة زجر للإبل.

٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرتُ بِقَرْيَةٍ تَأكُلُ القُرَى يَقُولُونَ: يَثْرِبَ، وَهِيَ المَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ». أخرجه الثلاثة.

وفي رواية لمسلم: (خَبَثَ الْفِضَّةِ).

ومعنى (تَأْكلُ القُرَى) أن الله ينصر الإسلام بأهلها وهم الأنصار وتفتح القرى على أيديهم ويغنمهم إياها فيأكلونها، وهذا من باب الاتساع والاختصار وحذف المضاف، والتقدير يأكل أهلها أموال القرى. و غَيَّرَ ﷺ اسمَ يثرب بطيبة وطابة كراهة التثريب، وهو المبالغة في اللوم والتعنيف والتعيير.

٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أنْ يمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإنِّي أشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا». أخرجه الترمذي وصححه.

٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لَمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المَدِينَةَ وُعِكَ أبو بَكْرٍ وَبِلاَلٌ رضيَ الله عنهمَا فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا. فَقُلْتُ: يَا أبَتِ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلاَلُ، كَيْفَ تَجِدُكَ، وَكانَ أبُو بَكْرٍ رضيَ الله عنهُ إذَا أخَذَتْهُ الحُمَّى يَقُولُ:

فكُلُّ امْرِىءٍ مُصَبَّحٌ في أهْلِهِ ... وَالمَوْتُ أدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وكان بِلاَلٌ رضيَ الله عنهُ إذَا أقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، وَيَقُولُ:

ألاَ لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أبيتَنَّ لَيْلَةً ... بِوَادٍ وَحَوْلِي إذْخِرٌ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أرِدَنْ يَوْماً مِيَاهَ مجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُوَنْ لي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

قالت: فَأخبرتُ رسولَ الله ﷺ بذلِكَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَيْنَا المَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أوْ أشَدَّ. اللَّهُمَّ وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا في مُدِّهَا وَصَاعِهَا، وَانْقُلْ حُمَّاهَا، وَاجْعَلْهَا بِالجُحْفَةِ». أخرجه الثلاثة.

(الوَعكُ) الألم، وقيل: هو ألم الحمى. و (العَقِيرةُ) الصوت. و (الجَلِيلُ) الثمام وهو من نبت البادية. و (مِجَنَّةُ) موضع بينه وبين مكة ستة أميال، وكان للعرب فيه سوق. و(شَامَةُ وطَفِيلُ) جبلان بأرض مكة وما والاها.

٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا

جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ». أخرجه الثلاثة.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ إذَا أُتِيَ بِأَوَّلِ الثَّمَرِ. قالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مَدِينَتِنَا وَفي ثِمَارِنَا وَفي مُدِّنَا وَفي صَاعِنَا بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ. اللَّهُمَّ إنَّ إبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَخَلِيلُكَ، وَإنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ. وَإنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَأَنَا أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُ مِنَ الْوِلْدَانِ». أخرجه مسلم ومالك والترمذي.

١١ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «عَلَى الْمَدِينَةِ مَلاَئِكَةٌ لاَ يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلاَ الدَّجَّالُ». أخرجه الثلاثة والترمذي.

وزاد مسلم: قال ﷺ: «يَأْتِي الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلِ دُبُرَ أُحُدٍ ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلِ الشَّامِ، وَهُنَاكَ يَهْلِكُ».

(النَّقْبُ) المضيق بين الجبلين. وقوله (يَنْزِلُ دُبُرَ أُحدٍ) أي خلفه.

١٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إلاَّ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا. فَيَنْزِلُ السَّبِخَةَ ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». أخرجه الشيخان.

١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». أخرجه الثلاثة.

١٤ - وعن الخدريّ رضي الله عنه قال: «تَمَارَى رَجُلاَنِ في الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى. فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَا. وَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ رسولِ الله ﷺ. فَقَالَ ﷺ: هُوَ مَسْجِدِي هٰذَا». أخرجه مسلم والترمذي، وهذا لفظه والنسائي.

١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الاسْلاَمِ خَرَاباً الْمَدِينَةُ». أخرجه الترمذي.

١٦ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ على خَيْرِ مَا كَانَتْ، لاَ يَغْشَاهَا إلاَّ الْعَوَافِي، يُرِيدُ عَوَافِي السِّبَاعِ وَالطَّيرِ، وَآخِرُ منْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا مُلِئَتْ وُحُوشاً حَتَّى إذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا على وُجُوهِهِمَا». أخرجه الثلاثة.

(الْعَوَافِي) جمع عافية، وهي: كل طالب من سبع وطير ودابة وغير ذلك الا أنه كثر استعماله وغلب على السباع والطير. و (نَعَقَ الرَّاعي بالغَنَم) إذا دعاها لتعود عليه.

١٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرِزُ إلى الْمَدِينَةِ كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِهَا». أخرجه الشيخان.

(يَأْرِزُ) أي ينضم ويلتجي.

١٨ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ». أخرجه مسلم.

١٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلى جُدْرَانِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كانَ على دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا». أخرجه البخاري والترمذي. (أَوْضَعَ) أي أسرع.

٢٠ - وعن سعد رضي الله عنه قال: «لمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ تَلَقَّتْهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ فَأَثَارُوا غُبَاراً فَخَمَّرَ بَعْضُ مَنْ كانَ مَعَهُ أَنْفَهُ، فَأَزَالَ رسولُ الله ﷺ اللِّثَامَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ غُبَارَهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَأُرَاهُ ذَكَرَ: وَمِنَ الْجُذَامِ وَالْبَرَصِ». أخرجه رزين.

مسجد قباء

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانَ رسولُ الله ﷺ: يَزُورُ مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِباً وَمَاشِياً وَيُصَلِّي فيهِ رَكْعَتَيْنِ». أخرجه الستة إلا الترمذي.

٢ - وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ كانَ لَهُ كَعَدْلِ عُمْرَةٍ». أخرجه النسائي.

جبل أحد

١ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُحُداً جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». أخرجه الثلاثة والترمذي.

العقيق وذو الحليفة

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أُتِيَ رسولُ الله ﷺ وَهُوَ في مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي. فقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ قالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ رَحِمَهُ الله بِالْمُنَاخِ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كانَ عَبْدُ الله يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رسولِ الله ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَسَطاً مِنْ ذَلِكَ». أخرجه الشيخان والنسائي.

(التَّحَرِّي) القصد والاعتماد لتحقيق الغرض المطلوب. و (الْمُعَرَّسُ) موضع التعريس وهو: نزول المسافر آخر الليل نزلة للاستراحة والنوم.

٢ - وعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ «وَهُوَ بوادي الْعَقِيقِ يَقُولُ: أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي. فقَالَ: صَلِّ في هٰذَا الْوَادِي وَقُلْ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ». أخرجه البخاري وأبو داود.

٣ - وعن مالك أنه قال: «لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُجَاوِزَ المُعَرَّسَ إِذَا قَفَلَ إِلى المَدِينَةِ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ مَا بَدَا لَهُ. لأَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَرَّسَ بِهِ، وَهُوَ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنَ المَدِينَةِ». أخرجه أبو داود.

الفرع الثالث في فضل أماكن متعددة من الأرض

الحجاز

١ - عن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلى الحِجَازِ كَمَا تأْرِزُ الحيَّةُ إلى جُحْرِهَا وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الحِجَازِ مَعْقَلَ الأَرْوِيَةِ مِنْ رَأْسِ الجَبَلِ. إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، وَهُمُ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي». أخرجه الترمذي.

(لَيعقلن الدِّين) أي ليتعصم ويلتجىء ويحتمي. و (الأَروية) الواحدة من شياه الجبل.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غِلَظُ القُلُوبِ وَالجفَاءُ في المَشْرِقِ، وَالإِيمَانُ في أَهْلِ الحِجَازِ». أخرجه مسلم.

جزيرة العرب

١ - عن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ في جزِيرَةِ العَرَبِ وَلَكِنْ في التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ». أخرجه مسلم. (التَّحريشُ) الإِغراء وإِيقاع الفتن بين الناس ونحو ذلك.

٢ - وعن ابن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ في جَزِيرَةِ العَرَبِ. قال ابن شهاب: فَفَحَصَ عن ذلك عمرُ بنُ الخطَّابِ رضيَ الله عنه حتى أتاهُ الثَّلجُ واليقينُ. أنّ رسولَ الله ﷺ قال ذلك فأَجلَى يهودَ خَيبرَ». أخرجه مالك.

وقال: وقدْ أجلَى عُمَرُ يهودَ نَجْرَانَ وَفَدَكَ وأما يهودُ خَيْبَرَ فَخَرَجُوا منها ليسَ لهم مِنَ الثمرِ وَلا مِنَ الأراضِي شيءٌ، وأما يهودُ فَدَكَ فكان لهم نِصْفُ الثَّمرِ وَنِصفُ الأرضِ قيمةٌ من ذهبٍ وَوَرِقٍ وَإِبِلٍ وَحِبَالٍ وأَقْتَابٍ، ثم أعطاهُم القيمةَ وأجلاهم مِنها.

(الفَحصُ) البحثُ عن حقيقة الأمر وكشفه. و (الثَّلجُ) اليقين.

٣ - وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لأُخرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلاَ أَتْرُكُ فِيهَا إلاَّ مُسْلِماً».

قال سعيدُ بنُ عبد العزيز: جزيرةُ العرب ما بين الوادِي إلى أقصَى اليمنِ إلى تُخُومِ العِرَاقِ إلى البحرِ. أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي.

اليمن

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمنِ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَبْيَنُ قُلُوباً، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَرَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ المَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالخُيلاَءُ في أَهْلِ الإِبِلِ، وَالسَّكِينةُ وَالْوَقَارُ في الْغَنمِ». أخرجه الثلاثة والترمذي. (الأَفْئِدَةُ) جمع فؤاد. و (الخُيلاءُ) الكبر والعجب.

الشام

١ - عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ستَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ فَخِيَارُ أَهْلِ الأَرْضِ أَلْزَمُهُمْ مُهَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ، وَيَبْقَى فِي الأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا تلفِظُهُمْ أَرَضُوهُمْ. تَقْذَرُهُمْ نَفْسُ الله عَزَّ وَجَلَّ وَيَحْشُرُهُمْ إِلى النَّارِ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ». أخرجه أبو داود.

(تلفظهم) أي تقذفهم كما ترمى اللفاظة من الفم. وقوله (تقذرهم نفس الله) معناه يكره الله خروجهم إليها ومقامهم بها فلا يوفقهم فيصيروا بالرد وترك القبول كالشيء الذي تقذره النفس فلا تقبل.

٢ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «كُنَّا يَوْماً عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ. فَقَالَ ﷺ: طُوبَى لِلشَّامِ. فقُلْتُ: لِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟ فقَالَ: لأَنَّ المَلاَئِكَةَ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا». أخرجه الترمذي.

٣ - وعن ابن حوالة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيصِيرُ الأَمْرُ إلى أَنْ تَكُونُوا جُنُوداً مُجَنَّدَةً: جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ. فقُلْتُ: خِرْ لِي يَا رَسُولَ الله إِنْ أَدْرَكْتُ ذٰلِكَ. قال: فَعَلَيْكَ بِالشَّامِ فَإِنَّهَا خِيرَةُ الله مِنْ أَرْضِهِ يَجْتَبِي إِلَيْهَا خيرَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ. فَأَمَّا إِذْ أَبَيْتُمْ فعَلَيْكُم بِيمَنِكُمْ، وَاسْقُوا مِنْ غُدُرِكُمْ، فَإِنَّ الله تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ». أخرجه أبو داود.

(قوله: خِرْ لِي) بكسر الخاء المعجمة: أي اختر لي الأصلح (والاجتباءُ) الاختيار والاصطفاء.

٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فسْطَاطَ المُسْلِمينَ يَوْمَ الملْحَمَةِ بِالغُوطَةِ إِلى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ». أخرجه أبو داود.

المراد (بالفُسطاطِ) هنا: البلد الجامعة للناس. و (المَلحمةُ) الحرب والقتال. (والغوطةُ)

اسم للبساتين والمياه التي عند دمشق وهي غوطة دمشق.

٥ - وعن عبد الرحمن بن سليمان قال: «سَيَأْتِي مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الْعَجَمِ فَيَظْهَرُ عَلَى الْمَدَائِنِ كُلِّهَا إِلاَّ دِمَشْقَ». أخرجه أبو داود.

بيت المقدس

١ - عن ميمونة رضي الله عنها قالت: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَفْتِنَا في بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ: ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، وَكَانَتِ الْبِلاَدُ إِذْ ذَاكَ حَرْباً، فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ». أخرجه أبو داود.

وج

١ - عن الزبير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ صَيْدَ وَج وَعِضَاهَهُ حَرَمٌ مُحَرَّمٌ لله تَعَالى». أخرجه أبو داود.

(وَجٌّ) واد بين الطائف ومكة. قال الخطابي: ولا أعلم لتحريمه معنى إلا أن يكون على سبيل الحمى لنوع من منافع المسلمين، أو أنه حرم وقتاً مخصوصاً ثم أحلّ يدل على ذلك قوله في جامع الأصول قبل نزوله الطائف لحصار ثقيف: ثم عاد الأمر فيه إلى الاباحة.

مسجد العشار

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الله تَعَالى يَبْعَثُ مِنْ مَسْجِدِ الْعَشَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهدَاءَ لاَ يَقُومُ مَعَ شُهَدَاءِ بَدْرٍ غَيْرُهُمْ». أخرجه أبو داود وقال: الْمَسْجِدُ بِالأُبُلَّةِ مِمَّا يَلِي النَّهْرَ.

أنهار مخصوصة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ». أخرجه مسلم.

الباب السابع في فضائل أعمال وأقوال متفرقة

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول في فضل صلوات مخصوصة

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجمُعةُ إلى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إلى رَمَضَانَ: كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ما لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ». أخرجه مسلم والترمذي.

٢ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ في ذِمةِ الله، فَلاَ يَتْبَعَنَّكُمُ الله بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ» أخرجه الترمذي.

وزاد رزين «فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ يُدْرِكْهُ ثُمَّ لاَ يُفْلِتْهُ».

٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ في صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ. ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». أخرجه الثلاثة والنسائي.

(يتَعاقبونَ) أي تجيء طائفة بعد طائفة: أي إن ملائكة الليل تصعد وتنزل ملائكة النهار وبالعكس.

٤ - وعن عمارة بن رويبة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. يَعْني الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ». أخرجه مسلم أبو داود والنسائي.

٥ - وعن معاذ بن جبل الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ قَعَدَ في مُصَلاَّهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى، لاَ يَقُولُ إلاَّ خَيْراً غَفَرَ الله لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ». أخرجه أبو داود.

(التَّسبيحُ) هاهنا: صلاة النافلة.

٦ - وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصلِّي لله كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَي عَشَرَةَ رَكْعَةً مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ إلاَّ بَنَى الله لَهُ بَيْتاً في الجنةِ ثم قالَتْ: فَمَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رسولِ الله ﷺ». أخرجه الخمسة إلا البخاري.

٧ - وعن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَسْهُو فِيهِمَا غَفَرَ الله لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». أخرجه أبو داود.

٨ - وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَنَا وَبَيْنَ المُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لاَ يَسْتَطِيعُونَهُمَا». أخرجه مالك.

٩ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاَةُ المَرءِ في بَيْتِهِ

أَفْضَلُ مِن صَلاَتِهِ في مَسْجِدِي هٰذَا إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ». أخرجه الأربعة إلا النسائي.

١٠ - وعن عبد الواحد بن زياد يرفعه قال: «صَلاَةُ الرَّجُلِ في الْفَلاَةِ إِذَا أَتَمَّهَا تُضَاعَفُ عَلَى صَلاَتِهِ في الجَمَاعَةِ». أخرجه رزين.

١١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةُ الجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَة، وَرُوِيَ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ». أخرجه الستة إلا أبا داود. (الْفَذُّ) الفرد.

١٢ وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ ثَلاَثَةٍ في قَرْيَةٍ وَلاَ بَدْوٍ لاَ تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاَةُ إِلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِم الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالجمَاعَةِ». أخرجه أبو داود والنسائي.

وزاد رزين: «وَإِنَّ ذِئْبَ الإِنْسَانِ الشَّيْطَانُ، إِذَا خَلاَ بِهِ أَكَلَهُ»

(الاسْتِحواذُ) الاستيلاء على الشيء والغلبة.

١٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ، وَقَدْ صَلَّى رسولُ الله ﷺ. فَقَامَ يُصَلِّي. فقَالَ رسولُ الله ﷺ: أَلاَ رَجُلٌ يَتَّجِرُ عَلَى هٰذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ. فَقَامَ رَجُلٌ فصلَّى مَعَهُ». أخرجه أبو داود الترمذي.

(يتجُر) بفتح المثناة تحت وبإسكان المثناة فوق وضم الجيم: أي يحصل لنفسه بالصلاة معه مكسباً من الثواب.

١٤ - وعن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الْعِشَاءِ في جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصفَ اللَّيلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ في جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قام اللَّيْلَ كُلَّهُ». أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

١٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْماً في جَمَاعَةٍ، لَمْ تَفُتْهُ تَكْبِيرَةُ الإِحْرَام كُتِبَ لَهُ بَرَاءتَانِ: بَرَاءةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ». أخرجه الترمذي.

١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤتَمَنٌ. اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

قوله (ضامن) أي إن صلاة المقتدين به عهدته، وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو ضامن لهم صحة صلاتهم. و (المؤَذِّنُ مُؤتَمَن) القوم الذين يثقون به ويأتمنون على أوقات صلاتهم وصيامهم.

١٧ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ في جَمَاعَةٍ تُضْعَفُ عَلَى صَلاَتِهِ في بَيْتِهِ وَفي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ ضِعْفاً. وَذٰلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلى الْمَسْجِدِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلاَّ رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ في مُصَلاَّهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، قِيلَ مَا يُحْدِثُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لَمْ يَفْسُ أَوْ يَضْرِطْ، وَلاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ في صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ». أخرجه الستة إلا النسائي.

١٨ - وعن سعيد بن المسيب قال: «احْتَضَرَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ. فَقَالَ: إنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً مَا أُحَدِّثُكُمُوهُ إلاَّ احْتِسَاباً. سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ. ثمَّ أَتَى إِلى الصَّلاَةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَى إلاَّ كَتَبَ الله لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَلاَ وَضَعَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى إلاَّ حطَّ عنهُ سَيِّئَةً فَلْيُقَرِّبْ أَوْ لِيُبْعِدْ. فَإِنْ أَتى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى في جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقدْ صَلَّوْا بَعْضاً وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ، كانَ كَذٰلِكَ. فَإِنْ أَتَى المَسْجِدَ وَقَدْ صلَّوْا فَصَلَّى وَأَتَمَّ الصَّلاَةَ كانَ كَذٰلِكَ». أخرجه أبو داود.

١٩ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ منْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً إِلى الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ كانَ أَجْرُهُ كَأَجْرِ الحَاجِّ الْمُحرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلى تَسْبِيحةِ الضُّحَى لاَ يُنْصِبُهُ إلاَّ ذٰلِكَ كانَ كَأَجْرِ المعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى إِثْرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ في عِلِّيينَ». أخرجه أبو داود.

(النَّصَبُ) التعب. و (اللَّغْوُ) الهذر من القول و (عِلِّيِّينَ) أعلى مكان في الجنة.

٢٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال: «أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلى قُرْبِ المَسْجِدِ. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثارَكُمْ. فَأَقَامُوا». أخرجه البخاري.

(الاحتسابُ) ادّخار الأجر عند الله بفعل الخير. و (الآثارُ) آثار مشيهم.

٢١ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ المَشَّائِينَ في الظُّلَمِ إِلى المَسَاجِدِ بِالنُّورِ يَوْمَ الْقِيَامةِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

الفصل الثاني في فضل عيادة المريض

١ - فيه حديث عليّ رضي الله عنه: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضاً مُمْسِياً».

٢ - وحديث أنس: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ وَعَادَ أَخَاهُ المسْلِمَ».

٣ - وحديث أبي هريرة: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخاً لَهُ في الله».

وتقدمت هذه الأحاديث في كتاب الصحبة من حرف الصاد في الفصل الثاني عشر منه في عيادة المريض وفضلها.

الفصل الثالث في فضل أعمال وأقوال مشتركة الأحاديث ومتفرقة

١ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «كُنْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْماً قَرِيباً مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُني الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُني مِنَ النَّارِ. فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيسيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ الله عَلَيْهِ. تَعْبُدُ الله لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً،

وَتقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ. ثُمَّ قالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ الله قال: الصَّوْمُ جُنَّةٌ. وَالصَّدَقَةُ تُطْفِيءُ الْخَطِيئَةَ كما يُطْفِيءُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ شِعَارُ الصَّالِحِينَ. ثُمَّ تلاَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾. إلى قوله: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. ثمّ قال: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قلتُ بَلَى يَا رَسُولَ الله. قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الاسْلاَمُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ: الْجِهَادُ. ثُمَّ قالَ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمَلاَكِ ذٰلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قال: كُفَّ عَلَيْكَ هٰذَا، وَأَشَارَ إلى لِسَانِهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟. فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ الناسَ في النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ قالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». أخرجه الترمذي.

(الشعارُ) العلامة. والمراد (بِذروَةِ سَنامِه) أعلى موضع في الجنة وأشرفه. و (مِلاكُ الأَمرِ) بفتح الميم وكسرها: قوامه وما يتم به. و (الحصَائدُ) جمع حصيدة، وهي ما يحصد من الزرع، شبه اللسان وما يقتطع به من القول بحد النجل وما يقطع به من النبات.

٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلاَةَ، وَآتَى الزَّكاةَ، وَمَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئاً كانَ حَقّاً عَلَى الله أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، هَاجَرَ أَوْ مَاتَ في أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله أَلاَ نُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُونَ؟ قالَ: إِنَّ في الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَعَدَّهَا الله لِلْمُجَاهِدِينَ في سَبِيلِهِ. وَلَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدتُ أَنِّي أُقْتَلُ ثُمَّ أُحيَا ثُمَّ أُقْتَلُ». أخرجه النسائي.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قالَ الله تَعَالَى: مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً فَقَدْ آذَنْتُهُ بِحرْبٍ، وَمَا تقرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَلاَ يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ. وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا. وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنِ اسْتَعَاذَنِي أَعَذْتُهُ. وَمَا تَرَدَّدْتُ عنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ». أخرجه البخاري.

(الترَدّدُ) في حق الله محال، ومعناه ما ترددت رسلي في شيء أنا فاعله كترديدي إياهم في قبض نفس المؤمن.

٤ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى الله: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِياً في سَبِيلِ الله تَعَالَى، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى الله تَعَالى حَتَّى يَتَوَفَّاهُ الله تَعالى فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى المَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى الله تَعالى

فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ. وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ». أخرجه أبو داود.

قوله (ضَامِنٌ) فاعل بمعنى مفعول، ومعناه مضمون على الله تعالى. وقوله (دَخَلَ بَيته بِسَلامٍ) أراد به لزوم البيت وطلب السلامة من الفتن ترغيباً في العزلة وتقليل الخلطة.

٥ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الصَّلاةَ وَالصِّيَامَ وَالزَّكاةَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ في سَبِيلِ اللهِ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ».** أخرجه أبو داود.

٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: **«قال النُّعْمَان بْنُ نَوْفَلٍ يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَةَ، وَصُمْتُ رَمضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحَلالَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ شَيْئاً أَدْخلُ الجَنَّةَ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: وَاللهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى ذٰلِكَ شَيْئاً».** أخرجه مسلم.

٧ - وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالى أَمَرَ يَحْيىٰ بْنَ زَكَرِيَّاءَ عَلَيهِمَا السَّلامُ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَأَنَّهُ كادَ أَنْ يُبْطِىءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ عِيسَى عَلَيهِ السَّلامُ: إِنَّ اللهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بها وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بها: فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ بها، وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ أَنَا بِهَا. فَقَالَ يَحْيىٰ عَلَيهِ السَّلامُ: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ. فَجَمَعَ النَّاسَ في بَيْتِ المَقْدِسِ فَامْتَلأَ المَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ. فَقَالَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَنْ آمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ لا تشرِكُوا بِهِ شَيْئاً. فَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْداً مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ وَقَالَ: هٰذِهِ دَارِي، وَهٰذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكانَ يَعمَلُ وَيُؤَدِّي إِلى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذٰلِكَ؟ وَإِنَّ اللهَ تعالى أَمَرَكُمْ بِالصَّلاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلاَ تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ في صلاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ: فَإِنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ في عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ وَكُلُّهُمْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ: فَإِنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَيْهِ إِلى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ. فَقَالَ: أَنَا أَفْدِي نفسي مِنْكُمْ بِالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ ففدى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللهَ: فَإِنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خرجَ العَدُوُّ في أَثَرِهِ سِرَاعاً حَتَّى أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَكَذٰلِكَ العَبْدُ لاَ يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلاَّ بِذِكْرِ اللهِ تعالى؛ وَقَالَ ﷺ: وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللهُ تعالى أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمعِ وَالطَّاعَةِ وَالجِهَادِ وَالهِجْرَةِ وَالجَمَاعَةِ، فَإِنَّ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الاسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلاَّ أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ في جَهَنَّمَ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَإِنْ صَامَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى. فَادْعُوا بِدَعْوَى اللهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ المُسْلِمِينَ وَالمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللهِ تَعَالى».** أخرجه الترمذي وصححه.

٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَتَانِي اللَّيلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، وفي رواية: أَتَاني رَبِّي في أَحْسَنِ صُورَةٍ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ. فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ.**

قالَ: هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لاَ. فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ. فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمٰوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ. ثُمَّ قالَ: يَا مُحَمدُ؟ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، في الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَّارَاتِ وَنَقْلِ الأَقْدَامِ إِلى الجمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوَضُوءِ في السَّبْرَاتِ وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ وَكانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. ثُمَّ قالَ: يَا مُحَمدُ. قُلْتُ: لَبَّيكَ وَسَعْدَيْكَ. قالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فعلَ الخَيْرَاتِ وَتَرْكَ المُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ المَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ. قالَ: وَالدَّرَجَاتُ إِفْشَاءُ السَّلاَمِ وَإِطعَامُ الطَّعَامِ وَالصَّلاَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». أخرجه الترمذي.

اطلاق (الصُورة) على الله تعالى لا يجوز، والمراد بما جاء في الحديث أنه أتاه في أحسن صفة، أو يكون المعنى عائداً إلى النبي ﷺ: أي أتاني ربي وأنا في أحسن صورة (وَالمَلأُ الأَعْلى) الملائكة المقربون. (والسبرات) بإسكان الموحدة: جمع سبرة، وهي شدة البرد وفي بعض النسخ: المكروهات.

٩ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ في الجَنَّةِ غُرَفاً يُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا. فَقَامَ أَعْرَابِيٌ فَقَالَ: لمنْ هِيَ يَا رَسُولَ الله. قالَ: لمنْ أَطَابَ الْكَلاَمَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». أخرجه الترمذي.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْد ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعهُ حِينَ يَذْكُرُنِي. فَإِذَا ذَكَرَنِي في نَفسِهِ ذَكَرْتُهُ في نَفسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي في مَلأٍ ذَكَرْتُهُ في مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُ. فَإِنِ تَقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْراً اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً اقْتَرَبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي مَشْياً أَتَيْتُهُ هرْوَلَةً» أخرجه الشيخان.

١١ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾؛ وَأَزِيدُ: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا﴾؛ وَأَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً». أخرجه مسلم.

(قُرابُ الأَرضِ) ما يقارب ملأها.

١٢ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوُضُوءُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ لله تملأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ الله وَالحَمْدُ لله تملآنِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لكَ أَوْ عَلَيكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا». أخرجه مسلم والترمذي والنسائي. (موبقها) أي مهلكها.

١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: يَوْماً: «مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ

صَائِماً؟ قال أبو بكر رضي الله عنهُ: أَنَا. قال: فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟ قال أَبو بكرٍ: أَنَا. قال: فمنْ أَطعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِيناً؟ قال: أَبو بَكرٍ: أَنَا. قال: فَمَنْ عَادَ مِنكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضاً؟ قال أَبو بكرٍ: أَنَا. قال ﷺ مَا اجْتَمَعْنَ في رَجُلٍ إلاّ دَخَلَ الجَنَّةَ». أخرجه مسلم.

١٤ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: «قالُوا: يَا رَسُولَ الله ذَهَبَ أَهلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كمَا نَصُومُ، وَيَتَصدَّقُونَ بِفَضلِ أَموَالِهِمْ. قالَ: أَوَ لَيسَ قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَتَصدَّقُونَ بِهِ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَة، وَكُلِّ تَحْمِيدةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهيٌ عَنْ مُنكرٍ صَدَقَةٌ، وَفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكونُ لَهُ فيهَا أَجرٌ؟ قالَ: أَرَأَيْتُم لَوْ وَضَعَهَا في حَرَامٍ أَكانَ عَلَيهِ وِزْرٌ؟ قالُوا: نَعَمْ. قالَ: كَذٰلِكَ إِذَا وَضَعَهَا في الحَلاَلِ كانَ لَهُ أَجْرٌ». أخرجه مسلم.

١٥ - وللترمذي في رواية: «تَبَسُّمكَ في وَجهِ أَخِيكَ صدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بالمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإرْشَادُكَ الرَّجُلَ في أَرْضِ الضَّلاَلِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيّ البَصرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإمَاطَتُكَ الحَجَرَ وَالشَّوْكَ وَالعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَإفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ في دَلْوِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ».

١٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ الله عَلَيهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ: رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى الوَالِدَيْنِ، وَالإِحْسَانُ إِلى المَمْلُوكِ». أخرجه الترمذي.

(كَنَفُ الإِنسانِ): ظله وحماه الذي يأوي إليه الخائف.

١٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ حَقٌّ عَلَى الله عَوْنُهُمْ: المُجَاهِدُ في سَبيلِ الله، وَالمُكاتَبُ الَّذِي يرِيدُ الأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يرِيدُ العَفَافَ» أخرجه الترمذي والنسائي.

١٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ الله، وَثَلاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ الله: فَأَمَّا الثَّلاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْماً فَسَأَلَهُمْ بِالله وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرّاً لاَ يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلاَّ الله وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَعْدِلُ بِهِ فَنَزَلُوا. فَقَامَ رَجُلٌ يَتَمَلَّقنِي وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كانَ في سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ العَدُوَّ فَانْهَزَمُوا فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ، وَأَمَّا الثَّلاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ الله: فَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالفَقِيرُ المُخْتَالُ، وَالغَنِيُّ الظَّلُومُ». أخرجه الترمذي.

١٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ الله في ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ في عِبَادَةِ الله، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسْجِدِ حَتَّى يَعُودَ إِلَيهِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا في الله؟ اجْتَمَعَا عَلَى ذٰلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الله، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ». أخرجه الستة إلا أبا داود.

٢٠ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلى هُدَى كانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجور مَنِ اتَّبَعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلى ضَلاَلَةٍ كانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ لاَ يَنْقُصُ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً». أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

٢١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ». أخرجه الترمذي.

٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ: إِذَا همَّ عَبْدِي بِعَمَلِ سَيِّئَةٍ فَلاَ تَكْتُبُوهَا حتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا عَلَيْهِ وَاحِدَةً، وَإِنْ تَرَكَهَا لأَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا همَّ بِعَمَلِ حَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلى سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ». أخرجه الشيخان والترمذي.

٢٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَا مِنْ حَافِظَيْنِ رَفَعَا إِلى الله مَا حَفِظَا مِنْ عَمَلِ عَبْدٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَيَجِدُ الله في أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَآخِرِهَا خَيْراً، إِلاَّ قالَ لِلْمَلاَئِكَةِ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرَفَيِ الصَّحِيفَةِ». أخرجه الترمذي.

٢٤ - وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً في الإِسْلاَمِ كانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله فَبلغَ العَدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْهُمْ كانَ لَهُ عِتْقُ رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ عُضْواً عُضْواً». أخرجه أصحاب السنن، وهذا لفظ النسائي.

٢٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ: مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. فيقُولُ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاَناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؛ يَا ابنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فلَمْ تُطْعِمْنِي قالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قالَ: إِنَّ عبْدِي فُلاَناً اسْتَطْعَمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؛ أَمَا عَلِمْتَ لَوْ أَنَّكَ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي؛ يَا ابْنَ آدَمَ: اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قال: يَا رَبِّ كَيفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟. فيقُولُ: إِنَّ عَبْدِي فُلاَناً اسْتَسْقَاكَ فَلَمْ تَسْقِهِ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي». أخرجه مسلم.

٢٦ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّباً وَعَمِلَ في سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ دخَلَ الجَنَّةَ. قالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ هذَا الْيَوْمَ في النَّاسِ كَثِيرٌ. قالَ: فَسَيَكُونُ في قُرُونٍ بَعْدِي». أخرجه الترمذي.

والمراد (بالبَوَائِق) هنا: الغوائل والشرور والظلم والغش.

٢٧ - وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَنَحَ مِنْحةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى ضَالاًّ طَرِيقاً، أَوْ أَعْمَى زُقَاقاً، كانَ لَهُ مِثْلُ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً». أخرجه الترمذي.

(المِنحةُ) العطية. والمنحة: الناقة والشاة تعار لينتفع بلبنها ثم تعاد.

٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قِيلَ يَا رَسُولَ الله: الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ سِرّاً فَإِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَقَالَ ﷺ: لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلاَنِيَةِ». أخرجه الترمذي.

المعنى أعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقوله ﷺ: أنتم شهداء الله في الأرض. أما إذا أعجبه علم الناس به ليكرم أو يعظم بذلك فهذا رياء، وقيل معناه أعجبه اطلاع الناس عليه رجاء أن يعمل عمله فيكون له مثل أجر من عمل لقوله ﷺ: مَن سنّ سنة حسنةً كان له أجرها وأجرُ من عمل بها.

٢٩ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: «قِيلَ يَا رَسُولَ الله: الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْخَيْرَ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ». أخرجه مسلم.

٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». أخرجه الشيخان والترمذي.

الباب الثامن في فضائل المرض والموت والنوائب

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول في المرض والنوائب

١ - عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلاَ نَصَبٍ وَلاَ سَقَمٍ وَلاَ حَزَنٍ حَتَّى الْهَمُّ يُهِمُّهُ إِلاَّ كَفَّرَ الله بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ». أخرجه الشيخان والترمذي.

(النصبُ والوصَبُ): الوجع والمرض.

٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «دَخَلَ رسولُ الله ﷺ عَلى أُمِّ السَّائِبِ رضيَ الله عنهَا. فَقَالَ: مَا لَكِ تُزَفْزِفِينَ. فَقَالَتِ: الحُمَّى! لاَ بَارَكَ الله فِيهَا فَقَالَ: لاَ تَسُبِّي الحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خطايَا بَنِي آدَمَ كمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خبثَ الحَدِيدِ». أخرجه مسلم.

(تُزفزفينَ) بالزاي المكررة. وأصل الزفيف: الحركة الشديدة كأنه سمع ما عرض لها من رعدة الحمى؛ ويروى بالراء المهملة، من رفرفة جناح الطائر، وهي تحريكه عند الطيران. فشبه حركة رعدتها به، والأول أكثر، والله أعلم.

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «عَادَ رسولُ الله ﷺ مَحْمُوماً فَقَالَ لَهُ: أَبْشِرْ فَإِنَّ الله تَعَالى يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي المؤمِنِ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ». أخرجه رزين.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ الله بِعَبْدٍ خَيراً عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ في

الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عنهُ بِذَنْبِهِ حتَّى يُوَافِيَ بِهِ يومَ القِيَامَةِ». أخرجه الترمذي.

٥ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ عُظْمَ الجزَاءِ مَعَ عُظْمِ البَلاَءِ، وَإِنَّ الله تَعَالى إِذَا أَحَبَّ قَوماً ابْتَلاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ». أخرجه الترمذي.

٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يودُّ أَهْلُ العَافِيَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ البَلاَءِ الثَّوابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كانَتْ قُرِضَتْ في الدُّنْيَا بِالمَقَارِيضِ». أخرجه الترمذي.

٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا يَزَالُ البَلاَءُ بِالمُؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ في نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يلْقَى الله وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». أخرجه مالك والترمذي.

٨ - وعن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً؟ قالَ: الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كانَ شَدِيداً في دِينِهِ صُلْباً اشْتَدَّ بَلاؤُهُ، وَإِنْ كانَ في دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتَلاهُ الله عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ البَلاَءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». أخرجه الترمذي.

يقال (جاءَ القَوْمُ الأَمْثَلَ فَالأَمْثَلَ) أي جاء أشرافهم وأجلهم وخيرهم واحداً بعد واحد في الرتبة والمنزل.

٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أُخْرِجُ أَحَداً مِنَ الدنيَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ حَتَّى أَسْتَوْفِيَ كُلَّ خَطِيئَةٍ في عُنُقِهِ بِسَقَمٍ في بَدَنِهِ وَإِقْتَارٍ في رِزْقِهِ». أخرجه رزين.

(الإقتار) التضييق على الانسان في رزقه.

١٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كانَ العَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلاً صَالِحاً فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ كَتَبَ الله لَهُ كَصَالِحِ مَا كانَ يعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ». أخرجه البخاري وأبو داود.

الفصل الثاني في موت الأولاد

١ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ الله غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعلْ لَنَا مِنَ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ يَوْماً، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، وَكانَ فِيمَا قالَ لَهُنَّ: مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلاَثَةً مِنَ وَلَدِهَا إِلاَّ كانُوا لَهَا حِجَاباً مِنَ النَّارِ. فَقَالَت امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ الله، وَاثْنَيْنِ؟ قالَ: وَاثْنَيْنِ». أخرجه الشيخان.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلاَثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلاَّ تَحِلَّةَ القَسَمِ». أخرجه الستة إلا أبا داود.

وفي أخرى للترمذي: «وَاثْنَانِ وَوَاحِدٌ».

ومعنى (تحلةِ القَسم) أي لا تمسه النار إلا مسة يسيرة مثل تحليل قسم الحالف.

٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي دَخَلَ الجَنَّةَ بِهِمَا. قالَتْ عَائِشَةُ رضيَ الله عنهَا: وَمَنْ كانَ لَهُ فَرَطٌ. قال: وَمَنْ كانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ. قالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قالَ: أَنَا فَرَطُ أُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي». أخرجه الترمذي.

(الفرطُ) السابق المقدم على القوم في طلب الماء والمنزل، وإذا مات للإنسان ولد صغير فهو فرط له.

الفصل الثالث في حب الموت ولقاء الله

١ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله كره الله لِقَاءَهُ. فَقَالتْ عَائِشَةُ رضيَ الله عنها: إِنَّا لَنَكْرَهُ المَوْتَ. قالَ: لَيْسَ ذٰلِكَ؛ وَلٰكِن المُؤْمِنُ إِذَا حَضَرَهُ المَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ الله وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ الله وَأَحَبَّ الله لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَهُ المَوْتُ بُشِّرَ بِعَذَابِ الله وَعُقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ الله، وَكَرِهَ الله لِقَاءَهُ». أخرجه الخمسة إلا أبا داود.

تم الجزء الثالث

ويليه

الجزء الرابع

وأوله: كتاب الفرائض والمواريث

الموضوع	الصفحة

حرف الصاد

كتاب الصدقة والنفقة، وفيه ثلاثة فصول	٣
الفصل الأول في فضلهما	٣
النفقة	٤
الفصل الثاني في الحث عليها	٥
الفصل الثالث في أحكام الصدقة	٧
كتاب صلة الرحم	٨
كتاب الصحبة، وفيه ثمانية عشر فصلاً	٩
الأول في حق الرجل على الزوجة	٩
الثاني في حق المرأة على الزوج	١٠
حديث أم زرع	١١
الثالث في آداب الصحبة	١٥
الرابع في آداب المجلس	١٦
الخامس في صفة الجليس	١٧
السادس في التحابب والتوادد	١٨
السابع في التعاضد والتناصر	١٩
الثامن في الاستئذان	٢٠
التاسع في السلام وجوابه	٢٢
العاشر في المصافحة	٢٤
الحادي عشر في العطاس والتثاؤب	٢٤
الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها	٢٥
الثالث عشر في الركوب والارتداف	٢٥
الرابع عشر في حفظ الجار	٢٦
الخامس عشر في الهجران والقطيعة	٢٧
السادس عشر في تتبع العورة وسترها	٢٨
السابع عشر في النظر إلى النساء	٢٨
الثامن عشر في أحاديث متفرقة	٢٩
كتاب الصداق، فيه فصلان	٣٠
الفصل الأول في مقداره	٣٠
الفصل الثاني في أحكامه	٣٢
كتاب الصيد، وفيه ثلاثة فصول	٣٣
الفصل الأول في صيد البر	٣٣
الفصل الثاني في صيد البحر	٣٤

الفصل الثالث في ذكر الكلاب ٣٥
كتاب الصفات ٣٥

حرف الضاد

كتاب الضيافة ٣٦
كتاب الضمان ٣٧

حرف الطاء

كتاب الطهارة، وفيه تسعة ابواب ٣٨
الباب الأول في أحكام المياه ٣٨
الباب الثاني في إزالة النجاسة، وفيه خمسة فصول ٤٠
الفصل الأول في البول والغائط وما يتعلق بهما ٤٠
الفصل الثاني في المنيّ ٤١
الفصل الثالث في دم الحيض ٤٢
الفصل الرابع في الكلب وغيره من الحيوان ٤٢
الفصل الخامس في الجلود ٤٣
الباب الثالث في الاستنجاء، وفيه فصلان ٤٤
الفصل الأول في آدابه ٤٤
الفصل الثاني فيما يستنجى به ٤٧
الباب الرابع في الوضوء، وفيه: ثلاثة فصول ٤٨
الفصل الأول في فضله ٤٨
الفصل الثاني في صفة الوضوء ٥٠
الفصل الثالث في سنن الوضوء وهي: تسع ٥٣
الأولى السواك ٥٣
الثانية غسل اليدين ٥٤
الثالثة الاستنثار والاستنشاق والمضمضة ٥٤
الرابعة: تخليل اللحية والأصابع ٥٥
الخامسة مسح الأذنين ٥٥
السادسة إسباغ الوضوء ٥٦
السابعة في مقدار الماء ٥٦
الثامنة المنديل ٥٧
التاسعة الدعاء والتسمية ٥٧
الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء، وفيه ستة فروع ٥٨
الأول الريح ٥٨
الثاني المذي ٥٨
الثالث القيء ٥٩
الرابع الدم ٥٩

الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج، وفيه نوعان ٦٠
الأول في لمس المرأة ٦٠
الثاني لمس الذكر ٦٠
الفرع الثالث في النوم والإغماء والغشي ٦١
الفرع الرابع في أكل ما مسته النار، وهو نوعان ٦٢
الأول في الوضوء ٦٢
الثاني في ترك الوضوء ٦٢
الفرع الخامس في لحوم الإبل ٦٣
الفرع السادس في احاديث متفرقة ٦٣
الباب السادس في المسح على الخفين ٦٣
الباب السابع في التيمم ٦٦
الباب الثامن في الغسل، وفيه ستة فصول ٦٩
الفصل الأول في غسل الجنابة ٦٩
الفصل الثاني في غسل الحائض والنفساء ٧٤
الفصل الثالث في غسل الجمعة والعيدين ٧٥
الفصل الرابع في غسل الميت والغسل منه ٧٦
الفصل الخامس في غسل الإسلام ٧٧
الفصل السادس في الحمام ٧٨
الباب التاسع في الحيض، وفيه فصلان ٧٨
الفصل الأول في الحائض وأحكامها ٧٨
الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء ٨١
كتاب الطعام، وفيه خمسة ابواب ٨٤
الباب الأول في آداب الأكل ٨٤
آلات الطعام ٨٤
التسمية ٨٤
هيئة الاكل والآكل ٨٥
غسل اليد والفم ٨٦
ذم كثرة الاكل ٨٧
آداب متفرقة ٨٧
الباب الثاني في المباح من الأطعمة والمكروه، وفيه: فصلان ٨٨
الفصل الأول في الحيوان ٨٨
الضب ٨٨
الأرنب ٨٩
الضبع ٨٩
القنفذ ٨٩

الحبارى ٩٠
الجراد ٩٠
الخيل ٩٠
الجلّالة ٩٠
الحشرات ٩١
المضطر ٩١
نعم الصدقة والجزية ٩١
اللحم ٩١
الفصل الثاني فيما ليس بحيوان ٩٢
طعام الاجنبي ٩٢
الباب الثالث في الحرام من الأطعمة ٩٣
الباب الرابع فيما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه من الأطعمة ومدحه ٩٤
الباب الخامس في أطعمة مضافة إلى اسبابها ٩٥
طعام الدعوة ٩٥
الوليمة ٩٦
العقيقة ٩٦
الفرع والعتيرة ٩٧
كتاب الطب والرقي، وفيه بابان ٩٨
الباب الأول في الطب ٩٨
جواز التداوي ٩٨
كراهية ذلك ٩٨
ما وصفه عليه الصلاة والسلام من الادوية ٩٩
الباب الثاني في الرُّقى والتمائم، وفيه: أربعة فصول ١٠٣
الفصل الأول في جواز ذلك ١٠٣
الفصل الثاني في النهي عن ذلك ١٠٤
الفصل الثالث في الطاعون والوباء ١٠٥
الباب الرابع في العين ١٠٦
كتاب الطلاق، وفيه سبعة فصول ١٠٦
الفصل الأول في الفاظه ١٠٦
الفصل الثاني في الطلاق قبل الدخول ١٠٨
الفصل الثالث في طلاق الحائض ١٠٨
الفصل الرابع في طلاق المكره، والمجنون، والسكران ١٠٩
الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد ١٠٩
الفصل السادس في طلاق العبد والأمة ١٠٩
الفصل السابع في احكام متفرقة ١١١

كتاب الطيرة والفأل ... ١١٢

حرف الظاء

كتاب الظهار ... ١١٤

حرف العين

كتاب العلم، وفيه سبعة فصول ... ١١٥
الفصل الأول في فضل العلماء ... ١١٥
الفصل الثاني في الحث عليه ... ١١٦
الفصل الثالث في آداب العلم ... ١١٧
الفصل الرابع في آداب العلم والتعلم ... ١١٧
الفصل الخامس في رواية الحديث ونقله ... ١١٨
الفصل السادس في كتابة الحديث ... ١١٨
الفصل السابع في رفع العلم ... ١١٩
كتاب العفو والمغفرة ... ١٢٠
كتاب العتق والتدبير والكتابة، وفيه اربعة ابواب ... ١٢٢
الباب الأول في فضله ... ١٢٢
الباب الثاني في مصاحبة الرقيق وآداب الملكة ... ١٢٢
حسن الملكة ... ١٢٢
في العفو عنه ... ١٢٢
ضرب الخادم وقذفه ... ١٢٣
تسمية المملوك ... ١٢٤
الباب الثالث في العتق ... ١٢٤
الباب الرابع في التدبير والكتابة ... ١٢٦
كتاب العدة والاستبراء، وفيه خمسة فصول ... ١٢٧
الفصل الأول في عدة المطلقة والمختلعة ... ١٢٧
الفصل الثاني في عدة الوفاء ... ١٢٧
الفصل الثالث في الاستبراء ... ١٢٨
الفصل الرابع في السكنى والنفقة ... ١٢٩
الفصل الخامس في الاحداد ... ١٣٠
كتاب العارية ... ١٣٢
كتاب العمرى والرقبى ... ١٣٢

حرف الغين

كتاب الغزوات ... ١٣٤
غزوة بدر ... ١٣٤
حديث بني النضير ... ١٣٦
قتل كعب بن الأشرف ... ١٣٧

قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ١٣٨
غزوة أحد ١٣٨
غزوة الرجيع ١٤٠
غزوة بئر معونة ١٤١
غزوة فزارة ١٤٢
غزوة الخندق وهي الأحزاب ١٤٢
غزوة ذات الرقاع ١٤٣
غزوة بني المصطلق ١٤٤
غزوة أنمار ١٤٤
غزوة الحديبية ١٤٤
غزوة ذي قرد ١٥٢
عمرة القضاء ١٥٣
غزوة مؤتة بأرض الشام ١٥٣
بعث اسامة بن زيد رضي الله عنهما إلى الحدقات من جهينة ١٥٤
غزوة الفتح ١٥٤
غزوة حنين ١٥٧
غزوة أوطاس ١٥٩
غزوة الطائف ١٦٠
بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة ١٦٠
سرية عبد الله بن حذافة السهمي، وعلقمة بن مجزز المدلجي ١٦١
بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ١٦١
بعث علي بن طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع ١٦١
غزوة ذي الخلصة ١٦٢
غزوة ذات السلاسل ١٦٢
غزوة تبوك ١٦٢
كتاب الغيرة ١٦٣
كتاب الغضب ١٦٤
كتاب الغصب ١٦٥
كتاب الغيبة والنميمة ١٦٥
كتاب الغناء واللهو ١٦٦
كتاب الغدر ١٦٦

حرف الفاء

كتاب الفضائل، وفيه ثمانية ابواب ١٦٧
الباب الاول في فضل جماعة من الأنبياء عليهم السلام ١٦٧
ذكر إبراهيم عليه السلام وولده ١٦٧

ذكر موسى عليه السلام ١٦٧
ذكر يونس عليه السلام ١٦٨
ذكر داود عليه السلام ١٦٨
ذكر سليمان عليه السلام ١٦٨
ذكر ايوب عليه السلام ١٦٨
ذكر عيسى عليه السلام ١٦٩
ذكر الخضر عليه السلام ١٦٩
التخيير بين الأنبياء عليهم السلام ١٦٩
الباب الثاني في فضائل ﷺ ومناقبه ١٦٩
الباب الثالث في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ومناقبهم، وفيه خمسة فصول ١٧٢
الفصل الأول في ذكر فضائلهم على الإجمال ١٧٢
الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم ومناقبهم، وفيه فرعان ١٧٣
الفرع الأول فيما اشترك فيه جماعة منهم ١٧٣
الفرع الثاني في ذكر فضائلهم على الانفراد، وهو قسمان ١٧٥
القسم الاول في الرجال ١٧٥
أبو بكر الصديق رضي الله عنه ١٧٥
ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٧٧
وهذه أحاديث مشتركة بين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ١٧٨
ذكر عثمان رضي الله عنه ١٧٨
ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ١٧٩
ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ١٨٠
ذكر الزبير بن العوام رضي الله عنه ١٨١
ذكر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ١٨١
ذكر سعيد بن زيد رضي الله عنه ١٨١
ذكر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ١٨١
ذكر ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ١٨١
ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ١٨٢
ذكر جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ١٨٢
ذكر الحسن والحسين رضي الله عنهما ١٨٢
ذكر زيد بن الحارث وابنه أسامة رضي الله عنهما ١٨٤
ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه ١٨٤
ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ١٨٥
ذكر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه ١٨٥
ذكر حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما ١٨٧
ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه ١٨٨

ذكر عبد الله بن العباس رضي الله عنهما ١٨٨
ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ١٨٨
ذكر عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ١٨٨
ذكر بلال بن رباح رضي الله عنه ١٨٩
ذكر أبي بن كعب رضي الله عنه ١٨٩
ذكر أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه ١٨٩
ذكر سلمان الفارسي رضي الله عنه ١٩٠
ذكر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ١٩٠
ذكر عبد الله بن سلام رضي الله عنه ١٩٠
ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ١٩٠
ذكر جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنه ١٩٠
ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه ١٩١
ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه ١٩١
ذكر ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه ١٩١
ذكر عدي بن حاتم رضي الله عنه ١٩٢
ذكر أبي هريرة رضي الله عنه ١٩٢
ذكر جليبيب رضي الله عنه ١٩٢
ذكر حارثة بن سراقة رضي الله عنه ١٩٣
ذكر خالد بن الوليد رضي الله عنه ١٩٣
ذكر عمرو بن العاص رضي الله عنه ١٩٣
ذكر أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه ١٩٣
ذكر معاوية رضي الله عنه ١٩٣
القسم الثاني من الفرع الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث ١٩٤
ذكر خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ١٩٤
ذكر فاطمة رضي الله عنها ١٩٥
ذكر عائشة رضي الله عنها ١٩٥
ذكر صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنهما ١٩٥
ذكر سودة بنت زمعة رضي الله عنها ١٩٥
ذكر أم أيمن رضي الله عنها ١٩٦
الفصل الثالث من الباب الثالث ١٩٦
في فضائل أهل البيت رضي الله عنهم ١٩٦
الفصل الرابع في فضائل الأنصار رضي الله عنهم ١٩٧
الفصل الخامس في فضائل أهل بدر والعقبة والشجرة ١٩٨
الباب الرابع في فضائل هذه الأزمة الإسلامية ١٩٨
الباب الخامس في فضل جماعات متفرقة يأتي تفصيلهم، وفيه خمسة فصول ٢٠١

الفصل الأول في فضل قريش ٢٠١
الفصل الثاني في فضل قبائل مخصوصة العرب ٢٠٢
الفصل الثالث في فضل العرب ٢٠٣
الفصل الرابع في فضل العجم والروم ٢٠٣
الفصل الخامس في فضل جماعة من غير الصحابة تبين اسماؤهم ٢٠٤
أويس القرني ٢٠٤
النجاشي رحمه الله تعالى ٢٠٥
زيد بن عمرو بن نفيل ٢٠٥
أبو طالب ٢٠٦
مالك بن أنس رحمه الله تعالى ٢٠٦
الباب السادس في فضائل الأزمنة والأمكنة، فيه فصلان ٢٠٧
الفصل الأول في فضائل الأزمنة ٢٠٧
العيد ٢٠٧
عشر ذي الحجة ٢٠٧
يوم عرفة ٢٠٧
نصف شعبان ٢٠٨
يوم الجمعة ٢٠٨
المحرّم ٢٠٨
الليل ٢٠٩
الفصل الثاني في فضائل الأمكنة، وفيه ثلاثة فروع ٢٠٩
الفرع الأول في فضل مكة ٢٠٩
الفرع الثاني في فضل مدينة الرسول ﷺ ٢١٢
مسجد قباء ٢١٥
جبل أحد ٢١٥
العقيق وذو الحليفة ٢١٥
الفرع الثالث في فضل اماكن متعددة من الأرض ٢١٦
الحجاز ٢١٦
جزيرة العرب ٢١٦
اليمن ٢١٧
الشام ٢١٧
بيت المقدس ٢١٨
وج ٢١٨
مسجد العشار ٢١٨
أنهار مخصوصة ٢١٨
الباب السابع في فضائل أعمال وأقوال متفرقة، وفيه ثلاثة فصول ٢١٩

الفصل الأول في فضل صلوات مخصوصة ٢١٩
الفصل الثاني في فضل عيادة المريض ٢٢١
الفصل الثالث في فضل اعمال واقوال مشتركة الأحاديث ومتفرقة ٢٢١
الباب الثامن في فضائل المرض والموت والنوائب، وفيه ثلاثة فصول ٢٢٧
الفصل الأول في المرض والنوائب ٢٢٧
الفصل الثاني في موت الأولاد ٢٢٨
الفصل الثالث في حب الموت ولقاء الله ٢٢٩